جامعة محمد خيضر – بسكرة –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور منظمات المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي

- دراسة حالة الكشافة الإسلامية الجزائرية -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية

تخصص: إدارة الموارد البشرية

إعداد الطالب: لطفي دهينة

إشراف: أ. د. عبد العظيم بن صغير

لجنة المناقشة:

إسم ولقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. عمراني كربوسة	أستاذ محاضر – أ –	بسكرة	رئيسا
أ.د. عبد العظيم بن صغير	أستاذ التعليم العالي	بومرداس	مشرفا و مقررا
د. ابتسام بدري	أستاذ محاضر – أ –	بسكرة	ممتحنا
د. سهام حروري	أستاذ محاضر – أ –	بسكرة	ممتحنا
د. سميرة ناصري	أستاذ محاضر – أ –	خنشلة	ممتحنا
د. الهادي دوش	أستاذ محاضر – أ –	الوادي	ممتحنا

السنة الجامعية : 2019-2020

مقدمــة

تمهيـد:

إن اتساع الهوة بين موارد الحكومات وتطلعات واحتياجات الشعوب، أدى إلى بروز دور المجتمع المدني كرافد مساعد للدولة للوفاء بالتزاماتها، من خلال الأدوار المختلفة التي يقوم بها والتي تطورت من مجرد تقديم الرعاية والإعانة للمجتمع إلى المشاركة الفاعلة في تحقيق التنمية الشاملة ، و يرى كثير من الباحثين أن كلمة "مدني" تنطوى على قيم مدنية ومفاهيم مواطنية، ويعتبرون أن المجتمع المدني وسيط بين المجتمع والدولة، فمنظماته من خلال أدائها تساهم في دعم الإنسان بالانتقال من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة، وتنميته من فرد إلى مواطن يتسم بسمات معينة و يتمتع بكل الحقوق المتاحة له ويتحمل كافة الواجبات المفروضة عليه.

تعتبر المواطنة من المفاهيم التي تحظى باهتمام متزايد من طرف الباحثين، إذ أنها انتقلت من كونها مجرد توافق أو ترتيب سياسي تعكسه نصوص قانونية، إلى قيمة اجتماعية وممارسة سلوكية تعبر عن نضج ثقافي وإدراك حقيقي لفضيلة المساواة، وقد اتسع هذا المفهوم ليشمل معنى التعلق بالوطن والانتماء إلى تراثه التاريخي ولغته وعاداته ، وارتبط بمبدأ المساواة بين الأفراد ومبدأ حق المشاركة الحرة للأفراد في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، والمشاركة في اتخاذ القرارات الجماعية وتولي المناصب.

يعتبر مفهوم المواطنة واضحا إلى حد بعيد على المستوى التنظيري، إلا أن قيمته كثقافة اجتماعية لا تزال دون المستوى المطلوب، وهذا ما يعكسه تفشي بعض المظاهر المنافية لمقاصد المواطنة، وهذا ما يحتم دراسة سبل تنميتها والبحث في كيفية الارتقاء بها ومختلف الوسائل الضرورية لتحقيق ذلك.

إشكالية البحث:

إن تنمية ثقافة المواطنة ليس تطويرها كمعرفة نظرية فقط، لكنه ممارسة فعلية وأعمال ملموسة على أرض الواقع، وهو تنمية للمعارف والكفاءات التي تمكن الأفراد من تعزيز القيم الاجتماعية التي تجمعهم، مثل العيش في ظل السلام والتضامن والتسامح والمساواة، وهو تنمية للسلوك الإيجابي والمشاركة الفاعلة في الشأن العام.

إن تنمية ثقافة المواطنة يعتبر من أهم أدوار الدولة، إذ أنها تسعى إلى تحقيقها من خلال مجموعة من السياسات لعل أهمها السياسة التربوية، لذلك فالمدرسة تلعب دورا مهما في هذا المجال إلى جانب عدد من

الفواعل الأخرى، على غرار المجتمع المدني يقوم بدور مكمل لدور ها في هذا المجال من خلال الأعمال والنشاطات التي يقوم بها.

ومن هذا المنطلق فإن هذا البحث يتعلق بالدور الذي يقوم به المجتمع المدني الجزائري في هذا الصدد، ويطرح الإشكالية الآتية:

- **إلى أي مدى تساهم منظمات المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي؟**

التساؤلات الفرعية:

انطلاقا من الإشكالية المطروحة آنفا يطرح الباحث جملة من الأسئلة التي تساعد على سبر أغوار هذا الموضوع وهي:

1 -ما هي الوظائف المختلفة التي يقوم بها المجتمع المدني لتنمية ثقافة الموطنة؟
2 -ما هي العلاقة بين المجتمع المدني وتعزيز ثقافة المواطنة؟
3 -كيف تطور أداء المجتمع المدني الجزائري في تعزيز ثقافة المواطنة في مرحلة التعددية السياسية؟
4 -كيف تساهم منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية بوصفها إحدى أهم المنظمات في تنمية ثقافة المواطنة لدى الأفراد.

فرضيات البحث:

بهدف الإحاطة بجوانب الموضوع والإجابة على الإشكالية والتساؤلات السابقة، صاغ الباحث الفرضيات الآتية:

1 -قوة المجتمع المدني واستقراره تزيد من مساهمته في تنمية ثقافة المواطنة.
2 -الانفتاح السياسي في يساهم في تطوير أداء المجتمع المدني لتنمية ثقافة المواطنة.
3 -يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للكشافة الإسلامية الجزائرية على تنمية القيم لدى الأفراد.
4 -يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للكشافة الإسلامية الجزائرية على تنمية معارف الأفراد ومهاراتهم.
5 -يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للكشافة الإسلامية الجزائرية على تنمية فعالية الفرد ومشاركة في الشأن العام.

6 -الكلمات المفتاحية:

7 -المجتمع المدني – المجتمع المدني الجزائري – ثقافة المواطنة – الانفتاح السياسي – الكشافة الإسلامية الجزائرية.

الدراسات السابقة:

لقد تم تناول موضوع المجتمع المدني والمواطنة من قبل الباحثين والدارسين الذين درسوه من جوانب متعددة، ويحاول الباحث إثراء هذا الموضوع من خلال الاعتماد على مجموعة من الدراسات لعل أهمها:

الدراسة الأولى: للباحث عبد الله بوصنوبرة، وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه، بعنوان "الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب".

وقد خلص فيها الباحث إلى أن المجتمع المدني قد أصبح فعلا يحتل مكانا بارزا في تفكير العديد من قوى المجتمع الجزائري وهيئاته على المستوى المحلي والوطني، نظرا لدوره ووظائفه المتنوعة للنهوض بالمجتمعات، على اعتبار أن منظمات المجتمع المدني أصبحت فعلا مدرسة اجتماعية تربوية، وقاطرة لقيادة المجتمع إلى التحديث والتطوير والتنمية.

الدراسة الثانية: للباحث شاوش اخوان جهيدة، وهي أطروحة دكتوراه بعنوان: "واقع المجتمع المدني في الجزائر –دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة نموذجا–".

وسعت هذه الدراسة إلى وضع تصور لواقع المجتمع المدني في الجزائر، من خلال جملة من العوامل التي تشكل هذا الواقع، انطلاقا من فهم البنية المؤسسية التي تتميز بها مؤسسات المجتمع المدني وملامح النخبة التي تمثله، ثم طبيعة العلاقات التي تجمعه بالدولة وصولا إلى إسهاماته في عملية التنمية بمختلف أبعادها، وقد خلصت الباحثة إلى أن المجتمع المدني في الجزائر يتكون من نخبة ذات تكوين عال من أصحاب المهن المتوسطة، لكنه في الوقت ذاته يعاني من ضعف في البنية المؤسسية ويعتمد بشكل كلي على التمويل الحكومي، كما أن العلاقة التي تجمعه بالدول هي أقرب للمنافسة منها للتعاون، وهو ما يحد من قدرته على المساهمة في الفعل التنموي، رغم هامش الحرية الذي يتمتع به.

الدراسة الثالثة : للباحثة العيدي صونية، وهي مقال بعنوان: " المجتمع المدني، المواطنة والديمقراطية –جدلية المفهوم والممارسة–".

وقد خلصت الدراسة إلى أن المجتمع المدني والديمقراطية والمواطنة مترادفات من الناحية التاريخية والعلمية، فإذا كان المجتمع المدني قد أفضى بحركته إلى الديمقراطية، فإن المواطنة قد عملت على تفعيل عملية المؤسسة المجتمعية وتكريس أبعاد المواطنة، انطلاقا من حيازة حق المشاركة السياسية ليتحول الفرد من خاضع للنظام السياسي إلى صانع له، ويخوض بعدها معركة التنمية الشاملة.

وسيحاول الباحث من خلال هذه الدراسة إبراز أهمية الدور الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة، من خلال ما تقوم به من أعمال ونشاطات تُعْنَى ب تكوين الفرد فيما يتعلق بالقيم والمعارف وسلوك المشاركة في الشأن العام ، وتتنوع الأعمال التي تقوم بها هذه المنظمات وتمس مختلف الجوانب من تربوية، اجتماعية، سياسية، اقتصادية وثقافية ، وسيقوم بدراسة منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية كنموذج للمجتمع المدني الجزائري، على اعتبار أنها إحدى أكبر المنظمات الوطنية التي تعنى بثقافة المواطنة.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوعها، ألا وهو الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة، ذلك أن هذا القطاع أصبح على درجة كبيرة من الأهمية، بل وصار دوره مكملا لدور القطاع العام ودور القطاع الخاص، حتى أصبح يدعى بالقطاع الثالث، في إشارة إلى أنه لا غنى لدولة من الدول ولا لمجتمع من المجتمعات عن هذا القطاع في طريقه إلى تحقيق التنمية الشاملة.

وتتجلى أهمية هذه الدراسة أيضا في أنها تبحث في تنمية ثقافة المواطنة، هذه العملية المهمة التي تهدف إلى تعميق انتماء الفرد بوطنه وأرضه، من خلال اعتزازه بتاريخه وقيمه ومعتقداته، وإحساسه بأنه ليس مجرد فرد ضمن مجموعة أفراد، بل مواطن كامل الحقوق ويتحمل واجباته اتجاه وطنه بروح مسؤولة، فهو مواطن يتمتع بحق المشاركة في مختلف جوانب الحياة المجتمعية، وله الحق في المساهمة في القرارات الجماعية وتولي المناصب المختلفة دون تمييز على أساس اللون أو العرق أو أي أساس آخر.

أهداف الدراسة:

إن هذه الدراسة تهدف إلى تبيين الدور الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني الجزائري، في تنمية ثقافة المواطنة، ذلك أن هذه العملية – على أهميتها البالغة – لا تستطيع المؤسسات الرسمية وحدها القيام بها واستيفاء كل متطلباتها، لذلك فهي بحاجة إلى دعم وعون من أطراف غير رسمية متمثلة في المجتمع المدني.

ثم إنها ترمي إلى تسليط الضوء على دور واحدة من أهم منظمات المجتمع المدني الجزائري التي تكتسي صبغة المنظمات ذات المنفعة العامة، ألا وهي الكشافة الإسلامية الجزائرية التي لها جهود لا تنكر في تنمية ثقافة المواطنة من خلال تعهد الناشئة في مختلف المراحل العمرية، وكذا من خلال النشاطات التطوعية المختلفة التي تقوم بها ، وتسعى من خلالها إلى غرس قيم المجتمع في المنتسبين إليها وفي نفوس الفئات التي تعنى بنشاطاتها.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختيار الموضوع لاعتبارات ذاتية وأخرى موضوعية نجملها في الآتي:

الأسباب الذاتية:

تتلخص في اهتمام الباحث بموضوع المواطنة وعمل المجتمع المدني وأدواره المختلفة، وذلك بوصفه ناشطا في العمل الجمعوي، ومهتم بالبحث في أدائه والسبل الكفيلة بتحسينه ورفع كفاءته، خاصة ما تعلق بمنظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية.

إضافة إلى انتماء الباحث إلى المنظمة الكشفية وتدرجه في مختلف مراحلها حتى وصل إلى عضوية المحافظة الولائية – بسكرة، مما جعله على قدر كبير من الإطلاع على واقعها ونشاطها، وحفز لديه الرغبة في البحث حولها أكثر، وهي المنظمة العريقة التي لها جهود معتبرة في الحفاظ على الهوية وبناء المواطن الصالح في مختلف الفترات التاريخية، سواء إبان فترة الاستعمار أو في ظل الاستقلال، إلا أنها في المقابل لم تحظ بالقدر الكافي من الدراسة والبحث.

الأسباب الموضوعية

تتلخص في الرغبة في الاستفادة من معالجة دراسات الباحثين الذين سبقوا في هذا المجال الذي يكتسي جانبا كبيرا من الأهمية، وتشجيع البحث لإثراء المكتبة العلمية بهذا النوع من الدراسات النظرية والميدانية، مما يمكن من إتاحة مقاربات نظرية يمكن لباقي الباحثين اختبار مدى صحّتها ونجاعتها، أو الاعتماد عليها في دراسات قادمة.

المنهج المعتمد:

اعتمد الباحث في دراسته على **المنهج الوصفي:** في الجزء النظري من الدراسة، حيث تم الرجوع إلى أهم ما جاء في الكتب والمراجع والدراسات المتعلقة بهذا الموضوع، وذلك بهدف توضيح الأسس والمفاهيم العامة والنظرية للموضوع محل الدراسة.

كما أنه استند على بعض المناهج المساعدة أهمها:

1 - **منهج دراسة الحالة** : في الدراسة الميدانية، وذلك للتعمق أكثر في الموضوع واختبار مدى صحة فروض البحث، من خلال جمع أكبر قدر من المعلومات والبيانات الممكنة حول الوحدة المعنية بالدراسة والمتمثلة في الكشافة الإسلامية الجزائرية على اعتبار أنها من أهم منظمات المجتمع المدني الجزائري التي تعنى بتنمية ثقافة المواطنة، ثم معالجتها إحصائيا وتحليلها، قصد التوصل إلى نتائج علمية يمكن تعميمها فيما بعد.

2 - **المنهج التاريخي:** من خلال تتبع التطور التاريخي للمفاهيم التي يتناولها بحثه، إضافة إلى التطور التاريخي للمنظمة التي تمثل دراسة الحالة للوقوف على السياق التاريخي الذي نشأت فيه، وذلك بغرض فهمها أكثر ، كونها من المنظمات التي لها تاريخ حافل في الفترة الاستعمارية، فيما يخص نشر الوعي الوطني وبث الروح الوطنية، وامتد هذا الدور إلى فترة ما بعد الاستقلال وهو ما يستدعي الدراسة والبحث.

3 - **المنهج الإحصائي:** من خلال جمع البيانات التي تتعلق بالبحث عن طريق استمارة الاستبيان، ثم تحويلها إلى أرقام من أجل معالجتها إحصائيا، ومن ثمة تحليلها وتصنيفها للحصول على نتائج أكثر صدقا تعبر عن الظاهرة محل الدراسة.

<u>النظريات والمقاربات:</u>

1 - **نظرية الدور:** كإطار نظري يهتم بدراسة السلوك، حيث يكون التركيز على دراسة سلوكيات الفرد داخل الحياة الاجتماعية، ومن ثمة معرفة الأدوار المختلفة لمكونات الحياة الاجتماعية في ظاهرة من الظواهر.

2 - **الاقتراب النسقي (النظمي):** تم الاستعانة به في هذه الدراسة لأن المنظمة هي عبارة عن نسق مفتوح على البيئة التي يتواجد ضمنها يؤثر فيها ويتأثر بها، ويمتلك القدرة على التكيف مع الأوضاع

المختلفة، ولهذا النسق مجموعة من الوظائف والعمليات تحفظ له استقراره واستمراره، كما أن له مجموعة من الأهداف يرمي إلى الوصول إليها، هذه الأهداف هي التي نحن بصدد دراستها.

أساليب جمع المعلومات:

استعمل الباحث في بحثه هذا عدة أساليب لجمع المعلومات أهمها:

1 - **الملاحظة المباشرة:** من خلال زيارات ميدانية للمنظمة المدروسة بهدف التعرف على واقعها، وواقع أدائها والدور الذي تقوم به لتنمية ثقافة المواطنة، وقد استفاد الباحث من كونه قائدا بالمنظمة الكشفية وله تجربة كبيرة ضمن صفوفها، وبالتالي فهو يمتلك كَمًّا مقبولا من المعارف والمعلومات عنها .

2 - **السجلات والوثائق:** الخاصة بالمنظمة، للتعرف عليها وعلى قانونها الأساسي ونظامها الداخلي، والحصول على لمحة تاريخية عنها وعن عملها.

3 - **المقابلة:** مع بعض القادة العامين السابقين للمنظمة وبعض القيادات الولائية بهدف الحصول على المعلومات المباشرة التي تساعد على إنجاز البحث.

4 - **الاستبيان:** تصميم استبيان يتضمن مجموعة من الأسئلة التي تتعلق بمختلف جوانب البحث، وتساعد على الحصول على البيانات المطلوبة.

الخطة المعتمدة:

لقد تم تقسيم الدراسة إلى أربعة فصول، حيث تم في الفصل الأول تناول الإطار النظري والتحديد المفاهيمي للمجتمع المدني، وضم أربعة مباحث، يتعلق الأول بمقاربة مفاهيمية للمجتمع المدني، تم فيه تعريف المجتمع المدني وتبيان خصائصه وأركانه، ثم توضيح العلاقة بين هذا المفهوم وببعض المفاهيم الأخرى، بينما يتعلق المبحث الثاني بتتبع التطور التاريخي لهذا المفهوم بداية من الفكر الغربي القديم، مرورا بالفكر الغربي الحديث، ثم التطرق إلى مفهومه في الفكر العربي.

أما المبحث الثالث فتم تخصيصه لدراسة الوظائف المختلفة للمجتمع المدني في مختلف المجالات، ثم التطرق في المبحث الرابع إلى أهم المعوقات التي تواجه المجتمع المدني في عمله والإجراءات اللازمة لتفعيل أدائه بالشكل اللازم.

في الفصل الثاني تم تناول مقاربة معرفية ومفاهيمية للمواطنة، وفيه ثلاثة مباحث، يتعلق الأول بمفهوم المواطنة ومضامينها، تم فيه التطرق إلى مفهوم المواطنة، قيمها وأسس ممارستها، حقوق المواطنة وواجباتها، أبعاد المواطنة ومستوياتها، وأخير ا علاقة هذا المفهوم ببعض المفاهيم الأخرى، أما المبحث الثاني فتم تخصيصه لتتبع التطور التاريخي لمفهوم المواطنة بداية من الحضارات الشرقية القديمة، مرورا بالمواطنة في الفكر الغربي، ثم المواطنة المعاصرة وإعادة النظر في المفهوم، وأخيرا تم التطرق إلى هذا المفهوم في الفكر العربي والإسلامي ، في حين خصص المبحث الثالث لتناول أهم الفواعل التي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة، وهي الأسرة، المدرسة والجامعة، الإعلام، المؤسسات الثقافية والرياضية والدينية، والمجتمع المدني.

أما الفصل الثالث فتم فيه تناول دور المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة في الجزائر، وق د قسم إلى أربعة مباحث، تم في المبحث الأول التطرق إلى تطور المجتمع المدني في الجزائر، بداية من فترة الاستعمار، مرورا بفترة الأحادية الحزبية، وأخيرا في ظل الانفتاح السياسي، أما المبحث الثاني فخصص لواقع المجتمع المدني الجزائر في ظل الانفتاح السياسي، حيث تم في البداية تعريف الانفتاح السياسي ومضمون الإصلاحات السياسية المرافقة له في الجزائر، ثم التطرق إلى سياق تشكل المجتمع المدني الجزائري، إضافة إلى أزمة المجتمع المدني في الجزائر في ظل الانفتاح السياسي، وأخيرا حاول الباحث تقييم تجربة المجتمع المدني الجزائري.

أما المبحث الثالث فتم فيه تناول مكونات المجتمع المدني الجزائري وتنظيماته المختلفة، ثم في المبحث الرابع تم تناول مساهمة المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة من حيث الميكانيزمات التي يعمل بها وأهم التحديات التي تواجهه في سبيل تحقيق هذه الغاية.

الفصل الرابع تم تخصيصه للدراسة الميدانية، والتي تدور حول مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية ، بوصفها إحدى أهم منظمات المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي، وقد قسم إلى ثلاثة مباحث، تم في المبحث الأول التعريف بمنظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية، بالتطرق إلى لمحة تاريخية عنها، ثم تعريفها والتعريف بالهيكل التنظيمي ل ها، وأخيرا تم التعرف على عناصر الطريقة الكشفية، أما المبحث الثاني فيتعلق الإجراءات المنهجية للدراسة، تم فيه تناول منهج ومقاربات الدراسة، ثم أدوات جمع المعلومات، ثم المعالجة الإحصائية المستخدمة ، بينما المبحث الثالث تم فيه تحليل محاور الدراسة واختبار فرضياتها، لتختتم الدراسة باستخلاص أهم النتائج منها وتقديم بعض التوصيات التي يراها الباحث ضرورية لتطوير أداء المنظمة محل الدراسة والمجتمع المدني الجزائري بصفة عامة في هذا المجال.

الفصل الأول:

الإطار النظري والتحديد المفاهيمي للمجتمع المدني

يعتبر مفهوم المجتمع المدني مفهوما حديثا نسبيا، لكنه قديم من حيث الممارسة، حيث عرفته الحضارات القديمة التي بحثت في علاقة المجتمع بالدولة، أو علاقة المجتمع الذي انتقل من حالة الطبيعة إلى الحالة المدنية بالمجتمع السياسي الذي تمثله الدولة، غير أنها لم تطلق عليه تسمية "المجتمع المدني" الذي يعتبر وليد الفكر البرجوازي الغربي، ونشأ في أعقاب نهاية العهد الإقطاعي في أوروبا وبداية بروز تحولات سياسية واجتماعية واقتصادية كبيرة بها.

لذلك في بداية الدراسة لابد من التحديد المفاهيمي للمجتمع المدني ووضعه في إطاره النظري، من خلال تعريفه اللغوي ثم الاصطلاحي ثم ضبط مفهوم إجرائي دقيق له، والتعرف على أهم خصائصه وأركانه التي تجعل منه كيانا متميزا عن بقية الكيانات الأخرى، بعد ذلك تمييزه عن بعض المفاهيم الأخرى التي قد تتشابه معه أو تتقاطع معه في كثير من النقاط.

أما في المبحث الثاني فسيتم البحث في التطور التاريخي للمجتمع المدني، للتعرف على تطوره في مختلف الحضارات، بداية من الفكر الغربي القديم الذي شهد حديثا عن المجتمع المدني في الفلسفة اليونانية ولو أنه كان حديثا مختلفا عن المجتمع المدني الحديث، مرورا بهذا المفهوم في المدرسة الكلاسيكية الغربية، ثم الفكر الغربي الحديث الذي يعتبر البيئة التي نشأ فيها بمفهومه الذي نعرفه اليوم، ثم سيتم التطرق إلى دخول المفهوم للأدبيات العربية والإسلامية، والتعرف على أهم خصائصه في هذا الفكر على اعتبار أن دخوله إليه كان متأخرا نوعا ما مقارنة بالفكر الغربي.

بينما سيتم تخصيص المبحث الثالث لدراسة أهم الوظائف التي يضطلع بها المجتمع المدني في مختلف المجالات، والتي يساهم من خلالها في دعم الدولة للوفاء بالتزاماته ا وتحقيق التنمية المنشودة، حيث أن المجتمع المدني يحمل على عاتقه العديد من الوظائف في المجالات السياسية والاجتماعية وفي مجالات تنموية أخرى، كما سيتم التطرق في المبحث الأخير إلى أهم العوائق والمصاعب التي تعترض طريقه في سبيل تحقيق أهدافه والوفاء بالتزاماته الملقاة على عاتقه، ومن ثمة سيتم تقديم رؤية حول كيفية تفعيل أداء المجتمع المدني من خلال بعض المقترحات والآليات الكفيلة بتجاوز العوائق التي تعترضه، والتي تسهل عمله لتحقيق أهدافه المنشودة.

المبحث الأول: المجتمع المدني مقاربة مفاهيمية

يعتبر مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم التي تحظى باهتمام كبير على مختلف الأصعدة الفكرية، بالنظر لتأثيراته المتزايدة على الحياة المعاصرة في عديد المجالات، لذلك يلاحظ حضوره المتميز في الدراسات والأبحاث والنقاشات الأكاديمية والعلمية الحديثة، التي تناولته من مختلف الجوانب السياسية والاجتماعية والفلسفية والقانونية، في محاولة لضبط مفاهيمه ومقوماته الأساسية كمجال أو قطاع منفصل عن المؤسسات الحكومية وعن المؤسسات الخاصة.

لذلك فقبل التطرق بالدراسة والبحث في المجتمع المدني لابد من تحديد مفهومه من الناحية اللغوية والاصطلاحية، وبعدها صياغة التعريف الإجرائي الذي سيعتمد في الدراسة، ثم تمييزه عن بعض المفاهيم المشابهة وإبراز نقاط الالتقاء والاختلاف بينها، ثم بيان أهم خصائص المجتمع المدني والتي تجعل منه كيانا متميزا عن غيره من البنى والكيانات الأخرى التي تحيط به.

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني

1 -التعريف اللغوي للمجتمع المدني

عند البحث في القواميس وموسوعات الفلسفة والعلوم الإنسانية عن المعنى اللغوي للمجتمع المدني Civil Society فإننا لا نعثر على هذا المصطلح، مع أن كلمة Civil تظهر للتعبير عن مصطلحات أخرى، أما معجم الفكر الحديث فتظهر فيه مفاهيم العصيان المدني، حركة الحقوق المدنية، ولا يوجد مصطلح المجتمع المدني.[1]

وتتضمن موسوعة "ماكميلان Macmillan" للعلوم الاجتماعية المفاهيم الآتية: الحرب الأهلية، جهاز الدولة المدني والقانوني، القانون المدني، الحقوق المدنية، الحريات المدنية، العصيان المدني والقانوني، ولم تتطرق هي أيضا إلى المجتمع المدني [2]، لكنها تطرقت إلى أنه تم بناء هذا المفهوم

[1] عزمي بشارة، **المجتمع المدني دراسة نقدية (مع إشارة للمجتمع المدني العربي)**(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2008)، ص 64.

[2] بلعيور الطاهر، المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي،**مجلة العلوم الإنسانية** ع10، (نوفمبر 2006)، ص 121.

تدريجيا منذ استعماله سنة 1594، للإشارة إلى الناس الذين يعيشون معا في مجتمع ما، كما أن هذا المفهوم يشير تاريخيا إلى الارتباط السياسي الذي يحكم الصراع الاجتماعي من خلال فرض القواعد ومنع المواطنين من إيذاء بعضهم البعض.[1]

أما في اللغة العربية نجد أن كلمة "مجتمع" مشتقة لغويا من فعل "جَمَعَ، يَجْمَعُ" ويعني حشد أو عقد اجتماعا أو قد تعني كذلك أضاف، والمجتمع هو مكان الاجتماع، وفي قاموس محيط المحيط يورد معنى "مُجْتَمَعْ" بمعنى هيئة اجتماعية، وهي الحالة الحاصلة من اجتماع قوم لهم مصالح يشتركون فيها.[2]

ولفظة "مُجْتَمَعْ" صيغة ترد في اللغة العربية إما بكونها اسم مكان أو اسم زمان أو مصدرا ميميا، بمعنى أنها إما حدث من دون زمان (اجتماع)، وإما مكان أو زمان حصول هذا الحدث، وبالتالي فهو لا يؤدي معنى اللفظ الأجنبي الذي تترجم به Society، والذي يعني اتِّحَادًا قَوَامُهُ جماعة من الأفراد ينضمون معا بمحض إرادتهم للمداولة في غرض مشترك، أو للتعاون على تحقيقه، ونجد من معانيها أيضا: جماعة، زمرة، مصاحبة، صحبة، عشرة ومخالطة.[3]

أما لفظ "مَدَنِي" فهو يحيل في اللغة العربية إلى المدينة أو الحاضرة، في حين أنه في اللغة اللاتينية يستند في الفكر الأوروبي على عدة معانٍ رئيسية، هي بمثابة أضداد (Civil, laïc, séculier, citadin, urbain) لها معنى مقابل التوحش (الشعوب البدائية المتوحشة مقابل الشعوب المتحضرة)، ومقابل الانتماء إلى الدين (التعاليم الدينية مقابل القوانين المدنية)، ومقابل الانتماء إلى الجيش (مدني مقابل عسكري).[4]

ويرى "محمد عابد الجابري" في كتابه "في نقد الحاجة إلى الإصلاح" بأن عبارة المجتمع المدني بالنسبة للغة العربية تكتسب معناها مما يقابلها وهو المجتمع البدوي، وهو نفس المعنى الذي دفع "ابن

---

[1] Kingsley Chigozie W. Udegbunam, **Concept and Nature of Civil Society**, in P-J Ezeh (ed) Social sciences in peace and conflict studies, vol. 1 (2014), p02.

[2] توفيق المديني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي** (دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 1997)، ص 24.

[3] حارث سليمان الفاروقي، **المعجم القانوني (انجليزي-عربي)**، (بيروت: مكتبة لبنان، ط5، 2006)، ص 650.

[4] حواس صباح، **المجتمع المدني وحماية البيئة في الجزائر –واقع وآفاق** مذكرة ماجيستير، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2015/2014، ص 20.

خلدون" ليجعل مقدمته تدور على قسم كبير منه، أي الفروقات بين صفات البدو وصفات الحضر، وما يترتب على كل منها بالنسبة لنشوء الدولة، وبما أن القبيلة هي المكون الأساسي في البادية العربية فمعنى المجتمع المدني يصبح المقابل المضاد للمجتمع القبلي.[1]

2 -التعريف الاصطلاحي للمجتمع المدني

لقد ورد معنى المجتمع المدني كفكرة مند القدم إلا أنه كمصطلح يعتبر حديثا، حيث وجد تعبيره السياسي والقانوني في إعلان حقوق الإنسان والمواطن في أعقاب الثورة الفرنسية، وهو كفكرة تعبر عن العلاقة بين- الفرد- المجتمع- الدولة- أو بعبارة أدق تميز الدولة عن المجتمع، وظهرت تحت تسميات مختلفة.

ويعرف المجتمع المدني وفقا لأفكار بعض الباحثين على أنه يتموقع بين الأسرة والدولة، وهو "يتكون من التنظيمات التي تقوم على أساس تعاقد حر بين الأفراد خارج إطار العائلة والدولة"، ويعتبر هذا المفهوم مفتوحا ليشمل بنى ومؤسسات تقليدية وحديثة تقوم على فكرة الطوعية ولا تهدف إلى الربح[2]، تحتل مركزا وسيطا بين العائلة باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البناء الاجتماعي والنظام القيمي في المجتمع من ناحية، والدولة ومؤسساتها وأجهزتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخرى.

إن المجتمع المدني وهو أداة للتوازن والتنظيم، تقف بين الدولة بسلطتها القمعية وبين المجتمع وتطلعاته، التي قد تتجاوز ما هو مسموح به قانونا، والحد من النزعات الإنسانية التي قد تأخذ أشكالا تعبيرية تتنافى مع مبادئ وفلسفة المجتمع المدني، وفي هذا السياق يعرف "سعد الدين إبراهيم" المجتمع المدني: "بأنه مجموعة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف".[3]

---

[1] حواس صباح، **مرجع سابق**، ص 21.

[2] OECD, **Civil Society : the multitude of associations around which society voluntarily organises itself**, (Paris,2012), p7.

3 بلعيور الطاهر، **مرجع سابق**، ص 121.

فالمجتمع المدني وفق هذا التعريف هو مجال لإبداء الرأي واحترام الرأي الأخر، والتنافس الحر القائم على الإقناع بالحجة والاستماع إلى الرأي المعاكس، في إطار تنظيمات معينة هدفها الأساسي هو خدمة الصالح العام في إطار منظم ينبذ الفوضى والعنف بكل أشكاله، ويشتمل المجتمع المدني على المؤسسات غير الحكومية وكل مؤسسة غير عائلية أو إرثية (غير وراثية)، والتي يولد فيها الفرد ويرثها وتكون عضويته فيها إجبارية كالقبيلة والعشيرة.

كما يعرف أيضا على أنه: "التنظيم الذاتي الديمقراطي المجتمعي مستقلا عن الدولة وخارج نطاق السوق" [1]، والمقصود بالديمقراطي هو تمييزه عن بقية التنظيمات الذاتية التي لا تتبني على الديمقراطية، ولا تحترم حقوق الإنسان الأساسية، أما مصطلح مجتمعي فهو ضروري للتعبير على أن أنشطته ليست شخصية، بل تتسم بأنها أنشطة عامة جماعية مشتركة، وتهدف إلى تحقيق الصالح العام، من خلال تضافر الجهود وتعاون المنضوين تحت هذا التنظيم.

أما ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992م فقد عرفته بأنه: "المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة، في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية".[2]

ونجد أن هذا التعريف يدخل الأحزاب السياسية ضمن عناصر المجتمع المدني، كما هو الحال في تعريف م. ستيفن فيش M. Steven Fish عندما يقول: "إن مفهومي للمجتمع المدني هو أنه مقيد على نحو معقول ... إنه يشمل الأحزاب السياسية (في أنظمة حزبية تنافسية) واتحادات العمال

1 توماس ماير، أودو فورهولت، **المجتمع المدني والعدالة** تر: راندا النجار و ماجدة مدكور، (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب،2010)، ص 61.

2 متروك الفالح، **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية – دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن**– (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2002)، ص 26.

ومجموعات المصالح، وكثير من أنواع أخرى من المنظمات الطوعية بما في ذلك التي لا تتضمن بالضرورة أهدافا ليبيرالية أو لا تتمتع بحكم داخلي ديمقراطي".[1]

ومع أن البعض يدخل الأحزاب السياسية في عناصر المجتمع المدني ويستبعد المجموعات الأولية مثل القبائل، العائلات، الأسر والطوائف، إلا أن هناك من يستبعد الأحزاب السياسية من عناصر المجتمع المدني كما يفعل "لاري دايموند Larry Diamound" الذي يرى أن ما يميز المجتمع المدني ليس فقط استقلاليته عن الدولة، وإنما كذلك عن المجتمع السياسي وهو ما يعني في جوهره النظام الحزبي، وبالتالي فهو حسبه لا يشتمل على الأحزاب السياسية.

ويعرفه آخرون بأنه: "النسق السياسي المتطور الذي تتيح صيرورة تمأسسه مراقبة المشاركة السياسية"[2]، أي أنه منظومة سياسية متطورة من حيث تكوينها ونمط اشتغالها، وظيفتها الأساسية هي ضمان مراقبة المشاركة السياسية للأفراد، مما يضمن سير العملية السياسية والانتخابية بطريقة جيدة، وهذا التعريف يعود بنا إلى التعريفات السابقة التي تربط المجتمع المدني بالعملية السياسية من خلال اشتماله على الأحزاب السياسية التي وظيفتها بالأساس هي المشاركة السياسة والمنافسة على السلطة.

كما عرفه "جاك فونتانيل Jacques Fontanel" على أنه:" مجموعة تجمع حركة مؤسسة تنشأ ليس باتفاق بين الدول، لكن بمبادرة خاصة أو مشتركة تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين، خواص أو عموميين، من جنسيات مختلفة للقيام بنشاط دولي، أي أنها تمتد لدول متعددة وليس لها طابع ربحي"، وهنا يلاحظ أن هناك من لا يفرق بين مفهومي كل من المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، إلا على أساس مستوى نشاطها المحلى أو العالمي، كما أنه ركز على الطابع غير الربحي لهذه المنظمات.[3]

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 27.

[2] محمد أحمد نايف العكش، **مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي –الأردن نموذج1999-2005**، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012)، ص 30.

[3] Jacques Fontanel, **Les Organisations non gouvernementales**, (London: office des publications Universitaires press ,2005), p. 9.

يعرف المجتمع المدني أيضا على أنه: "المؤسسات التي تتيح للأفراد التمكن من الخيرات والمنافع العامة دون تدخل أو توسط الحكومة"، أي أنه تلك المؤسسات والتنظيمات التي تكون مستقلة عن الدولة ولا تتبعها، وتتمثل وظيفتها في العمل على مساعدة الأفراد في تحقيق الأهداف المشتركة والمنافع العامة دون الحاجة إلى تدخل من الدولة.

وقد أطلقت على المجتمع المدني عدة تسميات منها المنظمات غير الحكومية، المنظمات التطوعية الخاصة Private Voluntary Organizations (PVOs)، ومنظمات القطاع الثالث (Third Sector Organisations (TSOs، مجموعات المصالح Interest Group، منظمات أهلية Grassroots Organization، أو منظمات المواطنين Citizens Organization، المنظمات التي لا تهدف إلى الربح، منظمات الصالح العام، والجمعيات الأهلية، أو الجمعيات الخيرية العامة، وكلها تستعمل للدلالة عليه.[1]

3 -التعريف الإجرائي:

من خلال ما سبق يمكن القول بأن المجتمع المدني هو: "مجموع المؤسسات والبنى التنظيمية غير الإرثية التي تتمتع بالاستقلالية التنظيمية والمالية عن الدولة، وتعمل على التعاون وتوظيف خبرات المنتمين إلها بشكل طوعي لتحقيق أهداف مشتركة اجتماعية وثقافية واقتصادية، تعود بالفائدة والنفع على المجتمع بصفة عامة".

المطلب الثاني: علاقة مفهوم المجتمع المدني ببعض المفاهيم الأخرى

1 -المجتمع المدني والمجتمع الأهلي:

يتداخل معنى مفهوم المجتمع المدني مع مفهوم المجتمع الأهلي واسع الانتشار في الكتابة السياسية في المشرق، إلى درجة يكاد يكون فيها الواحد منهما مساويا في الدلالة والاستعمال للآخر، كما أن مساحة التقاطع بينهما كبيرة على الرغم من التمايز الماهوي بينهما، فبينما يدافع "برهان غليون"

[1] PeterWilletts, "What is a Non- Governmental Organization ? " , **Advance Reading for Participants of the Human Rights NGO Capacity- Builing Programme**, in: 19/08/2019, at: 19M30, link: https://bit.ly/2ZfXmIY.

مثلا عن أطروحة التوافق بينهما وبالتالي مدلولاتهما في المجتمع العربي، نجد من يرفض ذلك مثل "عزمي بشارة" الذي يميز بينهما باعتبارهما يشيران إلى مستويين مختلفين من التطور المجتمعي، لكنه لم يستبعد أن تكون التنظيمات الأهلية جزءًا من المجتمع المدني في سياق الوضع العربي الراهن.[1]

ويشير كلا المفهومين إلى المؤسسات الاجتماعية التضامنية التي تنشأ في مجتمع ما، وغالبا ما يكون لها وظيفة دفاعية يحافظ بها المجتمع على القدر الضروري من استقلاله في مواجهة فاعلية التدخل السياسي والاجتماعي للدولة، وفي هذا تشترك القبيلة، العشيرة، الطائفة، المذهب، العائلة والإقليم ... إلخ، وهي بنى المجتمع الأهلي ومؤسساته، مع النقابة، الرابطة الحقوقية، الاتحاد الطلابي، الجمعية النسائية، العصبة المهنية، التجمع الاقتصادي للمستهلك والمنتدى الثقافي ... إلخ، وهي بنى ومؤسسات المجتمع المدني، وهي تعبر عن التضامن الجمعي أي تلك العلاقة القاعدية المؤسسة، التي ينهض عليها الاجتماع الأهلي ضد الانتظام المؤسسي للدولة وللسلطة المركزية.[2]

لكن ذلك لا يعدو كونه توافق عابر بين نمطين من الاجتماع المدني، ويختلفان في مضمون الرابطة التي تحقق فيهما ذلك الاجتماع، حيث أنه يمكن للقبيلة والعشيرة والطائفة أن تؤدي بكفاءة كبيرة وظيفة امتصاص مشاكل الفرد المنتسب إليها، وتأمين الحماية الضرورية له من تغول السلطة واحتكارها العنف الشرعي والعرفي، وقد دلت تجارب بعض الدول العربية على أن بنى المجتمع الأهلي تستطيع ملأ الفراغ الناجم عن غياب الدولة أو تراجع قدرتها على أداء وظائفها الطبيعية، ومع ذلك فإن قوام هذه البنى والمؤسسات قوام سلطوي تتجمع فيه مظاهر التفرد بالسلطة ويكتسي رداء القمع المنظم، فهرمية السلطة ترسم لذلك التضامن حدودا عصية على التعديل والاختراق، بعد أن تقرر شكله ومضمونه كتضامن عصبوي قائم على علاقة النسب بالدم، أو الولاء الرمزي للفرد أو الجماعة الروحية، إضافة إلى ذلك فإنه تضامن ينطوي على تضاد مادي كبير في شروط المعيشة وتدبير الثروة والسلطة، فيظهر استحالة التوفيق بين البذخ والفاقة، الوجاهة والوضاعة، السلطة والخضوع ... وغيرها من عناصر تكوين التضامن الأهلي العصبوي.[3]

---

[1] العياشي عنصر، "ما هو المجتمع المدني؟ .. الجزائر نموذجا"،**مجلة إنسانيات**، ع 13، (2001)، ص 65.

[2] عبد الإله بلقزيز، **في الديمقراطية والمجتمع المدني مراثي الواقع مدائح الأسطورة**(بيروت: إفريقيا الشرق، 2001)، ص 20.

[3] **المرجع نفسه**، ص 21.

في مقابل ذلك يصنع التضامن المدني الحديث قواما مختلفا في طبيعته للاجتماع الإنساني عن التضامن الأهلي، فرغم أنه يبقي على عصبيته الضرورية ضد الانتظام المؤسسي القهري للدولة، إلا أنه يؤسسه على قاعدة تنظيمية مختلفة ويمنح فيه للسلطة مضمونا على درجة عميقة من الحداثة، بحيث لا تكون السلطة –سلطة المؤسسة– فردية أو مزاجية، ولا تقوم بالدين أو برابطة الدم أو بعصبية الإقليم، وإنما تكون سلطة عمومية مبنية على التداول، ولا مجال فيها للاحتكار والاستئثار تحت أي ظرف من الظروف، كما أن التضامن المدني ينتظم على مبدأ المصلحة ويخضع لعلاقات القوة التي تقرر شكل بنيته التنظيمية، فبينما يتجه التضامن الأهلي إلى إعادة إنتاج العلاقة السلطوية فيه، يتجه التضامن المدني الحديث إلى إرساء نفسه على أساس العلاقة الديمقراطية، وبهذا نستطيع أن نستشف الاختلاف بين المفهومين.[1]

2 المجتمع المدني والدولة:

تعتبر الدولة الحديثة ظاهرة مصاحبة في تكوينها لعمليات التحول الاجتماعي والتغير الاقتصادي الذي عرفته البلاد الأوروبية منذ القرن الخامس عشر، ويمكن القول بأن الآليات التي تقف وراء نشوء الدولة الحديثة في شكلها الديمقراطي الليبيرالي، هي ذاتها التي قادت إلى تكوين المجتمع المدني المستقل، بتنظيماته الاجتماعية (الجمعيات، التنظيمات المهنية، النقابات) والثقافية (المدارس والجامعات ووسائل الاتصال) ومؤسساته الاقتصادية (المنشآت، الشركات، البنوك)، لذلك يمكن الحديث عن فعالية منظمات المجتمع المدني في مواجهة الدولة، كأحد الشروط الأساسية للتنمية في المجال الاجتماعي المستقل عن الدولة، وتكون بينهما علاقة جدلية، حيث أن المجتمع المدني قد يكون مساندا للدولة ومكملا لها، كما قد يكون في حالات أخرى معارضا لها.[2]

يرى كثير من المفكرين بأن المجتمع المدني مرتبط بالدولة، مع ضرورة إعطائه هامشا واسعا من حرية الحركة بعيدا عن التدخل المباشر من قبل الدولة، التي تعتبر إطارا سياسيا وقانونيا للمجتمع المدني، لذا لا يمكن الفصل بينهما، ثم إن المجتمع المدني يمارس دورا هاما في تشكيل السياسة، لأن

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 22.

[2] ريموش سفيان ، "المجتمع المدني ودوره في ترشيد أنظمة الحكم: حالة الدول النامية (الجزائر)"،**مجلة الحوار المتوسطي** م 4، ع 01، (2013/03/15)، ص 169.

قواه ومؤسساته تستطيع أن تؤثر في القرارات والسياسات التي تتخذها الدولة، بواسطة كثير من الأساليب مثل المجالس النيابية، والمجالس المحلية، ووسائل الإعلام، وجماعات الضغط المنظمة، وأعمال الاحتجاج الجماعي من مظاهرات وإضرابات واعتصامات.[1]

وبالتالي تشكل مؤسسات الدولة وأجهزتها سواء على المستوى الوطني أو المحلي (المجالس المنتخبة، البلديات، وأجهزة الإدارة المحلية والإقليمية) أدوات إضافية للجهاز البيروقراطي المركزي للدولة، أكثر منها مجالس ورابطات ومؤسسات محلية تتصف بحد أدنى من الاستقلالية والتمثيلية، تسعى لخدمة الأفراد والمجموعات وترعى مصالحهم، بينما المجتمع المدني يساعد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة هذه المؤسسات، من خلال التأثير على الرأي العام بواسطة تنظيماته ونقاباته المختلفة.[2]

إن وظيفة الدولة تكمن في تأسيس المجتمع المدني، وهذا يعني أنه لا وجود لمجتمع مدني بلا دولة، ويرتبط تحقيق سلطة الدولة السياسية ارتباطا جوهريا بتحقيق قيام المجتمع المدني فهما متزامنان في الحقيقة، كما تنشأ بين مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني علاقة نفعية، حيث أنه يساهم في تحقيق التوازن وتوفير الأمن في المجتمع ودعم الجهود الحكومية في هذا المجال، ويمثل المجتمع المدني فوق هذا العمق المجتمعي للديمقراطية، الذي يتجلى من خلال المواطنة التي تمنح الحق في تسيير شؤون المجتمع للمواطنين عبر المشاركة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.[3]

3 -المجتمع المدني والديمقراطية:

إن العلاقة بين المجتمع المدني والديمقراطية هي علاقة ترابط وتداخل، فمنظماته تتطور وتزدهر في مناخ ديمقراطي، ولا وجود لديمقراطية حقيقية بدون مجتمع مدني نشيط ومتنوع، يلعب دورا إيجابيا في الربط بين الدولة والمواطنين، وإرساء الديمقراطية وإضفاء الشرعية عليها وتعزيز أكبر قدر ممكن من المشاركة السياسية والمدنية، [4] ولذلك يرى كثير من المفكرين وجود علاقة عضوية بين المجتمع

---

[1] إبراهيم محمود عبد الباقي، **دور الوقف في تنمية المجتمع المدني – نموذج الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت**(الكويت: مكتبة الكويت الوطنية، 2006)، ص 87.

[2] ماجدة شاكر مهدي، "الدولة والمجتمع المدني"، **مجلة كلية الآداب جامعة بغداد** ع 96، (2011)، ص 571.

[3] محمد أحمد علي مفتي، **مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية – دراسة تحليلية نقدية**(الرياض: مكتبة الملك فهد،2014)، ص 39.

[4] Neelmani Jaysawal, **Civil Society, Democratic Space, and Social Work**, (December 2013), p4.

المدني والديمقراطية، إدراكا منهم للارتباط الوثيق بين المجتمع المدني والديمقراطية الليبيرالية على الصعيد السياسي، وعليه فإنه لا يمكن بناء المجتمع المدني إلا بربطه بقضية الديمقراطية، بل لا يمكن التفكير فيه بمعزل عنها، فوجود فضاء ديمقراطي حقيقي يمثل أبرز العوامل المساعدة على إيجاده، وهو الضمان الأساسي لتطويره وتوجيه مؤسساته الوجهة السليمة، وبالتالي فإن العلاقة بينهما هي علاقة جدلية يتبادل فيها كل منهما التأثير في الآخر والتأثر به.[1]

إن وجود مؤسسات ديمقراطية مدنية يمثل سببا جوهريا في تسهيل التعامل الديمقراطي وبالتالي المرور إلى المجتمع المدني، كما يساعد على ترسيخ قيم حرية الفكر والانتقاد والصحافة، وإشاعة المعرفة بين مختلف الشرائح الاجتماعية، وهو ما يشكل مقدمة أساسية لنمو المجتمع المدني، والذي يقوم على التعاقد الاجتماعي، ومن ثمة فإن بناء المجتمع المدني يشكل جسرا إلى التحول ثم الترسيخ الديمقراطي، على اعتبار أن الممارسة المدنية الناجحة تؤدي حتما إلى الديمقراطية السياسية.[2]

ولا يتحقق ذلك إلا بتوسيع مفهوم الناس ونظرتهم إلى الديمقراطية، فهي ليست مجرد نظام سياسي، بل إنها أسلوب حياة ينبغي أن يبسط نفوذه على كل مجالات المجتمع ومؤسساته، ويقتضي ترسيخها –باعتبارها وسيلة لبناء مجتمع مدني– سليم نضالا اجتماعيا سلميا أو ثوريا، تبعا لمتطلبات الوضع القائم داخليا وخارجيا لأجل التوازنات المختلفة الضرورية مع الحكام، إذ لابد أن تتجه درجة التوازن بين الحكام والشعب لصالح الأخير، بحيث تتوفر له إمكانية ضبط الحاكم وحكومته ووسيلة مراقبتهما بما في ذلك القدرة على تغييرهما سلميا.[3]

إضافة إلى ذلك فإن الأمر يستدعي اهتماما متزايدا بميدان الحقوق والقوانين، لأن المجتمع المدني مرتبط بوضعية القوانين في الدولة، فهي تلعب دورا أساسيا في تشكله أو إعادة بنائه، كما أن الاهتمام بحقوق الإنسان ضروري جدا كونه يمثل أرضية مشتركة تلتقي حولها كافة مؤسسات المجتمع

---

[1] آيت عبد المالك نادية، "دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي لحماية الحقوق والحريات وتعزيز الحكم الراشد (دراسة تطبيقية لمؤسسات المجتمع المدني العربي)"، **مجلة دراسات وأبحاث** م 11، ع 02، (جوان 2019)، ص 186.

[2] حليلو نبيل، محمد معمري، "دور المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية"،**مجلة سوسيولوجيا للدراسات والبحوث الاجتماعية**م 01، ع 03، (2017/12/14)، ص 177.

[3] إبراهيم محمود عبد الباقي، **مرجع سابق**، ص 91.

المدني، وبالتالي فهناك رابطة وثيقة بين المفهومين وتشكل قوة أحدهما قوة للآخر بالضرورة، ولعل هذا منبع تزايد الاهتمام بهما، والدعوة إلى إيلاء أهمية وعناية كبيرة لهما.[1]

4 المجتمع المدني وحقوق الإنسان

المقصود بحقوق الإنسان في المفهوم القانوني، هو الاعتراف بكرامة جميع الأعضاء البشرية وبحقوقهم المتساوية على أساس مبادئ الحرية والعدل، وبالتالي فهناك علاقة وطيدة بينها وبين منظمات المجتمع المدني، حيث أن هذه الأخيرة تسعى إلى حماية حقوق الإنسان حرياته الأساسية، وممارسة الضغط على الحكومات من أجل تحقيق ذلك، فهي تشكل حلقة وصل بين الدولة وبين الأفراد، ويستطيع المواطن من خلالها أن يشارك في الحياة العامة، وبالتالي فإن وجود هذه المنظمات وتعددها دليل كاف على توفر حالة من الديمقراطية، التي تشكل واحدة من أهم مبادئ حقوق الإنسان.[2]

إن منظمات المجتمع المدني تتوسط العلاقة بين الفرد والدولة، وبالتالي فهي تعمل ضمن منظومة من الأفكار والممارسات وتقوم على مجموعة من المبادئ التي تتقاطع فيها مع مبادئ حقوق الإنسان لعل أهمها:

- التداول السلمي على السلطة السياسية.
- المشاركة في صنع القرار السياسي.
- المواطنة.
- التعددية السياسية.
- سيادة القانون واستقلال السلطة القضائية

وتتجلى هذه العلاقة أكثر في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على أنه يحق لكل شخص أن ينشئ أو ينضم إلى أي نقابة تضمن مصالحه، وبالتالي فإن توفير الضمانات الضرورية

[1] **المرجع نفسه**، ص 93.

[2] عبد الغفار شكر، "نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته وإطاره التنظيمي"،**مجلة الحوار المتمدن**، ع 985، (2004/10/13).

لحقوق الإنسان لا يتحقق بوجود الضمانات الدستورية والقضائية فحسب، بل يجب توفر مؤسسات مدنية فعالة تقوم بدورها في المساهمة في نشر الوعي بشفافية ونشر قيم حقوق الإنسان.[1]

إن الدول التي تسود فيها الأنظمة الاستبدادية لا تعطي أهمية لتكوين منظمات مجتمع مدني ولا تتيح المشاركة السياسية، وبالتالي تغيب فيها مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والتعددية وحرية الرأي وتكوين الأحزاب، وهي المفاهيم التي لها علاقة وثيقة بالمجتمع المدني، وقد أثبتت التجربة بأن المجتمع المدني يلعب دورا أكبر في مسألة ترقية وحماية حقوق الإنسان، كلما كانت العلاقة بينه وبين الدولة علاقة تشاركية، والمساحة التي تتاح له للنمو والنشاط أكبر، بينما يتراجع دوره إذا كانت هذه العلاقة هي علاقة تبعية وإكراه، فالمجتمع المدني يقل نشاطه ومساهمته في ظل الأنظمة الاستبدادية.[2]

المطلب الثالث: خصائص المجتمع المدني وأركانه:

1 خصائص المجتمع المدني:

تختلف المؤسسات والتنظيمات فيما بينها تقدما وتخلفا ومن ثمة فاعلية، ويمكن القول أن لكل تنظيم خصائص معينة تجعله متميزا عن غيره من التنظيمات، وتحكم على قدرته على البقاء والتطور، ومن هنا يمكن إجمال أهم الخصائص التي يتميز بها المجتمع المدني في الآتي:

أ. القدرة على التكيف:

أي قدرة المنظمة على التأقلم والتجاوب مع التطورات والتغيرات التي تحصل في البيئة التي تعمل فيها، إذ كلما كانت المنظمة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية وأكثر قدرة على الصمود والبقاء، ذلك أن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها وضمورها وربما تلاشيها تماما، [3] ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من التكيف:

---

[1] **المرجع نفسه.**

[2] غضبان مبروك، خلفة نادية، "المجتمع المدني ودوره في ترقية وحماية حقوق الإنسان مع التطبيق على الجزائر"**مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، ع 05، (مارس 2015)، ص15.

[3] لخضر رابحي، خليدة بن بعلاش، "دور مؤسسات المجتمع المدني على الصعيدي الوطني والدولي في ترقية وحماية حقوق الإنسان في ظل مبادئ الحكم الراشد"، **مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة** م 2، ع 1، (2017/01/01)، ص 209.

- التكيف الزمني: ويقصد به القدرة على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، إذ كلما طال وجود المنظمة ازدادت درجة مؤسسيتها، وذلك ما يتطلب تطوير أدائها وأجهزتها حتى تتأقلم مع التطورات الحاصلة والمستجدات الطارئة مع الزمن، فطول المدة الزمنية يعني أن هناك متغيرات غير معهودة وعوامل جديدة تظهر، ولابد من التفاعل الإيجابي معها وإلا فإن المنظمة ستتعرض لإشكاليات قد تهدد بقاءها.
- التكيف الجيلي: ويقصد بها قدرة المنظمة على الاستمرار مع تعاقب أجيال من القيادات عليها، فكلما كان انتقال القيادة سلميا ازدادت درجة مؤسسيتها، ويعبر ذلك على مرونة في مواجهة متطلبات التطور الاجتماعي والاقتصادي، فسرعة التحول الاجتماعي تقود إلى ظهور أجيال متعاقبة من النخب، ذات الخبرات التنظيمية المختلفة ولها معاييرها وقيمها المتميزة، التي قد تختلف عن معايير وقيم القيادات السابقة، ومن عوامل قوة المنظمة قدرتها على التأقلم مع المتغيرات والقيم الجديدة التي تنشأ بتعاقب الأجيال وتجدد القيادات.
- التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المنظمة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة، بما يبعدها عن أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة[1]، فاتساع نشاط المنظمة وتطوره يتطلب تكييفا لوظائفها، وتدعيمه بوحدات جديدة للتمكن من الاضطلاع بأعباء العمل الجديدة، كما أن التطور التقني الحاصل، يستلزم من المنظمة مواكبته والتأقلم معه، وتحديث أساليب العمل الوظيفية لتتماشى وروح العصر، وبالتالي تحفظ وجودها وتبقي على قدراتها التنافسية عالية أمام المنظمات المنافسة وهو سر بقائها.

ب. الاستقلالية:

من أهم مميزات منظمات المجتمع المدني هو استقلاليتها عن كل من السلطات العامة والتنظيمات الإرثية التقليدية والكيانات المختلفة الأخرى، وقدرتها على اتخاذ قراراتها وتنظيم أنشطتها الجماعية للتعبير والدفاع عن رغباتها ومصالحها بشكل مستقل وحر، كما تتميز بأن لا تكون خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها، بحيث يسهل السيطرة عليها أو توجيه نشاطاتها، إذ أنه لا يمكن لأي منظمة مدنية أن تنمو وتستمر دون أن تحتفظ لنفسها بحد أدنى من

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2000)، ص ص 32-33.

الاستقلال، يتيح لها أن تقيم رهانات خاصة تتأسس عليها علاقات اجتماعية متميزة بعيدا عن تأثير الدولة أو النظام السياسي.[1]

ويمكن تحديد درجة استقلال منظمات المجتمع المدني عن الدولة من خلال عدة مؤشرات:

- نشأة منظمات المجتمع المدني وحدود تدخل الدولة في هذه العملية، فالأصل هو أن تتمتع المنظمات بهامش من الاستقلالية عن الدولة ولا يكون لها دخل في نشأتها أو تأسيسها، وهذا ما يميزها عن إدارات الحكومة والمؤسسات العمومية.[2]
- الاستقلال المالي لمنظمات المجتمع المدني، ويظهر ذلك من خلال تحديد مصادر تمويلها، إذا ما كانت تتلقى جزءًا منه من الدولة أو بعض الجهات الخارجية، أم تعتمد بصورة كلية على التمويل الذاتي ومساهمات الأعضاء، أو على بعض الأنشطة الخدمية أو الإنتاجية، ذلك أن صاحب التمويل لا جرم أنه هو صاحب التأثير الأكبر في القرار، والاستقلال المالي يعتبر سياجا للمجتمع المدني يحميه من التأثير على قراراته وقدرته على الاستمرارية.[3]
- الاستقلال الإداري والتنظيمي، ويشير إلى مدى استقلال منظمات المجتمع المدني في إدارة شؤونها الداخلية طبقا للوائحها وقوانينها الداخلية وبعيدا عن تدخل الدولة، ومن ثمة تنخفض إمكانية التأثير في قرارها من قبل السلطة، وكلما زادت استقلالية هذه المنظمات وكانت مؤسسة على قواعد ممارسة داخلية متينة، كلما زادت فعاليتها وقلت فرص الاختراق الداخلي والخارجي لها.[4]

---

[1] Gerard Clarke,**The Politics of NGOs in South-East Asia Participation and Protest in the Philippines**, (London :Routledge,2001), p.03.

[2] محمد فتحي عيد، **دور مؤسسات المجتمع المدني في خفض الطلب على المخدرات** (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009) ، ص 124.

[3] رداوي عبد المالك، "دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد"، متحصل عليه من الرابط:https://bit.ly/2xlpv6w ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/25، الساعة: 00:10.

[4] منظمة هاريكار غير الحكومية، **دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية** (العراق: مطبعة زانا– دهوك، 2007)، ص 15.

ت. المؤسسية:

وتشير فكرة المؤسسية إلى مجمل ما تقتضيه الحياة الحضارية تقريبا، والتي تشمل مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الثقافية، وما يميزها من حضور طاغٍ للمؤسسات، ويقصد بالمؤسسية تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المنظمة سواء في العلاقات أو الأجهزة العاملة، ويقصد بها تعدد هيئاتها التنظيمية ووجود مستويات تراتبية داخلها من ناحية، وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس فيه نشاطها من ناحية أخرى، وكلما زاد عدد الوحدات الفرعية وتنوعها ازدادت قدرة المنظمة على ضمان ولاءات أعضائها والحفاظ عليها.[1]

كما أن المنظمة التي تكون لها أهداف عديدة تكون أكثر قدرة على تكييف نفسها حين تفقد هدفا من أهدافها، بشكل أفضل من المنظمات التي يكون لها هدف واحد، لكن ذلك يتطلب طريقة عمل أكثر تنظيما، لتوفير التنسيق اللازم بين الوحدات بطريقة منهجية، مما يسهل عمل الوحدات المختلفة لتحقيق الأهداف بكفاءة أكثر.[2]

إن العمل التنظيمي يتطلب تميز المجتمع المدني ككيان مادي وظاهري قائم بذاته وفقا للأطر والضوابط المنظمة له، وهو الأمر الذي لا يمكن تحققه عمليا إلا من خلال فكرة المؤسساتية، التي تنتظم وفقها مختلف فعاليات ومكونات المجتمع المدني بتنوع أشكالها وموضوعاتها، وبما يمكنها عمليا من مباشرة مهامها وأدوارها بشكل مادي مستقل عن باقي القطاعات الأخرى النشطة في المجتمع، ولو كان لها نفس مجال النشاط والاهتمام، ومن ثمة يتحقق التميز العملي لتنظيمات المجتمع المدني، من خلال طابع التعقيد المؤسسي القائم على فكرة المؤسسة أو التجمع المنظم، كإطار لتوحيد الجهود وتنسيقها بشأن قضايا الاهتمام المشترك.[3]

---

[1] حليلو نبيل، محمد معمري، **مرجع سابق**، ص 175.

[2] محمود كفاوين، **تنظيم المجتمع وأجهزته** (القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات،2008)، ص 14.

[3] بركات كريم، "، **مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة** أطروحة دكتوراه، (جامعة مولود معمري تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2014/2013)، ص47.

ث. التجانس:

أي عدم وجود صراعات داخل المنظمة تؤثر في ممارستها لنشاطها، وكلما كان مرد الخلافات داخل المنظمة إلى أسباب تتعلق بنشاطها، وكانت طريقة حل الصراع سلمية كان ذلك دليلا على تطورها وقوتها، وعلى العكس من ذلك فكلما كان مرد الانقسامات إلى أسباب شخصية، وكانت طريقة حل الصراع عنيفة كان ذلك دليلا على تخلف المنظمة وترهلها.[1]

والتجانس لا يعني تحول المنظمة إلى تشكيل صلد لا تباين فيه وهو ما يجعله تشكيلا ميتا، بل إن أهمية المجتمع المدني في اختلافاته وتعدديته، حيث تكون دينامية الإبداع والخلق والتغيير، ويكون الالتزام بإدارة الاختلاف داخل مؤسساته بالوسائل السلمية المتحضرة، التي تعتمد على مبدأ التراضي والتوافق العام [2]، إضافة إلى أنه قد يكون ساحة للتنافس والاختلاف بين القوى والجماعات ذات المصالح المتناقضة والرؤى المختلفة، لكن هذا التنافس يقتضي الالتزام الفعلي بمبدأ التعامل السلمي والمدني، سواء في نشاطاته وأعماله أو مختلف أشكال المطالبة والدفاع عن الحقوق والتعبير عن الآمال، ومع هذا كلما تزايدت أنماط العلاقات القائمة على أساس التعاون والتنافس على حساب العلاقات القائمة على أساس الصراع، بين قوى المجتمع المدني وفئاته اعتبر ذلك مؤشرا على حيوية هذا المجتمع بالمعنى الإيجابي والعكس صحيح.[3]

2 أركان المجتمع المدني:

رغم تعدد تعريفات المجتمع المدني واختلافها، إلا أن الملاحظ أنها تتفق في أنه يقوم على ثلاث أركان أساسية، وهي:

[1] بوعش وافية، "دور المجتمع المدني في تعزيز مفهوم الحكم الراشد"،**مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة** م 1، ع 1، (2016/01/01)، ص267.

[2] بركات كريم، **مرجع سابق**، ص 50.

[3] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص 37.

أ. الطوعية:

التي تعني أن تنظيمات المجتمع المدني باختلاف أنواعها وأهدافها، تتأسس بناء على الرغبة المشتركة لأصحابها وانطلاقا من إرادتهم الحرة أو ما يسمى بالطوعية، وبالتالي فهي غير مفروضة من أي جهة كانت، ولا يتم إحداثها استجابة إلى تعليمات أو توجيهات الحاكمين ذوي النفوذ أو غيرهم، وتمارس نشاطاتها التي تستجيب للأهداف التي سطرتها لنفسها بعيدا عن أي ضغط أو تأثير خارجي، وبذلك تختلف تكوينات وبنى المجتمع المدني عن باقي التكوينات الاجتماعية المفروضة أو المتوارثة تحت أي اعتبار.[1]

فمؤسسات المجتمع المدني تمتاز بأنها منظمات تطوعية لا تسعي إلى تحقيق الربح أو مكسب مادي معين، و هذا ما يميزها عن الشركات التجارية التي تأسست لأهداف ربحية، في حين تعمل مؤسسات المجتمع المدني لتحقيق أهداف إنسانية ومنافع عامة لا تستهدف الربح، ولهذا تعرف باسم القطاع التطوعي أو القطاع غير الهادف للربح والقطاع الخيري العام، فهي أبنية اجتماعية وسيطة تقف بين الأفراد والسوق والإدارة الحكومية، وتعمل على خلق بيئية منظمة للعمل الإنساني التطوعي غير الربحي، وليس تحت ضغط أي إدارة حكومية، وتؤمن الخدمات وفق إستراتيجية عمل تلقائي تطوعي.[2]

ب. التنظيم:

أي الاعتماد على إجراءات تنظيمية وإدارية، حول كيفية اتخاذ القرارات وطريقة تنفيذها، فالمجتمع المدني بفضل هذا الركن يختلف عن المجتمع التقليدي بمفهومه الكلاسيكي، فالتنظيم يشير

[1] آمال عزري، جمال بن زروق، "استخدام جمعيات المجتمع المدني في الجزائر للشبكات الاجتماعية الإلكترونية 'دراسة ميدانية على جمعيات المجتمع المدني في ولاية سكيكدة)"، **مجلة آفاق للعلوم** ع 07، (مارس 2017)، ص 227.

[2] Eric D. Werker, Faisal Z. Ahmed,"What Do Non-Governmental Organizations Do?, Forthcoming", **Journal of Economic Perspectives**, May 2007, p.14.

إلى المؤسسات التي تطال مجمل الحياة الحضرية تقريبا، والتي تشمل مختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.[1]

ت. الركن الأخلاقي والسلوكي:

وهو الركن الذي ينطوي على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين، وعلى حق الآخرين في أن يكونوا منظمات مجتمع مدني تحقق وتحمي وتدافع عن مصالحهم المادية والمعنوية، والالتزام في إدارة الاختلاف داخل المنظمة أو حتى مع المنظمات الأخرى بالوسائل السلمية المتحضرة، في ظل قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس السلمي.[2]

المبحث الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني

لقد ساهم ظهور الدولة الحديثة في أوروبا مع بدايات القرن الثامن عشر في بروز مصطلح المجتمع المدني، كبديل رفعته الشعوب الأوروبية عن أنظمة الحكم السائدة آنذاك، والتي كانت تقوم على مبدأ الحكم المطلق، إلا أن بعض المفكرين يعتبرون أن هناك بعض المؤشرات له في الفكر الغربي القديم وخاصة في الفلسفة اليونانية، غير أنها كانت تحمل بعض المضامين التي تختلف عن مضامين المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث، بالتالي يمكن القول بأن مفهومه قد خضع لتطور تاريخي جعل مضمونه غير موحد بل اختلفت تعبيراته واستخداماته من فترة لأخرى، لذلك سيحاول الباحث تتبع هذا المفهوم تاريخيا للتعرف على التطورات التي جرت عليه، ثم التعريج على تطوره في الفكر العربي.

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي القديم

يرى كثير من الباحثين أن مفهوم المجتمع المدني نشأ لأول مرة في الفلسفة اليونانية، التي دافعت عن السلطة السياسية وجعلتها أساسا لقيام الحضارة، وقد ميز الإغريق بينهم وبين البرابرة، على

[1] عبد القادر العلمي، "المجتمع المدني"، المتحصل عليه من موقع: منبر عبد القادر العلمي، المتحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2KhO2QL، تاريخ الإطلاع: 2019/08/06، الساعة: 16:22.

[2] **المرجع نفسه.**

اعتبار أنهم يعيشون في تجمع سياسي يمكنهم من العيش في مجتمع مدني، أما البرابرة فقد كانوا لا يمتلكون القدرة على ذلك، كما اعتبروا أن الرجل المعتزل، الذي يهتم بشؤونه الخاصة فقط ولا ينجز ما يقع على عاتقه من العمل المشترك، رجلا لا منتميا حيث يقول "بيركليس Pericles" في خطبته الشهيرة للأثينيين: "هنا لا نقول للرجل الذي ليس له مصلحة في السياسية إنه إنسان يعتني بشؤونه الخاصة، بل نقول أنه لا عمل له هنا على الإطلاق".[1]

أما أفلاطون فقد أرسى معالم كتابه "الجمهورية" على أطروحة مفادها، أن المصلحة الفردية لا يمكنها أبدا أن توفر أساسا كافيا لحياة سعيدة وعادلة ومتمدنة، فالقوة الشرعية والسلطة والمعرفة وجدت فقط لخدمة أولئك الذين تمارس من أجلهم، ويقول في ذلك: "لا يجوز لأي حاكم بقدر ما يتصرف بصفته حاكما أن يتوخى أو يفرض ما يصب في مصلحته الخاصة، فكل ما يقوله وما يفعله سيقال ويتحقق بموجب ما هو مفيد وملائم للرعية، التي من أجلها يمارس مهنته" [2]، ذلك أن السلطة السياسية وجدت لتقوم بخدمة رفاه المدينة ورفاه مواطنيها، ولا يمكن فهم المجتمع المدني إلا بموجب القوانين الناظمة للدولة.

لقد أدرك أفلاطون أن الناس يعيشون في ميادين مترابطة، وأن لكل ميدان تنظيمه الخاص، فالمجتمع المدني عنده مثل جسم الإنسان، يتألف من عناصر مختلفة لكل منها وظيفته الخاصة والتي تكمل بقية العناصر، لذلك فإن تقسيم العمل عنده يقوم على الاستعدادات الطبيعية حسب نظرية العدالة، التي ترشدها فضيلة العقل الأساسية، وتتيح لكل جزء المساهمة في رفاه الكل، بأداء يتناسب مع طبيعته، لقد كانت نظرية أفلاطون نظرية وظيفية، تعتبر المجتمع المدني خاضعا لسلطة الدولة وللضروريات الأخلاقية الملزمة لقادته المستنيرين افتراضيا، وتقوم على الانسجام المتوازن الذي يتحقق

1 جون إهرنبيرغ، **المجتمع المدني – التاريخ النقدي للفكرة** تر: علي حاكم صالح وحسن ناظم، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008)، ص 30.

2 **المرجع نفسه**، ص 32.

عندما يقوم كل جزء بوظيفته المناسبة، كما ركز أفلاطون على مواجهة مشكلتي الفساد والتحلل المتلازمتين، واللتين اعتبرهما سببا في تدمير وحدة الدولة وتفككها.[1]

أما "أرسطو" فقد اعتبر أن الحياة تتخذ مستويات متعددة من أشكال الروابط، ودعا إلى إدماج هذه الروابط في الحياة السياسية، مع استمرار الالتزام بمفهوم المواطنة، كما اعتبر أن المدينة هي الرابطة أو الاجتماع الأكثر شمولا وسيادة على الروابط الإنسانية كلها، لأنها تهدف إلى أن تشمل الغايات الإنسانية كلها وتسود عليها، واعتبر أن الحياة الأخلاقية للمدينة هي الغاية المتضمنة في أشكال التنظيم كلها، لذلك فإنه لم يميز بين دولة المدينة والمجتمع المدني، فقد أشار إلى المجتمع المدني باعتباره "مجموعة سياسية تخضع للقوانين" [2]، فدولة المدينة في الفلسفة اليونانية يقصد بها مجتمع مدني يمثل تجمعا سياسيا، أعضاؤه هم المواطنون الذين يعترفون بقوانين الدولة ويتصرفون وفقا لها، وقد دعا أرسطو إلى تكوين مجتمع سياسي تسوده حرية التعبير عن الرأي، ويقوم بتشريع القوانين لحماية العدالة والمساواة، إلا أن المشاركة في هذا المجتمع تقتصر على النخبة، ويحرم منها ومن حق المواطنة العمال والأجانب والنساء.

المطلب الثاني: المفهوم المجتمع المدني في المدرسة الكلاسيكية الغربية

دخلت فكرة المجتمع المدني إلى الفلسفة السياسية كتعبير عن وجود علاقة بين طرفين هما المجتمع والسياسة، وذلك من خلال الصراع في إطار فكرة الحق الطبيعي، وفكرة العقد الاجتماعي التي بنيت على الفكرة الأولى، وبالتالي اعتبار الدولة تقوم على العقد الاجتماعي، مما عجل بنهاية مرحلة نظرية اعتبار المجتمع سابقا على الدولة وقادرا على تنظيم نفسه خارجها، واعتباره مصدرا لشرعيتها وبقائها.[3]

---

1 هوارد ج. ويارد، **المجتمع المدني – النموذج الأمريكي والتنمية في العالم الثالث**تر: ليلى زيدان، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2007)، ص 14.

2 صبري محمد خليل، "مفهوم المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية والفكر السياسي الإسلامي"، متحصل عليه من الموقع الرسمي للدكتور صبري محمد خليل خير، عبر الرابط https://bit.ly/2INdYkE ، تاريخ الإطلاع، 2019/07/24، الساعة: 19:50.

3 عزمي بشارة، **مرجع سابق**، ص 63.

إن هذا التحول الذي حدث في الفكر السياسي الغربي خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر بوجه خاص، يعبر عن الإرادة التي أظهرها الفكر الغربي الحديث في تجاوز أزمنة العصور الوسطى والتخلص من أفكارها، وإعلان القطيعة مع النظام القديم الذي كان يقوم على الربط بين السلطة والقدسية من جهة، ويقضي باعتبار السلطة مطلقة سواء كانت مرجعيتها دينية أو سياسية، والقول بنظام جديد يقوم على أسس مختلفة، تتمثل في الأفكار التي نادى بها فلاسفة العقد الاجتماعي، وكانت نقطة الانطلاق من حالة الطبيعة، التي تقول بأن الإنسان مر بحالتين، حالة كان عليها قبل أن يدخل في المجتمع، فكان يعيش في الطبيعة بموجب قوانينها وحدها، وحالة ثانية لاحقة أصبح عليها بعد أن انتقل للعيش داخل المجتمع، فيعيش وفقا لأوامره وضوابطه عبر إقرار "تعاقد اجتماعي" بين الموجودين داخل المجتمع، يقوم على تنازل الفرد عن جزء من حقوقه الطبيعية وقوته التنفيذية التي كانت في يديه بقوة قانون الطبيعة إلى المجتمع، في مقابل الاتفاق مع الآخرين على الدخول في وحدة وتشكيل المجتمع المدني، وهم بذلك يتفقون على خلق جسم سياسي واحد.[1]

وفي سياق نظرية التعاقد الاجتماعي تبلور مفهوم المجتمع المدني في صيغته الاصطلاحية السياسية، وفي هذه النظرية كان المفهوم مرادفا للمجتمع السياسي، المجتمع المؤسس بناءً على التعاقد الاجتماعي، حيث أن هذا المفهوم اكتسب صلابة أكثر وعمقا أكبر، بفضل الجدل الدائر بين وجهات نظر فلاسفة العقد الاجتماعي والاختلاف في تحديد الملامح الأساسية لحالة الطبيعة بينهم.

حيث كان "توماس هوبز" يعتقد بضرورة وجود إطار تعاوني للمجتمع، يتمثل جوهره في قبول كل شخص لمسألة الحاجة إلى التلبية المتبادلة لحقوق الناس من أجل تأمين حرية كل فرد، وذلك يكون بالتعاقد الذي لا يكون إلا بالتنازل الإرادي عن الحرية مقابل الحماية والحفاظ على الحقوق، فقد كان يقول بأن العقد الاجتماعي هو: "تفويض يمنحه المجتمع للحاكم لحمايته وصيانة حقوقه"، فالمجتمع المدني عنده لا ينفصل عن الدولة، وهو المجتمع القائم على التعاقد ولو اتخذ شكل الحكم المطلق[2]، ولا يعد تفويض الحاكم تفويضا مقيدا، لأن عمله لا يقتصر على فض النزاعات بين

[1] فريال حسن خليفة، **المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك**،(القاهرة: مكتبة مدبولي، د ت ن)، ص 29.

[2] Ardian Kastrati, Civil Society from Historical to Contemporary Perspectives, **European Journal of Multidisciplinary Studies**, V.1 N. 1, (Jan-Apr 2016), p65.

الأطراف المتخاصمة وحسب، بل هو يمثل إرادة الأفراد في المجتمع وبالتالي فهو يمتلك صلاحيات واسعة وفي مختلف المجالات.

غير أن التفويض الممنوح للحاكم عبر القانون لإدارة شؤون المجتمع، لا يضمن على نحو كافٍ حقوق المواطنين مقابل التزامهم بواجباتهم اتجاه الدولة، فعند استخدام التفويض تعسفيا لخدمة مصالح الحاكم أو انفراده بالقرار السياسي يختل النظام الاجتماعي، وهذا ما يوجب تحديد صلاحياته قانونيا لضمان حقوق المواطنين، وقد عُدَّ ذلك قفزة كبيرة في اعتبار أن السلطة قائمة على إرادة الأفراد ومؤسسة على قانون العقل، إضافة إلى احترام التعاقد الموجود بين الطرفين.[1]

أما "جون لوك" فقد وصل إلى نتيجة معاكسة، فالتعاقد الاجتماعي عنده محدد الأهداف ولا يكون مع العبودية والخضوع، لأن العبودية تلغي تلك الأهداف وتحيد عنها، فالملكية المطلقة التي يرى البعض أنها نمط الحكم الوحيد والأنسب، لا تتفق مع طبيعة المجتمع المدني لأنها ليست شكلا من أشكال الحكم المدني[2]، وعلى هذا يمكن حسب العقد الاجتماعي عند "لوك" عزل السلطة إذا خرجت عن العقد الذي وقعته، بتجاوزها إملاءات القانون الطبيعي عبر الاعتداء على أملاك المواطنين وحرياتهم من دون وجه حق.

وبهذا جعل "لوك" المجتمع هو مصدر شرعية الدولة وهو قادر على مراقبتها وعزلها، ولكنه يفضل العزل المنظم عن طريق الانتخابات الدورية بدلا من العصيان العنيف والحرب الأهلية، ويدعو "لوك" إلى انتخاب السلطة التشريعية وذلك بتجديد الثقة فيها أو بعزلها، وبالتالي فإن إنجازه الأساسي يكمن دون شك في تصوره لمجتمع منظم بالتبادل بين البشر، مجتمع يعيد إنتاج ذاته تلقائيا دون دولة، وبهذا التمييز فقد جعل المجتمع مصدر وأساس شرعية الدولة وبقائها أو عزلها.[3]

أما "جان جاك روسو" فيعرف العقد الاجتماعي بأنه" "يعني خضوع الفرد أو الجماعة لإرادة السلطة العليا والقبول بمبدأ العقاب عند الخروج عليها" [4]، وبالتالي فهو يمنح السلطة حق استعمال

---

[1] صاحب الربيعي، **رؤية في مؤسسات الدولة والمجتمع** (دمشق: صفحات للدراسات والنشر، 2011)، ص 29.

[2] جون لوك، **في الحكم المدني**، تر: ماجد فخري، (بيروت: اللجنة الدولية لترجمة الروائع1959)، ص189.

[3] عزمي بشارة، **مرجع سابق**، ص 84.

[4] صاحب الربيعي، **مرجع سابق**، ص 30.

العنف في حال وجود مسوغ قانوني لفرض النظام الاجتماعي أو تعزيزه، كما أنه يمنح المجتمع حق اللجوء إلى القانون ذاته لمحاسبة الحاكم، عند خروج العنف عن إطاره الشرعي ليصبح عنفا مفرطا ضد أفراد المجتمع.

وأكد "روسو" خاصيتين تتعلقان بالسيادة، تتمثل الأولى في كون السيادة لا تقبل أن تكون موضوع تفويض، ففي الإمكان أن ينتقل الحكم من جهة إلى أخرى ولكن الإرادة ذاتها لا تنتقل، بينما تتمثل الثانية في أن السيادة لا تقبل التجزئة، لأنها تخص الشعب الذي يستحيل أن تكون بموجبه محل تنازل جزئي أو كلي.[1]

وعلى هذا فإن العقد عند "روسو" يجب أن يؤسس شعبا قائما برؤسائه أو من دونهم، وإرادة عامة لا تتجزأ ولا تنقل ولا يمكن التنازل عنها، إلا إذا تنازل الشعب عن كونه شعبا، وأن الصلاحية المطلقة للحاكم تنقلب وتصبح سيادة للشعب ولكنها تبقى مطلقة، وهي سيادة كلية تستند إلى الإرادة العامة الموحدة وهي إرادة الجميع وليست مجموع الإرادات.

مما سبق نلاحظ أن عبارة المجتمع المدني استعملت في الفكر الغربي من زمن النهضة إلى القرن الثامن عشر للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة إلى المدنية، والتي تعني الانتقال من الحالة الطبيعية إلى الحالة السياسية، التي تتأسس على عقد اجتماعي يتنازل بموجبه الفرد عن جزء من حريته من أجل التعايش مع غيره والحصول على منافع اجتماعية معينة [2]، وبالتالي فهذا العقد هو الذي وحد بين الأفراد وأفرز الدولة.

وعبارة المجتمع المدني كانت تدل طول هذه الفترة على المجتمع والدولة معا، وبهذا المعنى فإن المجتمع المدني هو المجتمع المنظم تنظيما سياسيا، أو هو الذي يعبر عن كلٍّ واحد لا تمايز فيه يضم المجتمع والدولة معا، وهو مجتمع الأحرار المستقلين، فهو لا يعرف المراتب الاجتماعية ولا

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص 19.

[2] راشد الغنوشي، **مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني** (لندن: المركز المغاربي للبحوث والترجمة،1999)، ص 83.

التدرج الاجتماعي، وتركيبه الداخلي لا يعرف السيطرة ولا التبعية، والعلاقات داخل المجتمع ليست علاقات بين قوى أو طبقات اجتماعية ولكنها علاقات بين أحرار متساوين.[1]

إن دلالة مفهوم المجتمع المدني في نظرية التعاقد كانت تتجه لإبعاد الشحنة الدينية عن المجتمع، وفي هذا الإطار تمت صياغة نظرية التعاقد كاتفاق بين أفراد المجتمع لتأسيس السلطة، بمعيار أرضي دنيوي مدني يلغي المفهوم القديم القائم على الحكم بالحق الإلهي، إضافة إلى ذلك فإنه يعكس محاولة متطورة في اتجاه ضبط عناصر المفهوم ومكوناته، في سياق تطور المجتمع الرأسمالي وتطور مؤسساته، ويتعلق الأمر بوضع المجتمع المدني أمام الدولة كعنصر توازن لصياغة مواثيق جديدة تحمي المجتمع من هيمنة الدولة، وتساعد المؤسسات المدنية التي يُنْشِئُها الأفراد على إعادة صياغة المجتمع السياسي، انطلاقا من علاقات الصراع التي تحكم وجود المجتمع وتنعكس بالضرورة على وجود الأفراد السياسي.

المطلب الثالث: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث

ترجع أصول النظريتين الليبيرالية والماركسية على حد السواء إلى الفكر السياسي الكلاسيكي، فهما تلتقيان مع بعضهما البعض في المصادر والأسس، على الرغم من الاختلاف والتباين الكبير الموجود بينهما، لكن المهم هو أن الاختلاف بينهما يكمن في تحليل وظيفة الدولة وفي فهم معناها من جهة، وفي فهم المجتمع الصناعي من جهة أخرى، وهذا ما يؤدي إلى الاختلاف والتباين في النظر إلى المجتمع المدني بين النظريتين.

لقد اهتمت مدرسة القانون الطبيعي بالتمييز بين المجتمع المدني والمجتمع الطبيعي الذي سبق الدولة، بينما اهتمت المدرستان الليبيرالية والماركسية بالتمييز بين المجتمع والدولة، وإن اختلفتا في تحديد نمط العلاقة بينهما.

يمثل المجتمع المدني لدى "هيغل" الحيز الاجتماعي والأخلاقي الذي يضم عناصر متنوعة ومتعارضة، أهمها المهن والطبقات الاجتماعية، وبالتالي فموقعه يكون بين العائلة والدولة، إنه نظام

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص 21.

الحاجات أو مكان للتبادل والإنتاج الخاص، الذي لا يمكن أن يولد أو يتطور إلا في الدولة المجسدة للمصلحة العامة وبواسطتها[1]، ولذلك يعتبر هيغل أن تشكيل المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة، لأنه بافتراضه أنه مختلف عن العائلة وعن الدولة فهو بطبيعة الحال يفترض وجود الدولة والعائلة قبله، ووجود الدولة هو ما يميز المجتمع الحديث عن المجتمعات السابقة، ومع هذا فإن "هيغل" لم يجعل المجتمع المدني شرطا للحرية وإطارا طبيعيا لها، إضافة إلى ذلك فهو يرى بأنه متكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية، فالمجتمع المدني عند "هيغل" هو مجتمع الحاجة والأنانية، لذلك فهو في حاجة مستمرة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة.[2]

يقول "بوبيو" بأن المفهوم الهيغلي للمجتمع المدني أرحب من المفهوم الماركسي من جهة وأضيق منه من جهة أخرى، فهو أرحب لأنه لا يضم دائرة العلاقات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية فقط، بل يضم الإدارة والقضاء ودائرة الشرطة التي يرى ماركس بأنها من وظائف الدولة، وهو من جهة أخرى أضيق منه لأن المجتمع المدني لدى "هيغل" يمثل الحلقة الوسيطة بين الأسرة والدولة، ومن ثمة لا يشمل العلاقات والمؤسسات قبل التولية.

شكل المفهوم الهيغلي للمجتمع المدني عنصر جذب لمنظري الديمقراطية المعاصرين، لأنه يتأسس على سلسلة من الوسائط بين الفرد والدولة، كالنقابات والبنى السياسية والاجتماعية المختلفة، في مجتمع تحكمه مبادئ المواطنة والمساواة السياسية والقانونية بين الأفراد في الحقوق والواجبات، والمشاركة السياسية من خلال الانتخابات التشريعية والمحلية، لانتخاب ممثلين عن الأفراد للاضطلاع بأعباء السلطة البرجوازية، باعتبار أن الشعب هو مصدر السلطة، بل اعتبر "هيغل" ذلك جزءًا لا يتجزأ من المجتمع المدني الحديث[3]، ومن هنا تنبع أهمية التعاونية الأهلية الهيغلية في نظرية المجتمع المدني، وفي هذا السياق توقع "هيغل" أن يشارك جميع أعضاء المجتمع في الرفاهة العامة، وبدل أن

---

[1] صالح ياسر، المجتمع المدني والديمقراطية، متحصل عليه من موقع الجماعة العربية الديمقراطية، عبر الرابط https://bit.ly/32Onzl3، تاريخ الإطلاع، 2019/07/24، الساعة: 20:32، ص 16.

[2] أحمد حسين حسن، **الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني** (القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2000)، ص 102.

[3] صالح ياسر، **مرجع سابق**، ص 17.

يبقوا أسرى للمصالح المتصارعة سيتسنى لهم الاندماج في مجتمع يعمل صوب أهداف واحدة، كما يرى أنه حتى في ظل وجود مصالح خاصة للأفراد، إلا أنهم يعتبرون أنفسهم أعضاء مساهمين في المجتمع.[1]

أما "ماركس" وفي سياق نقده للمثالية الهيغلية في مختلف مستوياتها فقد نظر إلى المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة، ينشأ عن تطور العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محددة من مراحل تطور قوى الإنتاج وتطور إنتاجية العمل وتقسيمه، مما يقود إلى تقسيم المجتمع الواحد وظهور التمايزات بين الطبقات والفئات الاجتماعية، أو القاعدة التي تحدد طبيعة البنى الفوقية بما فيها من دولة ونظم وحضارة ومعتقدات.[2]

بتعبير آخر فإن المجتمع المدني عند "ماركس" هو مجال للصراع الطبقي، حيث يقول عنه أنه: "حلبة التنافس الواسعة للمصالح الاقتصادية البروجوازية"، فهو يشكل عنده كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة، والجذر الذي تمخضت عنه الدولة ومؤسساتها [3]، ويحدد المستوى السياسي أو الدولة بوصفه مستوى تطور العلاقات الاقتصادية، وبالتالي يتطابق المجتمع المدني في معالمه الأساسية مع البنية التحتية، ويشترط مستوى البنية الفوقية الذي يتمثل في الإيديولوجيا والمؤسسات السياسية.

إن الدولة عند "ماركس" ليست قوة مفروضة على المجتمع من خارجه، وليست هي واقع الفكرة الأخلاقية كما يقول "هيغل"، لكنها نتاج المجتمع نفسه عند درجة معينة من تطوره، اقتضت في النهاية وكما يقول "إنجلز" ظهور قوة تقف ظاهريا فوق المجتمع، وبالتالي فإن وجود الدولة في المجتمع البرجوازي يعني وجود مجتمع مدني، كما أن وجود مجتمع مدني هو الذي أفرز الدولة ذات السلطة العامة والقوة المسيطرة الخاضعة للنظام والقانون، وهو أمر لم يسبق وجوده في التنظيم العشائري أو التشكيلات الاقتصادية والاجتماعية القديمة، وقد أشار "إنجلز" إلى الدور الذي امتلكته الدولة البرجوازية

---

[1] ستيفن ديلو، **التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني**تر: ربيع وهبة، (القاهرة: منتدى مكتبة الاسكندرية،2000)، ص 274.

[2] توفيق المديني، **مرجع سابق**، ص 34.

[3] نصيرة صالحي، "دور مؤسسات المجتمع المدني في خلق ثقافة المواطنة لتجاوز إشكالية بناء الدولة في العالم العربي"**مجلة دفاتر المتوسط**، ع 09، (ديسمبر 2018)، ص 40.

بقوله: "إن أصغر شرطي في الدولة المتمدنة يملك سلطانا يفوق سلطان جميع هيئات المجتمع العشائري"، وهذا يقودنا إلى استنتاج أن مقولة المجتمع المدني لا تستخدم إلا في ظل الملكية الخاصة أو المجتمعات التي تعتمد هذه الملكية.[1]

جاء بعد ذلك الفيلسوف الإيطالي "أنطونيو غرامشي"، الذي قام بتجديد الماركسية ولاسيما مفهومه للمجتمع المدني الذي يعارض فيه تنظير "ماركس"، إذ كان يعتبر المجتمع المدني جزءًا من البنية الفوقية وأطلق عليه تسمية "الكتلة التاريخية"، التي تنقسم بدورها إلى مجتمع مدني ومجتمع سياسي، وظيفة الأول الهيمنة عن طريق الثقافة والإيديولوجيا ووظيفة الثاني السيطرة والإكراه.[2]

لقد تأثر "غرامشي" في بناء تصوره لمفهوم المجتمع المدني بالأحداث التي شهدها عصره على غرار الثورة الروسية وصعود الفاشية وحركة التصنيع السريعة في أوروبا، فقد كان يرفض فكرة التمييز الحاد في النظرية الليبيرالية بين المجتمع المدني والدولة، حيث كان يقول " يمكن للمرء أن يقول أن الدولة = مجتمع سياسي + مجتمع مدني"[3]، كما اعتبر هذا الأخير مجالا للتنافس الإيديولوجي، وليس مجالا للمنافسة الاقتصادية كما أبرز هيغل وماركس كل بطريقته الخاصة، كما أن "غرامشي" اختلف مع "ماركس" في فكرة الهيمنة لمن تعود، فالمجتمع المدني لدى "ماركس" يتطابق مع البنية التحتية وذلك ما يؤدي حتما إلى تعديل حاسم في العلاقات الجدلية، ومن ثمة العلاقات المتبادلة بين البنية التحتية والبنية الفوقية، فالبنية التحتية عند ماركس هي المهيمنة بينما الغلبة عند "غرامشي" للبنية الفوقية.[4]

ورغم أن غرامشي يشاطر ماركس رأيه حين يقول بأن المجتمع المدني هو "مسرح التاريخ" وهو ما يطلق عليه غرامشي "الكتلة التاريخية"، لكن المسرح لم يعد في البنية التحتية بل أمسى في البنية الفوقية ويقول في ذلك: "تكون البنية والبنى الفوقية كتلة تاريخية أي أن المجموع المركب، المتناقض،

---

[1] غازي الصوراني، **تطور مفهوم المجتمع المدني وأزمة المجتمع العربي** (فلسطين: مركز دراسات الغد العربي،2004)، ص 40.

[2] جيوفري نويل سميث، وكينتين هو، **غرامشي وقضايا المجتمع المدني** تر: فاضل جتكر، (دمشق: دار كنعان للدراسات والنشر،2000)، ص 199.

[3] Hagai Katz, **Civil Society Theory: Gramsci** , by https://bit.ly/2W2WGa7, in 15/09/2019, at 20: 25, P6.

4 Souvik Lal Chakraborty, "Gramsci's Idea of Civil Society", **International Journal of Research in Humanities and Social Studies**, Volume 3, Issue 6, June 2016, P 23.

المتنافر للبنى الفوقية هو انعكاس لمجموع العلاقات الاجتماعية للإنتاج" [1]، وهنا مكمن الاختلاف مع "ماركس"، "فغرامشي" يرى أن الهيمنة تعود للمجتمع المدني الذي صار محله في البنية الفوقية وليس البنية التحتية، وعلى هذا فإن المجتمع المدني في فكر "غرامشي" هو مجال سياسي أيضا، إنه فضاء تكوُّن الإيديولوجيات المختلفة وانتشارها، والتي تشد الجسد الاجتماعي بعضه إلى بعض، تلك المساحة التي تشغلها الأنشطة والمبادرات الفردية والجماعية (الأهلية)، التي تقع بين المؤسسات والأجهزة ذات الطبيعة الاقتصادية البحتة من ناحية، وأجهزة الدولة الرسمية ومؤسساتها من ناحية أخرى.

أما "ألكس دي توكفيل" فقد اعتبر أن المجتمع المدني يشكل "مجالا ثالثا"، حيث يتجلى ذلك في صياغاته التي أعيد اكتشافها مع بزوغ فكرة المجتمع المدني، حيث أشار إلى أن الملكية أولا ثم الثورة الفرنسية في فرنسا قد دمرت جميع الارتباطات الوسيطة بين الفرد وبين الدولة، ومثل هذا التحول في الأحداث يمكن أن يصل في ذروته إلى استبداد خفي، ومن الممكن أن يقع المواطنون فرائس لسلطة وصائية تقزمهم، [2] ومن جانب آخر فإن الروابط الوسيطة المنتشرة في الفراغ كان من الممكن أن تجعلهم يتذوقون طعم الحكم الذاتي، ولقد وجد "توكفيل" أن هذه الروابط الوسيطة في أمريكا تمتلك القدرة المذهلة على إقامة الاحتفالات، وتأسيس المعاهد، وبناء الكنائس، وتوزيع الكتب ... إلخ، كما أنهم يستطيعون إعلان حقيقة أو نشر شعور ما عن طريق تشجيع مثال عظيم معين، وبالتالي فإنهم يمثلون رابطة حقيقية ويجعلون المجتمع صاخبا ونشيطا، بفعل احتوائه على كافة أنواع الروابط، والكنائس، والهيئات الأدبية، والمجموعات العامة، ومجالس المدن، وغير ذلك من المنظمات العامة في شتى المجالات وإن كانت مستقلة.[3]

إن هذه الروابط الاجتماعية كما يخبرنا "توكفيل" لا تحمي الفرد من سلطة الدولة فحسب، وإنما تفيد كذلك في ربط وتوجيه الخطط والمشاريع الفردية المستقلة معا، والتي لولا ذلك قد تتشعب في اتجاهات مختلفة، فهذه الرابطة توحد جهود العقول، التي تميل إلى التقاطع في قناة واحدة وتستحثهم

1 جيوفري نويل سميث، وكينتين هور، **مرجع سابق**، ص200.

2 Alexis de Tocqeuville, **The Old Regime and the French Revolution**, Translate by : John Bonner, (New York, 1856), p38.

3 نيرا تشاندهوك، **أوهام المجتمع المدني** تر: عبد الحميد عبد العاطي، (القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2009)، ص 52.

في سلطة نحو غاية واحدة تجعلها تبدو لهم بوضوح، وهذا ما ينتج تزايد الاهتمام بالآخرين على حساب الاهتمام بالذات، مما يساهم في تطوير التآلف الاجتماعي وتعزيز التعايش مع الآخرين الذي يشكل جوهر الفضيلة المدنية.

في ضوء ذلك يبدو المجتمع المدني كمجال ثالث مستقل عن مجالي الدولة والسوق، حيث أن المجال الأول تملؤه الدولة ومؤسساتها بينما يملأ الاقتصاد المجال الثاني، في حين أن الذي يملأ المجال الثالث هو الأحزاب، والرأي العام، والكنائس، والجمعيات الأدبية والعلمية، والجماعات المهنية والترفيهية التي تمتلك طاقة كبيرة وسلطة واسعة في مجالها، ولابد أن يكون منطق حياة هذه الروابط مختلفا عن منطق الدولة وعن منطق السوق، وهذا ما تؤكده الصياغات المعاصرة حول المجتمع المدني، حيث أنه يتميز برأس المال الاجتماعي والثقة مما يجعله مختلفا ومتميزا عنهما، ولقد مالت النظريات الأولى إلى إكسابه استقلالية ومنطقا خاصا به تجعل منه طريقا ثالثا، بين الفردية الجامحة وتشظي الحياة الحديثة من جهة، وبين وجود تسوده الدولة والسوق من جهة أخرى.[1]

لقد أشار "توكفيل" في كتابه "الديمقراطية في أمريكا" إلى تلك السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينضم إليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات، وبالتالي فقد ربطها بالوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب، ومن هنا تبرز أهمية المدنية، وأهمية المواطنة كمكانة قانونية باعتبارها مجموعة أدوار اجتماعية ومجموعة من الصفات الأخلاقية، وقد كان "توكفيل" يقول: "لابد للمجتمع من عين فاحصة ومستقلة، هذه العين الفاحصة ليست سوى مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية الدائمة اليقظة القائمة على التنظيم الذاتي، وهي الضرورة اللازمة لتقوية الثورة الديمقراطية".[2]

مما سبق يمكن القول أن المساهمات في صياغة مفهوم المجتمع المدني كانت متنوعة، إلا أن هناك عناصر مشتركة بين أغلب المفكرين حول المجتمع المدني في الفكر الغربي، يمكن حصر أهمها في:

[1] نيرا تشاندهوك، **مرجع سابق**، ص 54.

[2] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص 24.

- أن المجتمع المدني رابطة اختيارية يدخلها الأفراد طواعية، ولا تقوم عضويتها على الإجبار، فأفرادها ينضمون إليها بمحض إرادتهم الحرة وإيمانا منهم بأنها قادرة على حماية مصالحهم.
- يشمل المجتمع المدني مجموعة من المكونات من بينها: المؤسسات الإنتاجية والطبقات الاجتماعية والمؤسسات الدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العمالية والروابط والأحزاب السياسية والنوادي الثقافية والاجتماعية وعقائد سياسية مختلفة.
- الدولة أو المجتمع السياسي ضرورية لاستقرار المجتمع المدني وتمتعه بوحدته وأدائه لوظائفه، فلا وجود لمجتمع مدني بدون دولة ينشأ ضمنها وتحفظ له استقراره وبقاءه.
- ليس من الضروري أن تكون الدولة التي ينشأ فيها المجتمع المدني دولة ديمقراطية، ولكنها في كل الحالات دولة غير مطلقة السلطة تخضع في أداء مهامها لقواعد عقلانية، سواء وضع هذه القواعد برلمان تنتخبه أغلبية المواطنين أو تولدت عبر تطور تاريخي طويل وأشرف على تطبيقها طبقة من الإداريين ذوو المعرفة والخبرة.
- للمجتمع المدني امتدادات خارج حدوده تتمثل في توسع بعض عناصره أو انتقال تأثيرها إلى غيره من المجتمعات، سواء كانت هذه العناصر هي المؤسسات الإنتاجية، أو الطبقات الاجتماعية، أو الاتحادات المهنية والنقابات العمالية، أو حتى الإيديولوجيات التي بلورتها الجماعات الاجتماعية أو المثقفون في مجتمع معين.
- إن مؤسسات المجتمع المدني تتمتع باستقلالية نسبية من النواحي المالية والإدارية والتنظيمية عن الدولة، ومن هذا المنطلق فإنها تجسد معنى قدرة أفراد المجتمع على تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن تدخل الدولة.[1]

المطلب الثالث: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي

إن المتفحص للواقع يجد أنه من الصعب الوقوف على معالم مجتمع مدني حقيقي في المنطقة العربية، يكون قادراً على فرض إرادته أو رغباته أو تأثيره على قرارات الدولة، كما هو في الحالة الأوربية الغربية والشرقية، أو حتى كما هو في حالة بعض أقطار شرق آسيا وفي أمريكا اللاتينية،

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص ص 24-25.

وبتعبير آخر فإنه من الصعب أن يجد مجتمعا مدنيا في المنطقة العربية مستقلا عن الدولة وقادرا على التأثير فيها.

إن استعمال مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي يطرح مجموعة من التحديدات تتعلق بالبنية والمضمون، فمن ناحية البنية يذهب بعض المفكرين إلى جعل المفهوم مفتوحا ليتضمن بنى ومؤسسات تقليدية وحديثة، وبالتالي يُعَرَّفُ على أنه: "مجموعة من المؤسسات والفعاليات والأنشطة التي تحتل مركزا وسيطا بين العائلة باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي، والنظام القيمي في المجتمع" [1]، بمعنى أنه يمثل بشكل عام كل التنظيمات الخاصة المرتبطة بالدولة وخارج إطار العائلة، ويلاحظ في هذه التنظيمات أنها متأثرة بالمفهوم الهيغلي لتحديد المجتمع المدني.

قسم آخر من المفكرين يحصر المفهوم في البنى الحديثة، على أنها التنظيمات التي تنشأ في المجتمع المتمدن والذي يعرف بأنه قرين للحداثة، وفي هذه الحالة يعرف المجتمع المدني على أنه: "مجمل التنظيمات غير الإرثية وغير الحكومية التي تنشأ لخدمة المصالح أو المبادئ المشتركة لأعضائها"، وبالتي فهو يضم كل التنظيمات التي تملأ المجال بين العائلة باعتبارها بنية إرثية وهي البنية الأساسية للبناء الاجتماعي، وبين الدولة بمؤسساتها الحكومية الرسمية، فالمجتمع المدني يمثل تلك المنظمات الحديثة غير الحكومية، التي تنشأ لغرض خدمة المصالح المشتركة للأفراد المنضمين إليها.

ويعتبر البعض أنه: "المجتمع الذي تنتظم فيه العلاقات بين أفراده ذكورا وإناثا على أساس الديمقراطية، وتلعب فيه المنظمات غير الحكومية دورا مهما في ممارسة الحكم، على أساس المشاركة السياسية الحزبية في الانتخابات، وتحترم فيه حقوق المواطن السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في حدها الأدنى على الأقل"، وهنا يلاحظ أن هذا التعريف يضيف بعدا جديدا في المجتمع المدني ألا وهو البعد السياسي، حيث اعتبر أن المنظمات غير الحكومية التي تنشط في المجتمع لابد أن تساهم في العملية السياسية، من خلال ممارسة الحكم والمشاركة في الانتخابات، إضافة إلى أبعاد أخرى لا تقل أهمية عن البعد السياسي وهي البعد الاجتماعي، الثقافي والاقتصادي، وبعبارة أخرى إنه

[1] ممدوح سالم، **المجتمع المدني ودوره في الإصلاح** (الاسكندرية: المنظمة العربية لحقوق الإنسان،2004)، ص 55.

المجتمع الذي تقوم فيه "دولة المؤسسات" بالمعنى الحديث لـ "المؤسسة" (البرلمان، القضاء المستقل، الأحزاب، النقابات والجمعيات...).[1]

وهناك اتجاه آخر يطرح المفهوم في شكل مجموعة قيود تحد من سلطة الدولة، ومجموعة ضوابط تحد من تدخل أجهزتها الإدارية والأمنية وتنقص من نفوذها الممتد إلى مجالات متعددة، إنه لا يتميز عن الدولة فحسب، بل يواجهها ويعارضها وقد تصل معارضته إلى حد التناقض الشديد في ظروف معينة، وهذا يعني أن تنامي دور المجتمع المدني لا ينطلق من كونه يعبر عن مؤسسات تنشأ في المجتمع أو أفكار يتم العمل على إعادة إنتاجها وتعميمها، بل كرؤية تتعلق بمشروع للتحديث وتجاوز إشكاليات الأنظمة السياسية العربية الملازمة لنشأة الدولة القطرية العربية.[2]

ويذهب مجموعة من المفكرين إلى تحديد المفهوم بدلالة عناصره، حيث يرون أنه يتكون من العناصر الآتية:

- "فكرة "الطوعية"، باعتبارها إحدى الأفكار المهمة التي تشير إلى مجموعة من الظواهر المهمة في تكوين التشكيلات الاجتماعية المختلفة، التي يفترض في المنتمين إليها الانتماء بشكل طوعي غير إجباري.
- "فكرة المؤسسية"، وما تشير إليه من فكرة المؤسسات الوسيطة التي تنشأ بين البنى الاجتماعية التقليدية والبنى الاجتماعية الحديثة، وهي تتشكل من مجموعة من المستويات التنظيمية التي تشير بدورها إلى ضرورة توظيفها في سياق العلاقة السياسية والعلاقة الاجتماعية بين هذه البنى.
- "الغاية والدور"، حيث أن هذه التكوينات يجب أن تتسم بالاستقلال عن السلطة، وتعمل في إطار جماعي لتحقيق أهدافها والغايات التي نشأت من أجلها وليس غايات السلطة، كما أن لها دورا اجتماعيا محددا لا يقل أهمية عن دور الدولة، بل يعتبر دورا مكملا لدورها، وبالتزامها بغاياتها وبالعمال الجماعي تكون أكثر تأثيرا وأكثر فاعلية من العمل الفردي.

[1] Thomas Carothers, Civil Society, by: www.policy.com, in : 23/07/2019, at 12:52.

[2] أحمد حسين حسن، **مرجع سابق**، ص 126.

وهناك من نظر إلى المفهوم باعتباره "منظومة"، إضافة إلى كونه مفهوما حضاريا وفق التصور الذي يجعل منه رافدا ضمن المشروع الحضاري، وبالتالي فهو يقترب من المفهوم الغربي للمجتمع المدني، رغم التحفظات التي يبديها البعض على عملية نقل المفهوم إلى الفكر العربي.[1]

اتجاه آخر يعتبر أن استخدام المفهوم في الفكر العربي كان لهدفين أساسيين، يهدف من جهة إلى الدفاع عن الطابع التعاقدي للدولة، وهو عمل يقتضي الدفاع عن مطلب المشاركة والتبادل، بالصورة التي تؤدي إلى تقليص آلية السيطرة والإكراه التي تمارسها الكثير من الأنظمة القطرية العربية، فيتحول الدفاع عن المفهوم إلى جزء من الدفاع عن مشروع الديمقراطية في الوطن العربي، ومن جهة ثانية ترسيخ ما يسمح بالاتجاه إلى تعميق تقبل المجتمع المدني في الذهنيات العربية وفي الممارسة الاجتماعية.

على ضوء ما تقدم يمكن القول بأن مفهوم المجتمع المدني لا يخلو من ميل إيديولوجي ومن توظيف سياسي، وأنه لم يشكل في تطوره الحديث كلاً واحدا ومنسجما حتى بالمعنى الليبيرالي، بل كان ساحة للصراع تتنازع فيها الأهواء والمصالح، والمهم في المجتمع المدني ليس تكويناته التقليدية أو الحديثة، بل القيم السلوكية التي تنطوي على قبول الاختلاف، وحق الآخرين في تكوين منظمات أو مؤسسات تحقق مصالحهم المادية والمعنوية وتحميها وتدافع عنها، والالتزام في إدارة الاختلاف بالوسائل السلمية المتحضرة، أي ينبغي أن تسود قيم المجتمع المدني وهي الاحترام، التسامح، التعاون، التكافل، والتنافس الشريف والسلمي.

وبهذا يمكن القول أن المجتمع المدني يمثل نمطا من التنظيم الاجتماعي والسياسي والثقافي، يخرج عن سلطة الدولة بشكل مطلق أو نسبي، وتمثل تنظيماته في مختلف مستوياتها وسائط للتعبير والمعارضة بالنسبة إلى المجتمع اتجاه كل الدولة، وبالتالي فهو مجمل البنى والتنظيمات والمؤسسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي لا تخضع مباشرة لهيمنة السلطة، ينتج فيه الفرد ذاته وتضامناته ومقدساته وإبداعاته، مستغلا هوامش من الحصانة الفردية والجماعية التي تضيق وتتسع،

[1] **المرجع نفسه**، ص 127.

ومسافات تفصل بين المستوى الاجتماعي والمستوى السياسي، وهي ما يمكن أن تسمى المجتمع المدني.[1]

المبحث الثالث: وظائف المجتمع المدني

يضطلع المجتمع المدني بالعديد من الوظائف والمهام للمساهمة في دعم جهود الدولة في مختلف المجالات، فكما تعددت مؤسساته تعددت مهام ه ووظائفه التي يقوم بها ، والتي يمكن إجمالها في الآتي:

المطلب الأول: في مجال التنمية السياسية

1 -تحقيق الديمقراطية:

حيث تساهم منظماته وجمعياته في تشكيل الرأي العام وإرادة الشعب الحرة، ورفع المشاركة الإيجابية الاختيارية في الحياة السياسية، من خلال المساهمة الفعالة في بناء إطار ثقافي مبني على الحوار وتقبل الآخر، يعمل على ترسيخ ثقافة مدنية وتعزيز قيم الديمقراطية في المجتمع [2]، كما أنها تلعب دورا مهما في دعم التوجهات الديمقراطية، والمساهمة الكبيرة في مجال النقد البناء للحكومات لإظهار الخلل في القوانين والمطالبة المستمرة بالقوانين المرغوبة، لضمان عدم حياد الحكومات عن الطريق الصحيح.[3]

تمثل منظمات المجتمع المدني سواء في الدول المتقدمة أو النامية، أحد أشكال الرأسمال الاجتماعي المقاومة لمركزية الدولة وإساءة استخدام السلطة، عن طريق جماعات الضغط والجمعيات

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص ص 29-32.

2 Nina Cvetek, **QU'EST-CE QUE LA SOCIETE CIVILE ?**, (Antananarivo, octobre 2009), p11.

[3] بوشنيقر إيمان، رقامي محمد، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"،**مجلة جيل حقوق الإنسان** ع 02، (جوان 2013)، ص 36.

المختلفة التي تستطيع كسب تأييد البرلمان والمساهمة في سن التشريعات المختلفة، أو بتوجيه الرأي العام وممارسة الضغط على السلطة في المجالات التي تهمها.[1]

إن مشاركة الفرد في ممارسة حقوقه الديمقراطية داخل المنظمة يساهم في تكوينه الديمقراطي، فالدخول في حوار مع الأعضاء الآخرين والتنافس على القيادة بالترشيح والتصويت في الانتخابات التي تجري فيها، تصبح بمثابة مدرسة يتكون فيها الفرد على أصول السلوك الديمقراطي داخل الجماعة الصغيرة التي ينتمي إليها، ليمارسه بنفس الحماس والإيجابية بعد ذلك على مستوى المجتمع ككل، فاعتياد الفرد على التصويت في انتخابات الجمعية أو المنظمة، يؤدي إلى تصويته في الانتخابات التي تجري لاختيار النواب الذين يمثلونه في البرلمان أو الحكومة التي تحكمه، إيمانا منه بأهمية هذه العملية، التي يلاحظ انعكاس مشاركته فيها على نوعية القيادة التي تفرزها الانتخابات وتعبيرها عن طموحاته.[2]

والفرد بانخراطه في المجتمع المدني الذي يعتبر مجالا حرًّا للتعبير والمبادرة والمساهمة في التغيير يشارك في أوجه النشاط العام، ويعتاد على الاستماع إلى آراء الآخرين واحترامها، وقبول نتائج الحوار التي يتفق عليها الأغلبية مع التعبير عن معارضته بشكل سلمي، ولا شك أن هذه العملية التعليمية والتدريبية تستغرق وقتا طويلا حتى تتمكن من غرس ثقافة ديمقراطية تقوم على التسامح والتعايش السلمي بين المختلفين، والوعي بأهمية المشاركة في تحقيق التقدم والتنمية للمجتمع، فضلا عن الشعور بالثقة في النفس والاستعداد لتقبل الحلول الوسط والتضامن والتعاون مع الآخرين لتحقيق الغايات المشتركة.[3]

---

[1] ناجي عبد النور،"دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر – دراسة حالة الأحزاب السياسية"**مجلة المفكر**، ع 03، (د ت ن)، ص113.

[2] عباس فاضل محمود، "دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق"،**مجلة الأستاذ**، ع 203، (2012)، ص 635.

[3] دراجي مكي، "دور المجتمع المدني في ترقية الديمقراطية وحقوق الإنسان"،**مجلة البحوث والدراسات** ع 05، (جويلية 2007)، ص 121.

2 -الوساطة والتوفيق:

أي التوسط بين الحكومة والمجتمع من خلال توفير قنوات الاتصال ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية، فالجمعيات تعتبر مجالا لتنسيق رغبات الأفراد من خلال الاهتمام بالرغبات المشتركة وتنظيم الاهتمامات، وهنا تظهر جماعات المصالح وأصحاب الاحتياجات المشتركة، التي تقوم بتجميع المطالب والاحتياجات وتنسيقها ثم تقديمها للأجهزة الحكومية للعمل على تلبيتها والاستجابة لها.[1]

ويسعى المجتمع المدني في هذا الإطار إلى الحفاظ على وضعه وتحسينه واكتساب مكانة أفضل له في المجتمع، ولذا فإنه يتحرك مباشرة للتأثير على عملية التشريع ووضع القوانين، التي تهدف إلى الوصول إلى نقطة التقاء واتفاق بين الآراء المتعددة كأساس للاستقرار، ويعمل على التأثير في الرأي العام وتوجيهه للقبول بالحلول المقترحة، إذا ما رأت منظمات المجتمع المدني أنها حلول جيدة ومرضية، أو توجيهه لرفضها إذا ما كانت حلولا غير مرضية.

وتتولى منظمات المجتمع المدني الوساطة بين الأفراد والدولة، من خلال تلقي المطالب –التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة– وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة، قبل توصيلها إلى الحكومة، والعمل على جعلها تقوم بالتوفيق بين المصالح المتضاربة من أجل تحقيق مصلحة الجميع[2]، وغياب هذه الوظيفة سيؤدي إلى عجز الحكومة عن التعامل مع الكم الهائل من المطالب المختلفة، التي تعبر عن تعارض مصالح الجماعات والأفراد في المجتمع مما يصعب مهمتها في تلبيتها، وقد تأتي سياستها متحيزة للبعض دون الآخر بما يعكس اختلال التوازن بين الجماعات، ويتعارض مع مبدأ الحياد الذي يجب أن تلتزم به الدولة إزاء المواطنين، لأن انحيازها إلى فئة معينة سيؤدي حتما إلى فقدان تأييد الفئات الأخرى وهو الأمر الذي يهدد استقرار النظام.[3]

---

[1] أحمد فرحات، عمار عون، "المجتمع المدني (الجمعيات) ودوره في تنمية روح المواطنة عند الشباب"**مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 06، (جوان 2018)، ص 72.

[2] فاضلي سيد علي، "دور المجتمع المدني في ترسيخ الثقافة القانونية وترقية المواطنة – الجمعيات نموذجا"**المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية** م 53، ع 01، (2016/03/15)، ص 10.

[3] بن تامي رضا، "المجتمع المدني وسبل تحقيق الحكم الراشد"، **مجلة النقد الثقافي** ع 02، (أكتوبر 2014)، ص 144.

3 -تقديم الاستشارة:

تقوم المشاورة كإجراء ديمقراطي وأسلوب سياسي ضمن مسارات وآليات إدماج المجتمع المدني في تسيير الشأن العام وجعله كوسيط بين المواطنين وحكوماتهم، من خلال توسيع الاستشارة والنقاش العمومي والبحث عن البدائل والاقتراحات التنموية الممكنة، التي يمكن للمجتمع المدني من خلال خبرته ومهارته أن يفيد بها الحكومات والمؤسسات المعنية بها، ويمكنه كذلك مد جسور التعاون حتى مع الجهات الاقتصادية الفاعلة، وهي التجربة التي نجحت فيها على سبيل المثال اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية وهي هيئة استشارية تمثل وسيطا بين المواطنين ومنظماتهم، وتعمل على تعزيز المصالح بين مختلف المؤسسات الحكومية والخاصة والمجتمع المدني للاستفادة القصوى من خبراته.[1]

لقد أصبح للمجتمع المدني دور بارز في دعم جهود التنمية خلال العقود الماضية ، نظرا لازدياد قوته وانتشاره بشكل أكبر عبر مختلف دول العالم، إلى جانب عدم قدرة الدولة وحدها تلبية حاجيات المجتمع، مما أظهر أهمية المجتمع المدني في المشاركة الفعلية في عملية التنمية و العمل على مسايرة جهود الدولة والانسجام معها في تحقيق التنمية ، من خلال تطوير قدرات الأفراد والعمل التطوعي واستغلال الطاقات المتوفرة مما يخفف من التكاليف والأعباء الملقاة على عاتق الدولة.[2]

إن إحساس المجتمع بمشكلاته وحاجاته، شرط أساسي ليتحرك نحو تناول هذه المواقف والتفكير في الخروج منها واتخاذ إجراءات بشأنها، ولا يأتي هذا إلا عن طريق الاستشارة بنوعيها، استشارة داخلية عن طريق القيادات المجتمعية، أو استشارة خارجية عن طريق الأخصائيين والخبراء، وتعتبر الاستشارة العمومية إجراءً يكفل للشعب إقامة نوع من الحوار المستمر مع المسؤولين، خاصة على

[1] Emily von Sydow, La société civile et la démocratie L'accès direct du citoyen à l'UE, Comité économique et social européen, (2013),P6.

2 رضوان مجادي، "الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية الثقافية: مدخل في دور المجتمع المدني"**مجلات تحولات**، ع 02، (جوان 2018)، ص 216.

المستوى المحلي، وهذا ما يقود المجتمع إلى الإحساس بمشكلاته ومناقشتها والمشاركة في اتخاذ القرار المناسب ويكسبه الشرعية.[1]

4 -التعبير الجماعي والمشاركة:

إن وجود المجتمع المدني ومؤسساته يشعر الأفراد بأن لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم ووجهات نظرهم بحرية، حتى لو كانت تعارض الحكومة وسياساتها، وتمكنهم من تجميع المصالح المشتركة وبلورة مواقف جماعية من القضايا والتحديات المطروحة، وتمنحهم الفرصة للتعبير عن مصالحهم ومطالبهم بشكل فردي أو جماعي، وبأسلوب منظم وبطريقة سلمية، ودون الحاجة إلى استعمال العنف طالما أن البديل السلمي متاح، والحقيقة أن هذه الوظيفة تؤدي إلى تقوية شعور الأفراد بالانتماء والمواطنة، وبأنهم قادرون على المبادرة بالعمل الإيجابي التطوعي دون قيود، بل تشجعهم الحكومة على التحرك المستقل بحرية ودون اعتماد عليها، لخدمة المجتمع وهم مطمئنون إلى أن حقوقهم وحرياتهم مصونة، لأن هناك حصنًا يلجؤون إليه للاحتماء به في حالة تعدي الدولة عليهم.[2]

إن إشراك المواطن في عملية التنمية الشاملة أصبح ضرورة ملحة، خاصة وأنه أصبح أكثر تعلما وأكثر إطلاعا وتطلعا للأفضل، وهو ما جعل إقرار الديمقراطية التشاركية يتيح المجال لفئة واسعة من المواطنين للمشاركة في اتخاذ القرارات وتنفيذها والمساهمة في ترشيدها [3]، كما أن مشاركة المواطنين بجهودهم الذاتية في عمليات التنمية وإنجاز المشاريع، يؤدي إلى شعور الفرد بالرضا والفخر، ويشجعهم على بذل مزيد من العمل لتحقيق التقدم في مختلف المجالات وتوفير المرافق ومقومات الخدمات الاجتماعية والاقتصادية، كما يؤدي إلى تغيير حياتهم في القرى والمدن بشكل تام، ذلك أن المواطنين أنفسهم هم أكثر من يدرك حقيقة مشكلاتهم وآثارها عليهم، ويعرفون احتياجاتهم

---

[1] فريد دبوشة، "الشراكة بن مؤسسات المجتمع المدني والسلطات المحلية كأساس لتحقيق الديمقراطية التشاركية المكرسة بموجب القانون المغربي لسنة 2011 والتعديل الدستوري الجزائري لسنة2016"، **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية**م 54، ع 04، ص 64.

[2] بن علي خليل، "سبل تمكين المجتمع المدني لتعزيز المساءلة والشفافية في الإدارة المحلية"**مجلة أبحاث**، ع 05، (أفريل 2018)، ص 80.

[3] جلاب عبد القادر، "تدخل المجتمع المدني في المجال العمراني وتحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية"،**مجلة تشريعات التعمير والبناء** ع 02، (جوان 207)، ص 256.

بشكل دقيق، مما يدفعهم في أغلب الأحوال إلى المشاركة بجهودهم وإمكانياتهم لحل هذه المشكلات إذا ما توفرت الظروف الملائمة لذلك.[1]

5 -ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها:

يقول بعض المفكرين أن منظمات المجتمع المدني تتجلى لنا في حالات أربع: أولها عندما تضعف الدولة بسبب فشلها في الوفاء بوعودها اتجاه مواطنيها، وثانيها عندما ينفصل المجتمع حضاريا عن دولته ويعيش حالة من الاغتراب عنها، وثالثها عندما تتسبب سياسات التصحيح الاقتصادي في الكثير من المشاكل التي تعجز الدولة عن تحملها وتجاوزها، أما الحالة الرابعة فهي عندما تحشد الجهات الاجتماعية الفاعلة المهيمنة جماعاتها ومناصريها لأغراض بعينها تخدمها هي وتهدد كيان الدولة.[2]

عند ذلك تصبح كثير من منظمات المجتمع المدني هي مصدر المعلومات والاتصالات، وبالتالي فهي تمثل تحديا لشرعية الدولة وبقاءها وتفت عضدها، وتحول بينها وبين أن تكون هي المسيطرة والمتحكمة في المجتمع، دون أن يعني ذلك أن المجتمع المدني يشكل المعارضة الضرورية للدولة، حيث أنه يظهر لما تكون الدولة في الرمق الأخير من وجودها بينما المعارضة ترافق الدولة في كل مراحل وجودها، بل إن المعارضة الحقيقية والفعالة تكون قوية كلما كانت الدولة قوية.[3]

لقد شهد القرن العشرين انسحاب الدولة من العديد من الأدوار التي كانت تؤديها، خصوصا في المجالات الاقتصادية كالإنتاج وتنظيم السوق، والاجتماعية كتوفير التعليم والعلاج وغيرها، فقد عجزت الدولة عن الاستمرار في أداء نفس أدوارها التي صارت تشكل لها عبئا ثقيلا لا تستطيع تحمله، وعندما بدأت في الانسحاب تركت وراءها فراغا يحتاج إلى من يملؤه لمساعدتها في أداء واجبها، ولذلك تحرك

[1] أبو النجا محمد العمري، **تنظيم المجتمع والمشاركة الشعبية – منظمات – استراتيجيات** (الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 2000)، ص 175.

[2] بن يحيى فاطمة، طعام عمر، "واقع الحركة الجمعوية في المجتمع الجزائري" **مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية** ع 11، (جوان 2015)، ص 208.

[3] نيرا تشاندهوك، **مرجع سابق**، ص 20.

المجتمع المدني لشغل هذا الفراغ خشية تعرض المجتمع للانهيار نتيجة تعاظم مشاعر عدم الرضا لدى الأفراد.[1]

كما أن هناك حالة أخرى تختفي فيها الدولة وتعجز عن أداء وظائفها اتجاه المجتمع وهي حالة الغزو أو الاحتلال أو الحروب الأهلية، والتي أثبتت التجارب فيها أهمية المجتمع المدني الذي يمكنه النهوض بالأعباء الحكومية، ويلعب الدور الذي كانت تلعبه الدولة حتى نهاية الأزمة أو فترة الاحتلال بكفاءة واقتدار ربما تفوق كفاءة الدولة في مثل هذه الظروف [2]، نظرًا لما يتمتع به المجتمع المدني من مرونة وقدرة على التكيف مع الظروف الاستثنائية، واعتماده على استثمار الطاقات المتطوعة بشكل جيد لتحقيق الأهداف المنشودة.

المطلب الثاني: في مجال التنمية الاجتماعية

1 **تحقيق النظام والانضباط في المجتمع:**

يعتبر المجتمع المدني أداةً لفرض الرقابة على سلطة الدولة، كما أنه ي ساهم في ضبط سلوك الأفراد والجماعات اتجاه بعضهم البعض ، ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد، بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة انضمامه إلى عضويتها، ويعتبر التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطا لقبول عضويتهم داخل المنظمة واستمرارهم فيها.[3]

فالفرد من خلال انضمامه لجماعة معينة يكتسب معانِ الانضباط والالتزام، ويتعلم سلوك أفراد الجماعة مما ينعكس على سلوكه حتى خارج أطر الجماعة أو المنظمة، فالفرد يتعلم معنى التنظيم وأهميته في حياة الإنسان وفي حياة الجماعة، كما يتعلم الانصياع إلى القوانين والقواعد التي تضبط

1 بوشنيقر إيمان، رقامي محمد، **مرجع سابق**، ص 36.

[2] مارتينا فيشر، **المجتمع المدني ومعالجة النزاعات: والتجاذبات والإمكانيات والتحدياتتر**: يوسف حجازي، (د م ن، مركز بحوث برغهوف للإدارة البناءة للنزاعات، 2009)، ص 17.

3 رحاب مختار، "منظمات المجتمع المدني والدور المرتقب في تدعيم قيم المواطنة وغرس ثقافة الانتماء لدى الفرد الجزائري"**مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية** ع 03، (جانفي 2013)، ص 88.

العلاقات الاجتماعية، ويذعن للعقوبات في حال مخالفتها، وتزايد الأفراد المنتمين لجماعات أو تنظيمات يساهم في زيادة معدلات الانضباط في المجتمع.

2 -**التنشئة الاجتماعية:**

وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه، من خلال غرس مختلف القيم والمبادئ في نفوس الأفراد وعلى رأسها قيم الولاء والانتماء للوطن، والتعاون والتضامن بين أبنائه والاستعداد لتحمل المسؤولية، والمبادرة بالعمل الإيجابي والاهتمام والتحمس للشأن العام وتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة.[1]

فانضمام شخص إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية، حيث يشعره بالانتماء للجماعة التي يستمد منها هوية مستقلة محددة، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلها والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة، وتلك شروط نفسية مطلوبة لصحة المجتمع ككل.

3 -**المساهمة في تطوير تربية وتعليم الأفراد:**

وذلك من خلال المساهمة في تطوير السياسة والمناهج التعليمية، عبر أسلوب مساعدة المؤسسات التعليمية الحكومية بأنشطة وأعمال تزيد من كفاءتها، إضافة إلى تزويدها بالأفكار والاقتراحات التي تساهم في تطوير المناهج التعليمية، أو من خلال أسلوب العمل خارج إطار المؤسسات الرسمية الحكومية، وذلك بالقيام بأعمال مستقلة عن المؤسسات الرسمية لكنها تصب في نفس توجهها في خدمة القطاع، ويساهم كلا الأسلوبين في دعم الجهود الحكومية في النهوض بأعباء العملية التعليمية، التي تستهدف تعليم النشء وتربيته بالطريقة المثلى وهذا من أبسط حقوق الإنسان التي يجب على الدولة الاضطلاع بها.[2]

[1] بن يحيى فاطمة، طعام عمر، **مرجع سابق**، ص 208.

[2] أحمد عبد الله، وآخرون، **التعليم ومستقبل المجتمع المدني** (الاسكندرية: مركز الجزويت الثقافي، 2001)، ص 283.

ويلعب المجتمع المدني دورا مهما خاصة في مجال محو الأمية وتعليم الكبار، حيث يقوم بإنشاء أقسام لتدريس الأشخاص الذين لم يلتحقوا بالمدارس لأي سبب كان، سواء لظروف الفقر أو الحرب أو الهجرة ... إلخ، إضافة إلى الكبار الذين طالتهم يد الأمية ولم يلتحقوا بالتعليم سابقا، حيث تقام لهم أقسام لتدريسهم وتلقينهم الحد الأدنى على الأقل من المعرفة والثقافة، وتتمثل مهمة المجتمع المدني هنا في الإشراف الكامل على برنامج محو الأمية فنيا وإداريا، وتوفير البرامج والمناهج والكتب ومختلف وسائل التعليم، إضافة إلى المؤطرين المؤهلين القادرين على التعامل مع المتمدرسين آخذين بعين الاعتبار ظروفهم الخاصة.[1]

4 -المساهمة في تحقيق الأمن الاجتماعي والفكري:

تعمل منظمات المجتمع المدني من خلال أساليب العمل التطوعي والاجتماعي التحسيسي على المساهمة في تعزيز الأمن الاجتماعي والفكري للمجتمعات، وذلك من خلال التركيز على دعم دور الأسرة والمؤسسات الحكومية، و تقوم هذه المؤسسات بتقديم الخدمات الاجتماعية وتحقيق التنشئة الاجتماعية للطفل في كافة المجالات، ورعاية أطفال الأسر التي تعاني من ظروف اجتماعية سيئة، من خلال برامج الرعاية والتنشئة الاجتماعية المؤسسية لأطفال الأسر المفككة والأيتام، مع تقديم الخدمات الغذائية الصحية والتدريبية، إضافة إلى برامج ا لإرشاد الأسري التي تتضمن مجموعة من اللقاءات والمحاضرات والدورات المتخصصة في المجالات الاجتماعية والصحية والتربوية، والتي تهدف إلى نشر الوعي الأسري وتعزيز الأمن الوقائي.[2]

كما أن لها أدوارا فـي مجال الدفاع الاجتماعي وحماية المجتمع من الانحراف الفكري ، وتتضمن برامج لرعاية الأحداث تساهم في إبعادهم عن أخطار الانحراف ، وبرامج لتوفير الرعاية الاجتماعية والتأهيل المهني لفئات الأحداث[3]، كما أنها تضطلع بأدوار مهمة في مجال الإعلام والتثقيف الاجتماعي،

---

[1] نزار نبيل أبو منشار، **المجتمع المدني الفلسطيني ودوره في الصراع مع الاحتلال** أطروحة دكتوراه، (جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم السياسية، د ت)، ص112.

2 عبد العزيز السنبل، **دور المؤسسات التربوية في تحقيق الأمن** (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،1999)، ص3.

3 عبد الكريم الوريكات: **الأمن مسؤولية جماعية** (بيروت: المكتب النهاري للطباعة،1985)، ص25.

حيث أنها تعمل على نشر الوعي والثقافة الاجتماعية بمختلف الوسائل والأساليب ، التي من شأنها إيقاظ الوعي والإحساس بالمسؤولية الاجتماعية والواجب الوطني.[1]

إن المنظمات المجتمع المدني تسعى إلى حماية المجتمع ضد التهديدات المجتمعية بكل الوسائل المتاحة التي تعنى بجميع المراحل العمرية لأفراد المجتمع ، وتدارك ذلك بـالوقاية كسبيل أولا ثم العلاج الناجح، كما تعمل في نفس الوقت على معالجة المشاكل الأسرية، والبحث عن الأساليب التي تؤدي إلى السلوك المنحرف ومن ثم العمل على تقويمه ، كما تقوم المجتمعات الأهلية بتوفير المختصين الذين يقومون بدورهم في المجتمع، وذلك من خلال غرس المفاهيم الصحيحة، وترسيخ قيم الخير ومعاني التعاون مع الآخرين.

5 -الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق:

إن استمرار الحاجات وتطورها هو أمر حتمي في حياة المجتمعات، وهذه الحاجات هي التي تتيح تحرك المجتمع وتنظيم جهوده وتوجيهها لتحقيق التغيير وتلبية مختلف المتطلبات المجتمعية، وقد تمكن المجتمع المدني على فترات من الزمن من تحقيق جملة من المكاسب الحقوقية، صنفها بعض المفكرين إلى ثلاث فئات أساسية، ضمت الفئة الأولى الاستعمال الحر للعقل والحاجة للحماية والدفاع عن حقوق الإنسان، حرية الرأي والتعبير والتجمع والتنظيم وتأسيس الجمعيات أو الانضمام إليها، إضافة إلى الوظائف السياسية للأشخاص في المجال العام مثل تقديم الملتمسات والعرائض التي تضم المطالب، وحق التصويت والمشاركة السياسية.[2]

بينما ضمت الفئة الثانية الحقوق المتعلقة بالمجال الخاص للأسرة، مثل الحرية الشخصية وحفظ حرمة المنزل وغيرها، في حين ضمت الفئة الثالثة الحقوق المتعلقة بالمعاملة المتساوية أمام القانون وحماية الملكية، فكانت هذه الحقوق بمثابة الرافعة الأساسية التي جعلت موازين القوى تميل كفتها

1 مسفر بن عبد الله البشر، **التنسيق بين التعليم والإسلام لتحقيق الأمن** (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، 1999)، ص14.

[2] مصطفى إنشاء الله، **المجتمع المدني – حدود المفهوم عند يورغن هبرماس** (بيروت: منتدى المعارف، 2017)، ص 103.

ناحية المجتمع المدني، حيث توسعت أدواره لتشمل مراقبة السلطة والمؤسسات الرسمية، وأصبح يؤثر في الرأي العام ليكون له أثر في نفس الاتجاه.[1]

إن المجتمع المدني يقف موقف الوسيط الذي يعمل على ضمان تحصيل الحقوق، ، فيكون بمثابة الحصن الدفاعي الذي يلجأ إليه الأفراد في مواجهة القوى التي قد تهدد بتصرفاتها الحريات والحقوق الإنسانية، وتمارس الاستغلال والقهر ضد الفئات الضعيفة من المجتمع، وهي الدولة من ناحية وقوى السوق من ناحية أخرى [2]، فلا يجد الإنسان ملاذًا أمامها إلا تنظيمات المجتمع المدني، التي لديها القدرة المادية والمعنوية، التي تمكنها من الضغط على الحكومة لاحترام تلك الحقوق ووقف التعدي عليها، أو الضغط على قوى السوق من منتجين وتجار وأصحاب المشروعات من قبل النقابات وجمعيات حماية المستهلك.[3]

6 -توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين:

لقد ازداد اهتمام الباحثين والناشطين الاجتماعيين بظاهرة تنامي منظمات المجتمع المدني وخاصة التطوعية منها، نظرا لأهميتها الكبيرة في مساعدة المؤسسات الرسمية في الالتزام بقضايا مجتمعها، بحكم أنها تعرف أكثر من غيرها ما يحتاجه من عون وخدمات، وتعرف أيضا مكامن الخلل وكيفية معالجته، وتتميز بقدرة كبيرة على الاستجابة بشكل متكامل مع غيرها من المنظمات السائدة فيه وتلتزم بالقوانين السارية.[4]

وتسعى منظمات المجتمع المدني لأن تصل إلى كافة شرائح المجتمع وطبقاته، كما تسعى إلى تحريكه وتثقيفه وإيصال الرسائل الضمنية والعلنية إلى كافة قطاعاته وحثه على التغيير، وتقديم الاقتراحات لحلولٍ تهم المجتمع، والتوسط لدى فئات مختلفة كالهيئات السياسية والحكومية ورجال

---

[1] محمود كفاوين، **مرجع سابق**، ص 18.

[2] Karel B. Müller, **The Civil Society–State Relationship in Contemporary Discourse: A Complementary ccount from Giddens' Perspective**, (BJPIR, 2006, VOL 8), p313.

[3] بليه لحبيب، "نحو تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الراشد في الجزائر في ضوء الإصلاحات السياسية 2011-2016"، **مجلة الحقوق والحريات**، م 4، ع 2، (2018/12/30)، ص 188.

[4] محمد سعيدي، "سوسيولوجية المجتمع المدني: دوره في التفعيل الاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي"،**مجلة فيلاديلفيا الثقافية** (د ت ن) ص 43.

الأعمال لإقناعهم بتقديم الدعم للمحتاجين وخاصة منهم الفئات المستبعدة من مراكز اتخاذ القرار، وتركز هذه المنظمات على فكرة العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثروة بما يساهم في محاربة الفقر والعوز وتحسين الوضعية المعيشية للمحتاجين [1]،حيث تقوم بأعمال خيرية وحملات مختلفة لمد يد العون للمحتاجين والفئات الهشة من المجتمع.

المطلب الثالث: في مجالات أخرى

1 -تنظيم الجهود الجماعية لدعم التنمية

تساهم منظمات المجتمع المدني في تكوين "رأس المال الاجتماعي"، الذي يجعل المواطنين يتصرفون كأعضاء متطوعين في منظماته، وهو ما يشجع على الثقة الاجتماعية والتعاون بين الأطراف المختلفة، ويجعل تقاليد تبادل الخدمات بين أهل الجوار طوعا عند الضرورة [2]، وفي هذا الصدد يشير الكاتب الأمريكي "روبرت بوتنام Robert .D. Putnam" إلى أهمية "رأس المال الاجتماعي" في رفع معدلات التنمية، فمنظمات المجتمع المدني تمنح لأعضائها مجموعة كبيرة من المهارات وشبكة واسعة من الاتصالات، تتيح لهم فرصا عديدة لبدء مشروعات اقتصادية والنجاح في إدارتها والتغلب على المشكلات التي تواجهها.[3]

كما أن تحقيق الأهداف الاجتماعية يحتاج إلى تنظيم يضم القيادات المجتمعية، التي تنوب عن جماعات المجتمع في تبني مشكلة ما واتخاذ الخطوات والإجراءات بشأنها، والمساهمة في دعم جهود التنمية لا يكون إلا من خلال المشاركة في التخطيط والتنفيذ والتنسيق، بمشاركة الأخصائيين وأصحاب الخبرات مع القيادات المجتمعية، كما يستلزم التضحية بالوقت والجهد وأحيانا المال، هذا إضافة إلى الجهود المباشرة وغير المباشرة التي يتحملها بعض أعضاء المجتمع الذين يتسمون بالقيادة [4]، ويظهر عند ذلك أهمية المجتمع المدني الذي لديه القدرة على استخدام الأساليب العلمية والعملية المناسبة،

---

[1] غسان منير حمزة سنو، على أحمد الطراح، **العولمة والدولة – الوطن والمجتمع العالمي** (بيروت: دار النهضة العربية،2002)، ص 198.

[2] بن تامي رضا، "المجتمع المدني وسبل تحقيق الحكم الراشد"، **مجلة النقد الثقافي** ع 02، (أكتوبر 2014)، ص 142.

[3] بن يحيى فاطمة، طعام عمر، **مرجع سابق**، ص 208.

[4] Javad Bahmani, The Role of Civil Society in Development, **Journal of Civil & Legal Sciences**, V5, N6, (2016),P3.

التي تساعد المجتمع على فهم أبعاد المشكلات ووضعها في حجمها الطبيعي أمام المؤسسات الحكومية، مما يجعل الأمر سهلا عليها لمعالجتها وإيجاد التدابير اللازمة لها.

2 -استثمار طاقات الإنسان الخلاقة:

من خلال العمل على تحسين وسائل الاتصال والتفاعل، بما يؤدي إلى تعزيز قدرة المجتمع المحلي وأفراده للكفاح والنضال، ومواجهة المشكلات التي يعرفها مجتمعهم بقدرة وكفاءة وفعالية، تمكنهم من تحسين ظروف عيشهم[1]، إضافة إلى قدرتهم على المساهمة في بناء مجتمع يقوم على القيم الأخلاقية العميقة وعلى مبادئ العدالة الاجتماعية ، وتساهم في التأثير على السياسات العامة في مختلف المجالات.[2]

كما تساهم منظمات المجتمع المدني في تثقيف أفراد المجتمع وتنمية قدراتهم ومهاراتهم، من خلال عقد الندوات والمؤتمرات وورش العمل ومختلف الأنشطة ذات المضمون الاجتماعي والثقافي، التي تهدف إلى رفع كفاءتهم للمساهمة بفعالية في تحقيق التنمية، والقيام بالأدوار المنوطة بهم على أكمل وجه [3] ، إضافة إلى تدعيم العلاقات بين الشباب وربطهم بالمجتمع وزيادة شعورهم بالانتماء، وإعدادهم بطريقة مخططة حتى يسهموا بفاعلية وإيجابية في بناء مجتمعهم، وهذا ما يكون عن طريق تغذية العقول بتنمية المعلومات والمعارف، والانفتاح على الثقافات والحضارات الإنسانية المعاصرة، فيشعر الشباب بقيمته الذاتية وأهميته الاجتماعية، التي تزيد من ارتباطه بالسياسة العامة وقضايا مجتمعه الداخلية والخارجية، مع تحمله المسؤولية في الحياة الأسرية والعلاقات الاجتماعية.[4]

---

[1] محمد بهجت جاد الله كشك، **تنظيم المجتمع من المساعدة إلى الدفاع** (الاسكندرية: دار الفتح للتجليد الفني،2008)، ص 58.

2 محمد أحمد براوري، **دور منظمات المجتمع المدني في دعم جهود التنمية الاجتماعية**(د م ن، مطبعة زانا دهوك، 2007)، ص 40.

[3] أحمد إبراهيم ملاوي، "دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة"، بحث مقدم إلى مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، (دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي،20-22 جانفي 2007)، ص 16.

[4] قرزيز محمود، مريم يحياوي، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثبات والتغير"، المتحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2ZkC8KM ، تاريخ الاطلاع 2019/07/24، الساعة: 23:42.

3 الانخراط في العمل التطوعي:

يؤدي العمل التطوعي إلى راحة النفس والضمير وينمي الشعور بالاعتزاز والفخر والثقة بالنفس، إذ أنه يقوي عند الأفراد الرغبة في الحياة ويفعمهم بالأمل والثقة بالمستقبل، حتى أن بعض الدراسات أثبتت أنه يمكن استخدام العمل التطوعي في علاج الأفراد المصابين بالاكتئاب والضيق النفسي والملل، لأنه يولد لديهم الشعور بأهميتهم ودورهم في تقدم المجتمع الذي يعيشون فيه.[1]

الانخراط في العمل التطوعي يعتبر بمثابة استثمار لوقت الفراغ بالنسبة للمتطوعين بشكل عام وللشباب بصفة خاصة، وتؤكد الدراسات وجود علاقة طردية موجبة بين حجم العمل التطوعي داخل اقتصاد ما وحجم الدخل القومي في ذلك الاقتصاد، حيث تشير إحدى الدراسات إلى أن معدل ساعات التطوع المبذولة في الولايات المتحدة الأمريكية يوازي عمل تسعة ملايين موظف، ويقدر مجموع الوقت الذي يتم التطوع به في إحدى السنوات ما قيمته 176 مليار دولار.[2]

ويساهم المجتمع المدني في زيادة فرص العمل التطوعي في الاقتصاد، حيث تشير الإحصائيات إلى نسبة مساهمة القوى العاملة في منظمات المجتمع المدني إلى إجمالي السكان الفاعلين اقتصاديا على مستوى العالم تشكل حوالي 4.4% إجمالا، منها 2.7% مدفوعة الأجر و1.6% تطوعا، وترتفع هذه النسب كثيرا في الدول المتقدمة عنها في الدول النامية، ففي الدول المتقدمة تشكل النسبة الإجمالية 7.4% منها 4.7% مدفوعة الأجر و 2.7% تطوعا، بينما في الدول النامية تشكل النسبة الإجمالية 1.9% منها 1.2% مدفوعة الأجر و0.7% تطوعا.[3]

المبحث الرابع: المعوقات التي تواجه عمل المجتمع المدني وإجراءات تفعيل أدائه

إن عمل المجتمع المدني لا يخلو من معوقات تواجه طريقه ومشكلات تصعب من مهام القائمين عليه في تحقيق الأهداف المرسومة، ذلك أن عمله لا يرتبط فقط بمؤسساته أو أعضائه، لكنه

[1] أحمد إبراهيم ملاوي، "أهمية منظمات المجتمع المدني في تحقيق التنمية"،**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**م 24، ع 02، 2008.

[2] أحمد إبراهيم ملاوي، "دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة"،**مرجع سابق**، ص 14.

[3] أحمد إبراهيم ملاوي، "أهمية منظمات المجتمع المدني في تحقيق التنمية"،**مرجع سابق**.

يتعلق بالبيئة المحيطة وما تضمه من أفراد المجتمع والمؤسسات الحكومية، وبقية الكيانات التي يشكل مجموعها البيئة المحيطة بالمجتمع المدني، لذلك وجب البحث في أهم هذه المعوقات ودراستها، ثم الخروج بإجراءات وآليات من شأنها أن تساهم في تذليل المعوقات وتحسن من أداء منظمات المجتمع المدني، للاستفادة منها بأفضل طريقة ممكنة، وهو ما سيتم التطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: المعوقات التي تواجه المجتمع المدني

لا يزال الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في تعزيز ثقافة المواطنة محدودا مقارنة بمستوى الطموح، فهو لا يعتبر فاعلا حقيقيا لدعم الجهود الحكومية في هذا المجال، وإن محدودية هذا الدور مردها إلى العديد من الأسباب أهمها:

1 معوقات من الناحية القانونية:

وتبرز العديد من القيود في القوانين والتشريعات التي تعيق نشاط المجتمع المدني، وتحد من حركة منظماته وإمكانية حصولها على المساحة المطلوبة، وكذا من إمكانية إسهامها المباشر في التنمية السياسية، فالبنية القانونية خاصة في الدول العربية لم توفر شروطا قانونية كافية لحماية الأفراد والجماعات المختلفة، وقد يرد البعض أسباب ذلك إلى الشروط السياسية والأمنية.

كما يلاحظ غموض وعدم دقة مضمون القوانين، بشأن كيفية مساهمة المجتمع المدني كشريك اجتماعي في صنع القرار في مختلف المجالات، مما يفتح المجال أمام التفسيرات المختلفة التي تعيق أداء المجتمع المدني في هذا المجال، وهذا ما يجعل الإدارة تتمتع بالسلطة التقديرية في إشراك المجتمع المدني من عدمه، واختيار ممثليه في المؤسسات التي ينص عليها القانون وذلك ما يجعل مشاركته غير مستقرة وتفتقر للفعالية.[1]

إن معظم التشريعات تمنح الأفراد والجماعات حقوقا متساوية، لكن في المقابل يبقى التطبيق الفعلي لهذه القوانين والأنظمة التشريعية مسألة نسبية، فكثيرا ما نجد السلطة نفسها لا تحترم هذه القوانين والدساتير من خلال ممارساتها، كما أن المجتمعات المدنية لا تناضل بالشكل اللازم من أجل

1 حساني محمود، "محدودية المجتمع المدني الجزائري في تعزيز الحكم الراشد"،**مجلة القانون، المجتمع والسلطة** م 03، ع 01، ص 125.

هذه المسألة مما جعل الدساتير تبقى حبرًا على ورق، وبالتالي تبقى حرية الأفراد أو حقهم في التعبير غائبا أو شبه غائب، فهناك خنق للحريات الفردية والجماعية التي يتطلبها عمل منظمات المجتمع المدني.[1]

إن التعددية والحرية التي تنص عليها الدساتير وتسمح بتشكيل الأحزاب الجمعيات لا تصمد أمام تعسف السلطة، التي تمارس الإقصاء والتهميش لقوى اجتماعية ذات توجهات سياسية مغايرة لتوجهات السلطة، بحيث تمنعها من التعبير عن مواقفها وتصوراتها والدفاع عن مصالحها بطريقة منظمة وضمن إطار شرعي وقانوني.

2 -المعوقات السياسية:

تشكل الديمقراطية القاعدة الأساسية لأي ممارسة سليمة، لأنه في ظلها يمكن أن يتمتع المواطن بحقوقه العامة وحرياته الأساسية ويجد المناخ الملائم للنضال في صفوف المجتمع المدني، بينما في حال غيابها لا يستطيع ممارسة نشاطه بشكل حر ومستقل مع غيره من أفراد المجتمع، ولا يستطيع الأفراد تشكيل مؤسساتهم المدنية الخاصة بهم لأنهم سيصطدمون بحواجز متعددة، ويواجهون حالات من التضييق والضغط عليهم في حال ما إذا كانت توجهاتهم مخالفة للتوجهات العامة للسلطة السياسية.

إن حالة الترهل والهشاشة السياسية وضعف الممارسة الديمقراطية تعكسه العديد من المؤشرات، لعل أهمها حالة الضعف التي تشهدها المؤسسة التشريعية، التي يفترض بها أن تلعب دورا كبيرا في تحقيق التوازن الذي يمنع احتكار السلطة التنفيذية للقرار، وتكون بمثابة الكابح لتغول هذه الأخيرة، وهو ما يجعلها تضيق على فعاليات المجتمع المدني، ذلك أن المؤسسة التشريعية تشكل أهم القنوات التي تربط الدولة بالمجتمع، ولها دور كبير في صياغة شكل ومضمون العلاقة بينهما، وتلعب دورا في تشريع القوانين التي تتيح للمجتمع المدني العمل بحرية واستقلالية.[2]

---

[1] إنزارن عادل، "المجتمع المدني العربي: الواقع والرهانات"، في **المجتمع المدني في ظل العولمة من الإقليمية إلى العالمية** تحرير: محمد غربي، مرسي مشري، سفيان فوكة، (الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، 2017)، ص 128.

[2] بن يحيى فاطمة، طعام عمر، **مرجع سابق**، ص 209.

3 ضعف الاستقلالية المالية:

حيث أن استقلال منظمات المجتمع المدني يقتضي بالضرورة توافر الحصانة المالية لها، غير أن واقع المجتمع المدني عموما يشير إلى افتقار منظماته إلى قاعدة مالية ومادية تسمح لها بالنشاط الحر والفعال، والملاحظ أنه في الأنظمة التسلطية تعاني المنظمات التي لا توافق توجهات هذه الأنظمة من التضييق والحرمان من التمويل، وهذا ما يجعل البحث عن مصادر متعددة للتمويل أمرا ضروريا، فكلما تعددت الموارد التي تملكها منظمات المجتمع المدني كلما ساعده ذلك على القيام بأدواره المختلفة بشكل جيد، وإدارة علاقاته مع الهيئات الرسمية باستقلالية.[1]

إن منظمات المجتمع المدني تجد نفسها أمام معضلة مزدوجة، فمن جهة لا تستطيع توفير التمويل الذاتي الذي يبقى محدودا ولا يفي بكل احتياجاتها، ومن جهة ثانية فإن ارتباط المجتمع المدني بالدولة في جانب التمويل يفقده استقلاليته اتجاهها، حيث تقوم بتمويله مقابل الالتزام بالسقف السياسي والشروط التي تفرضها عليه وهو الشيء الذي يرهن استقلاليته ونشاطه، ويحول الشراكة بين الطرفين إلى شراكة سلبية غير فاعلة، [2] كما أن هذا الأمر قد يجعلها عرضة للاستغلال، من قبل أطراف خارجية أو ما يسمى بالمانحين، الذين عادة يحددون جدول الأعمال للمنظمات مقابل منحها التمويل، وبالتالي فهي تبقى دون خيار سوى الاستجابة لرغباتهم وأهدافهم.[3]

وهنا تبرز قضيتان هامتان، أولاهما أهمية دور القطاع الخاص في توفير الدعم المالي المطلوب لمؤسسات المجتمع المدني وبالتالي استقلاله عن الدولة، الشيء الذي من شأنه أن يخلص هذه المنظمات من التبعية المباشرة للدولة، وتأثيرها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في قراراتها، والقضية الثانية هي قضية التمويل الأجنبي لبعض منظمات المجتمع المدني، لاسيما الحقوقية والدفاعية منها وهو ما يعرضها للمساءلة في كثير من الأحيان، حول حدود تأثير التمويل الأجنبي على القرارات

---

[1] Andrea Liverani, **Civil Society in Algeria The political functions of associational life**, (New York, 2008), P.62.

2 ميرفت رشماوي، وتيم موريس، **نظرة شاملة عن المجتمع المدني في العالم العربي**، (د م ن، INTRAC Centre، 2007)، ص 33.

[3] Lea Graugaard Jensen, **Civil Society: A Powerful Concept A critical discourse analysis of the relationship between DFAT and NGOs in Laos**, (Aalborg University, 31 May 2016),P20.

الداخلية وارتباطه بالسيادة الوطنية، ويشكك في مدى مصداقيتها وإمكانية خدمتها لأجندات خارجية، إذ يكون صاحب التمويل في كثير من المنظمات ذو تأثير كبير في قراراتها وفي توجهاتها بصفة عامة.[1]

4 المعوقات الثقافية:

حيث أن المكون الثقافي مكون مهم جدا، لأن عدم معرفة أسس النظام والعمليات السياسية المرتبطة به ووظائف المؤسسات فيه، يؤدي إلى ضعف التمسك بالديمقراطية، وبالتالي عدم المطالبة بها حيث يجهل المواطن مزاياها، ولما كانت مصادر المعرفة السياسية تقع أغلبها تحت سيطرة السياسة المركزية في أغلب الأحيان، سواء من خلال سيطرتها على وسائل الإعلام وعلى المؤسسات الثقافية ومؤسسات التعليم، فإن هذه المصادر على اختلاف أنواعها تعمل على إعادة إنتاج نفس القيم السائدة في النظام السلطوي وتساهم في تكريس الواقع، ومن هنا فإن التغيير في الثقافة السياسية نحو الثقافة الديمقراطية لن يتأتى إلا بعد حدوث تغيير في النظام نفسه.[2]

ومن جهة أخرى يلاحظ غياب ثقافة العمل التطوعي عند أفراد المجتمع في البلدان النامية خصوصا، وعدم تعزيزها من خلال المناهج المدرسية ووسائل الإعلام وحتى المؤسسات الدينية، في الوقت الذي يتعاظم فيه دور المنظمات التطوعية في المجتمعات المتقدمة على الصعيدين الداخلي والخارجي، فكلما زادت ثقافة التطوع وأصبح المواطن مدركا لأبعاد العمل الاجتماعي كلما أتى بنتائج إيجابية، والملاحظ أن ثقافة التطوع تزداد في المجتمعات المستقرة التي يسود فيها القانون، بينما تضعف في المجتمعات التي يسيطر عليها النظام القبلي والعشائري.[3]

5 ضعف استقلالية المجتمع المدني عن الدولة:

[1] أحمد محمد بكري موسى، "تصور مقترح لتمويل منظمات المجتمع المدني في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة"**مجلة آفاق العلوم**، ع 08، ج 02، (جوان 2017)، ص 49.

[2] ميرفت رشماوي، وتيم موريس، **مرجع سابق**، ص 35.

[3] أحمد ابراهيم ملاوي، "دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة"،**مرجع سابق**، ص 22.

حيث لم تتمكن بنى المجتمع المدني من تحديد مجال متميز عن الدولة وعن البني التقليدية الموروثة، والانتظام على أسس معاصرة ومفاهيم حديثة للمجتمع المدني وآليات عمله [1]، فرغم أن حرية إنشاء منظمات المجتمع المدني مكفولة دستوريا، إلا أنها تسير تحت رقابة الدولة ما يسهل من عملية احتوائها وتوجيهها، ويزيد من إمكانية أن تفرض عليها قيودا تحد من استقلاليتها وتؤثر عليها بالسلب[2]، وبطبيعة الحال فهذه الوضعية لا تسمح للمجتمع المدني بأن يكون شريكا في رسم السياسة العامة وتحقيق التنمية المنشودة، بل يكتفي بدور التابع المؤيد لتوجهات الحكومة ويعمل على حشد التأييد لسياساتها بعيدا عن تقديم أي إضافة ممكنة للمساهمة وفق تصوراته.

6 -التبعية لكيانات أخرى:

يلاحظ أن العديد من منظمات المجتمع المدني عادة ما تتبع أحزابا أو حركات معينة، أو تكون واجهة لعائلات أو عشائر مختلفة أو حتى لرجال الأعمال وأصحاب النفوذ، مما يجعلها تفقد مساحة واسعة من استقلاليتها الإدارية والمالية وبالتالي تفقد الاستقلالية في قراراتها، وتبقى أسيرة في رسالتها لرؤية الحزب أو العشيرة أو رجل الأعمال الذي تتبع له.[3]

إن إستراتيجية تبني الكيانات الاجتماعية الأخرى وخاصة الأحزاب السياسية للجمعيات، تجعل منها مجرد أدوات تستخدم في الاستحقاقات السياسية وأبواقا للتسويق والتعبئة السياسية، وتكون النشاطات التي تقوم بها مجرد رجع صدى للتحركات الحزبية، وبذلك تكون فاقدة لأي رؤية أو إستراتيجية حقيقية بعيدة عن توجهات الحزب الذي تتبع له، في حين أن وظيفتها الأساسية هي تكوين الإطارات وتخريج القادة والمناضلين الذين بإمكانهم تقديم الإضافة للعمل الاجتماعي وتحقيق أهداف الجمعيات التي تأسست من أجلها.[4]

7 -ضعف البنية الداخلية لأغلب تنظيمات المجتمع المدني:

---

1 كامل مهنا، "دور المجتمع المدني في السياسات العامة"، محاضرة بندوة تجمع الهيئات الأهلية التطوعية في صيدا، (2013/08/13)، ص9.

2 جليلة العبداوي، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية –ولاية باتنة أنموذجا"،**المجلة الجزائرية للأمن والتنمية** ع 07، (جويلية 2014)، ص302.

3 ناصر الشيخ علي، **دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**(فلسطين: المركز الفلسطيني للدراسات وحوار الحضارات، 2010)، ص 85.

4 بوحينة قوي، "المجتمع المدني الجزائري– الوجه الآخر للممارسة الحزبية البائسة"**مجلة المغرب الموحد** ع 11، (01 فيفري 2011).

إن من أهم العوائق أمام فعالية المجتمع المدني هي طبيعة بنيته، حيث يفتقر إلى وجود قيادات حقيقية، ويعتمد على أسلوب مؤقت لا ينسجم مع المفاهيم الجديدة، التي تقوم على إعطاء الأولوية للعامل البشري وتوسيع قاعدة المشاركة، بينما منظماته لا تزال تعتمد على الفردية في التسيير والعمل، وتغيب داخلها روح الفريق وتضعف فيها الممارسة الديمقراطية الداخلية، وذلك ما قد يخلف انشقاقات داخل التنظيم الواحد تزيده ضعفا وترهلا.[1]

كما تتميز هذه التنظيمات بضعف بنيتها الذاتية واستراتيجياتها العملية، وعدم توفرها على المعلومات والإحصائيات اللازمة التي تساعدها في تكوين مشاريع حقيقية، وتكسبها قوة اقتراح تقدمها لراسم السياسة العامة، وذلك نتيجة كونها ضعيفة الصلة بالمواطنين، وليست مسنودة برأي عام قوي يدافع عنها ويحميها ويؤمن بدورها وضرورتها، فنجدها تعتمد على النخبة وعلاقتها بالجمهور محدودة وبعضها يتعامل بفوقية مع المجتمع، مما يسهم في عزلتها وإضعاف وزنها على الصعيد الشعبي، وبذلك تبقى منظمات نخبوية غير شعبية [2]، وبالتالي فلا تنعكس فعالية قياداتها وأفرادها في مؤسسات الدولة المنتخبة، مما يساعد على فرض تصوراتها والتأثير في صنع السياسات العامة.

إن ضعف البنية الداخلية لهذه المنظمات يضعف عملية التواصل بين الفاعلين الاجتماعيين والمؤسسات العمومية والمنتخبة ، ويجعل العلاقات بينهم سيئة، ولا جرم أن ذلك سينعكس سلبا على المساهمة الإيجابية والفعالة، في وضع خطط للتنسيق أو تبادل المعلومات أو مناقشة الاهتمامات المشتركة لتحقيق التنمية، من خلال الخبرات والكفاءات التي يحتوي عليها المجتمع المدني، ولعل ضعف التواصل هذا مرده إلى أسباب كثيرة منها عدم إحسان التعامل مع المؤسسات العمومية [3]، أو عدم وجود إرادة حقيقية لدى هذه المؤسسات الحكومية لتفعيل الديمقراطية التشاركية خصوصا فيما يتعلق بتفعيل دور المجتمع المدني فيها، أو قد يكون مرد ذلك هو تخوف الدولة والفاعل الجماعاتي وتوجسه من المجتمع المدني ، مخافة أن يشكل رافدا وحليفا لمطالب الحركات الاحتجاجية وأن يتحول إلى سلطة مضادة.

---

1 شافعة عباس، عباسي سهام، "دور المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان في العالم العربي – دراسة تطبيقية بين المعطيات النظرية والواقع العملي"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون** ع 19، (جوان 2018)، ص 644.

[2] إنزارن عادل، **مرجع سابق**، ص 130.

[3] ميرفت رشماوي، وتيم موريس، **مرجع سابق**، ص 34.

8 تركيز المجتمع المدني على العمل الخيري بدل العمل التنموي:

حيث يتركز نشاطه على العمل الخيري الأقرب إلى مفهوم الإحسان، الذي يقوم على تقديم الخدمات المباشرة للفئات المحتاجة، في حين أن منظمات المجتمع المدني في الدول المتقدمة تجاوزت هذا المفهوم، إلى مفهوم العمل التنموي الذي يوازي عمل الحكومة، والذي يعتمد على التأهيل والتدريب للفئات المستهدفة، للمساهمة في بناء المجتمع وتطوير المؤسسات التي تدعم الجهود الحكومية في مختلف المجالات، خاصة منها الصحية والتربوية والترفيهية ... إلخ.[1]

إن منظمات المجتمع المدني في الدول المتقدمة تتبنى أهمية فكرة التدريب والتأهيل في تحقيق التنمية للمجتمعات الفقيرة، بدلا من المساعدات النقدية المباشرة، حيث تنص فلسفة متطوعي السلام الأمريكية (Peace Corps Volunteers) مثلا على أنه من الأفضل تعليم الفقراء كيفية صيد السمك وتربيته بدلا من إعطائهم سمكة ليأكلوها، أي التركيز على تعليم الناس كيفية مساعدة أنفسهم، ذلك أن الوسيلة الحقيقية لتحقيق التنمية والقضاء على الفقر هي تأمين وسائل وسبل دائمة لكسب الرزق وليس من خلال حلول مؤقتة.[2]

المطلب الثاني: إجراءات تفعيل أداء المجتمع المدني

لتفعيل أداء المجتمع لابد من مجموعة من الإجراءات التي تقلل من تأثير المعوقات التي تعترض طريقه، تضمن تحسين أدائه لتحقيق الأهداف المنتظرة منه، وأهم هذه الإجراءات هي:

1 تطوير العلاقة مع الدولة وتعزيز استقلالية المجتمع المدني عنها:

بحيث لا يجب أن تكون على حساب أي من الطرفين، فلا يفهم من تقوية المجتمع المدني واستقلاله إضعاف للدولة، ذلك أن الدولة القوية والعادلة تعطي المجتمع المدني فرصة للنمو والازدهار، وجعله شريكا حقيقيا في تقديم المقترحات وتحديد الأولويات التنموية وتنفيذها خاصة في الجانب المحلي، كما أن المجتمع المدني القوي يكون سندا للدولة في أدائها لمهامها ورافدا مساعدا لها في الاضطلاع بالوظائف المنوطة بها.[3]

---

[1] نصيرة صالحي، **مرجع سابق**، ص 51.

[2] أحمد ابراهيم ملاوي، "أهمية منظمات المجتمع المدني في تحقيق التنمية"،**مرجع سابق**، ص 21.

[3] بوزيان راضية، **مرجع سابق**، ص 157.

ولكي تأخذ هذه المنظمات موقعها الفعلي في سياق العملية الديمقراطية، ينبغي تعيين الحدود الفاصلة لمجال عمل الدولة وتدخلها، بحيث لا تمس حرية عمل منظمات المجتمع المدني، وبالتالي تحريرها من الهيمنة التي تمارسها عليها الدولة كونها تتميز بالقوة مقابل ضعف المجتمع المدني، لتوفرها على إمكانيات مادية وبشرية كبيرة، تؤهلها للسيطرة والتحكم في أي تنظيم خارجها، فلابد أن تكون الدولة محايدة إزاء مختلف قوى وتكوينات المجتمع المدني، فتصبح إطارا لإدارة وحل الصراعات فيه، ولا تكون أداة في يد فئة أو حزب معين يحتكرها لضمان استمرار السيطرة والهيمنة على المجتمع.[1]

2 -التخلص من آلية التعبئة الجماهيرية:

التي تمارسها الدولة لكسب التأييد الشعبي والمساندة الجماهيرية الواسعة، والمشكلة هنا أن هذه الآلية لا تتيح لمنظمات المجتمع المدني المشاركة الحرة والفعالة، حيث تكون موجهة من قبل النظام لأجل تأدية وظيفية هامشية، فالتعبئة نمط من الآليات السلطوية في التعامل مع الجماهير، إذ يغلب عليها الإكراه المستند إلى استخدام وسائل الضبط والسيطرة التي تملكها الدولة، وتكمن المبررات الأساسية في اعتماد من هذه الآليات هي أنها الأداة المحورية في كسب الشرعية السياسية والحصول على السند الشعبي، كما أنها الوسيلة الديناميكية لتحقيق غايات عديدة تصب في خدمة النظام السياسي، ولكنها تأتي على حساب منظمات المجتمع المدني ودورها كقنوات رئيسية للمشاركة السياسية الفعلية.[2]

إن بقاء آلية التعبئة الجماهيرية لا يمكن أن يرقى بالعمل الجمعوي إلى مستوى المشاركة السياسية، ولا يمكن أن يعوضها أو يحل محلها، ولذلك فمن الضروري التخلي عليها حتى تتحول هذه الأنظمة إلى أنظمة تنافسية، وتتوقف عن اعتماد تأثير الشخصية الكاريزمية، وتسمح بتعدد القنوات والمؤسسات التي تتاح أمام المواطنين لتحقيق مساهمتهم في إنجاح دور المجتمع المدني.

3 -تعزيز الإطار الثقافي:

[1] شافعة عباس، عباسي سهام، **مرجع سابق**، ص 648.

[2] إنزارن عادل، **مرجع سابق**، ص 132.

فلا قيمة لهياكل المجتمع المدني إذا لم تعزز بوجود ثقافة مدنية مبنية على منظومة قيمية سائدة في المجتمع، لأنه قبل كل شيء مجتمع ثقافة وقيم وأفكار ترسخت في ذهنية الأفراد وتبلورت فيما بعد في شكل توجهات فكرية تم تنظيمها وتوجيهها، ولهذا فإن تفعيل المجتمع المدني يحتاج مسبقا إلى التمكين للقيم الثقافية المساعدة على التحول الديمقراطي، كقيم التسامح والحوار والاعتراف بالآخر، وتأصيل المفاهيم والمبادئ في حياة الناس وفي أفكارهم وممارساتهم، ونشر القيم الحضارية الموجهة لبناء إرادة الإنسان والتعامل السلمي لتطوير ثقته بنفسه والمساهمة في نقد مجتمعه.[1]

4 تطوير التعاون والتنسيق بين منظمات المجتمع المدني:

وذلك بإيجاد آلية تضمن التواصل والتنسيق بين الجمعيات والمنظمات خاصة التي تشتغل في مجال واحد، مثل إنشاء أجهزة فنية مشتركة لها وتنسيق حملات إعلامية مشتركة لطرح قضاياها ومشاكلها على الرأي العام [2]، ويشمل التنسيق أيضا إنشاء شبكات من المنظمات التي تعمل في مجالات مشتركة أو تنشط في نطاق جغرافي واحد، ومن المهم أن يشمل التنسيق كذلك المنظمات ذات الجذور العميقة في المجتمع مثل النقابات والتعاونيات والاتحادات وغيرها، للاستفادة من امتداداتها وخبراتها خاصة في مجال نشاطها، فالتنسيق من شأنه أن يجعل جهود منظمات المجتمع المدني تكمل بعضها بعضا، وتسد الثغرات التي قد تسجل في عملها أو إمكانيتها المتوفرة.

5 تطوير التشريعات المنظمة للعمل المدني والقوانين الخاصة بالمجتمع المدني

بحيث يتم رفع القيود المتعلقة بتأسيس وتسيير الجمعيات وضمان استقلالية حقيقية في ممارسة نشاطاتها، مع ضرورة تعزيز الشفافية في التسيير وسهولة الوصول إلى المعلومات، مما يعزز الثقة فيها ويشجع على المشاركة الشعبية في نشاطاتها ويعمق مفهوم المحاسبة الشعبية [3]، كما يجب تطبيق

---

[1] آمنة بودن، فرشيشي ياسمينة غضابنة، "المدن الجديدة ودور المجتمع المدني في الحفاظ على البيئة في إطار تفعيل قيم المواطنة"**مجلة الباحث الاجتماعي**، ع 13، (2017)، ص 227.

[2] تني حاج محمد المنتصر بالله، سفير حاجة كحلة، "آليات تفعيل وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني لتنمية ثقافة بيئية مستدامة"**مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية** ع 07، (2016)، ص 316.

[3] بوزيان راضية، "آليات تفعيل دور الشباب في المجتمع المدني لمواكبة التحول الديمقراطي في الجزائر – مقاربة سوسيولوجية تحليلية"**مجلة دراسات وأبحاث**، ع 30، (مارس 2018)، ص 157.

الحصانة القانونية التي تحمي الجمعيات من تعسف الإدارة، وجعل القاضي وحده المؤهل لإصدار أحكام التعليق والحل كمل ينص القانون.[1]

6 تعميق الطابع المؤسسي للمجتمع المدني:

وذلك يتطلب التحرر من الطابع البيروقراطي الذي يعيق تطورها، ولابد من تقوية المجتمع المدني وتحويله إلى مؤسسات حقيقية، تتوافر فيها المقومات الأساسية التي لا يمكن بدونها أن تمارس نشاطها كمؤسسة، مثل توفير البيئة الحقوقية التي تحدد وضعها القانوني، ووجود نظام أساسي يتضمن شروط العضوية وتوزيع المهام وكيفية اتخاذ القرار وتحقيق الديمقراطية الداخلية [2]، ومن المقومات الأساسية لتعميق الطابع المؤسسي تحديد أهداف المنظمة متضمنة إستراتيجيتها وبرامجها ووسائلها، وتعزيز إجراءات الشفافية والمحاسبة وتقديم المعلومات الضرورية، مما يزيد في الثقة ويوفر حافزا لتحسين الأداء.[3]

7 تطوير وتأهيل الموارد البشرية لهذه المنظمات:

ويتمثل التأهيل في تهيئة مناخ ملائم لتطوير وتفعيل العنصر البشري، على اعتبار أنه حجر الزاوية في أي مشروع تنموي، وذلك بتوفير المؤهلات العلمية والعملية المختلفة، التي تمكن الأفراد من امتلاك المهارات والمعارف اللازمة، وتحقيق التواصل المستمر مع متطلبات التنمية، من خلال عمليات التدريب والإعلام ونشر الوعي الفكري والثقافي[4]، وتشمل عملية التدريب أيضا تدريب القيادات وتطوير قدراتها واكتشاف قيادات جديدة وتأهيلها لتحمل المسؤولية، ويحبذ اعتماد القيادة الجماعية والإدارة الرشيدة التي تعتمد على الشفافية في التسيير واتخاذ القرارات [5]، إضافة إلى ذلك فلابد من

---

[1] الزبير عروس، **الحركة الجمعوية في الجزائر: الواقع والآفاق** (الجزائر: منشورات CRASC، 2005)، ص 135.

[2] الزبير عروس، **مرجع سابق**، ص 136.

[3] Susan Taylor-Meehan, Jacqueline Wood, and Réal Lavergne, **CIVIL SOCIETY AND AID EFFECTIVENESS CASE BOOK**, (AUGUST 2008), P42.

[4] مهدي نزيه، عبد الوهاب بن بريكة، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية على ضوء الحكم الراشد"**مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية** العدد الإقتصادي 36، (د ت ن)، ص 280.

[5] بوحنية قوي، "دور حركات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول: "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، (جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف16-17 ديسمبر 2008)، ص 10.

تشجيع الاستعانة بالخبراء والمختصين سواء كانوا أفرادا أو جمعيات، للاستفادة من خبراتهم في تطوير الأداء.[1]

8 تطوير آليات التمويل الذاتي:

بتطوير مصادر دخل توفر للمنظمة دخلا ماليا من خلال نشاطات وأعمال تدر عائدا ماليا، أو عن طريق بيع منتجاتها أو رسوم مقابل خدمات اجتماعية معينة، والقيام بحملات التبرع القانونية أو الحفلات الخيرية والمسابقات، ويمكن للمنظمة في سبيل تطوير آليات التمويل الذاتي الاستعانة بخبراء ومستشارين لإيجاد صيغ جديدة ومبتكرة، كما يجب علها الاستفادة من التجارب العالمية في هذا المجال[2]، وذلك نظرا لأهمية التمويل الذاتي في الحفاظ على استقلالية منظمات المجتمع المدني، وعدم الانحراف بنشاطها عن الدور الذي يجب أن تلعبه في دعم التطور الديمقراطي للمجتمع [3]، فحصولها على الدعم ومصادر التمويل الكافية لتحقيق الاكتفاء وتغطية نفقاتها ونفقات أنشطتها وأعمالها، يساهم في تحصينها ويدعم استقلالية قراراتها من تأثير الممولين والمانحين بكل تأكيد.

9 تشجيع المنظمات على زيادة نسبة انخراط النساء:

وضرورة وجودهم في مختلف المستويات التنظيمية، والعمل على تدريبهم وتكوينهم للعب دور أكبر خاصة في المجالات التي تتعلق بالمرأة [4]، حيث أن المجتمعات الحديثة تختلف عن المجتمعات التقليدية، فقد أصبحت تشهد تواجدا أكبر للمرأة في مختلف مجالات الحياة، سواء في أماكن العمل أو الدراسة، لذلك يجب أن يواكب ذلك تواجدها في هياكل المجتمع المدني، لتساهم في تطوير أدائه خاصة في المجالات التي تهم المرأة، كما أنه بات من الضروري التفكير في الوصول إلى النساء في المناطق الريفية والنائية لإخراجها من عزلتها وتمكينها من حقوقها المختلفة، ولا جرم أن هذه المهمة تساهم فيها النساء أفضل من الرجال نظرا لخصوصية تلك المناطق.

---

[1] تتي حاج محمد المنتصر بالله، سفير حاجة كحلة،**مرجع سابق**، ص 316.

[2] أحمد محمد بكري موسى، **مرجع سابق**، ص 49.

[3] وليد الصالحي، خليل جبارة، **المجتمع المدني: الواقع والتحديات – دراسة ميدانية لأوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا** د م ن: مؤسسة المستقبل، د ت ن)، ص34.

[4] عبد العزيز جسوس، "دور منظمات المجتمع المدني في نهوض المرأة في البلدان العربية"، متحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2SzcPlG، تاريخ الاطلاع: 2019/07/25، الساعة: 00:26.

خلاصة الفصل الأول:

يعتبر مفهوم المجتمع المدني حديثا نسبيا لكنه قديم من حيث الممارسة، حيث عرفته الحضارات القديمة التي بحثت في انتقال الإنسان من حالة الطبيعة إلى الحالة المدنية، التي ترتبط بالمجتمع السياسي أو ما يسمى بالدولة، ويلاحظ الحضور المتميز لمفهوم المجتمع المدني في الدراسات والأبحاث الأكاديمية والعلمية، كونه يتميز بالتأثير المتزايد على الحياة المعاصرة في عديد المجالات، وأصبح يلعب دورا رائدا في دعم الجهود الحكومية للوفاء بالتزاماتها المختلفة.

لقد حاول العديد من الباحثين صياغة مفهوم للمجتمع المدني، فتعددت آراؤهم بتعدد الزوايا التي ينظر إليه من خلالها، لكن أغلبهم يجمع على أنه مجموع المؤسسات والبنى التنظيمية التي تتميز بمجموعة من الخصائص، تتلخص في القدرة على التكيف، الاستقلالية، المؤسسية والتجانس، وتقوم على ثلاثة أركان أساسية لا تكتسب كينونتها إلا بتوافرها يمكن إجمالها في الطوعية، التنظيم والركن الأخلاقي والسلوكي.

إن مفهوم المجتمع المدني يتقاطع مع عدد من المفاهيم القريبة، التي تشترك معه في عدة جوانب ولكنها تختلف عنه في أخرى، من بينها المجتمع الأهلي، الدولة، الديمقراطية، حقوق الإنسان، وهي المفاهيم التي تم دراسة الفروق بينها وبين هذا المفهوم، كما تم بعدها دراسة التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني عبر الزمن، بداية من الفلسفة اليونانية القديمة، مرورا بالمدرسة الكلاسيكية التي أرست الأسس الحديثة لهذا المفهوم عبر فكرة العقد الاجتماعي التي نَظَّرَ لها كل من "هوبز، لوك وروسو"، ثم التطرق إلى هذا المفهوم في المدرسة الغربية الحديثة لاسيما إسهامات الليبيراليين والماركسيين التي أَثْرَتْ بشكل كبير في تطوره من خلال تحليل وظيفة الدولة، وانتهاءً بدراسة مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي، الذي على الرغم من صعوبة الحديث عن توفر معالم واضحة لمجتمع مدني عربي، إلا أنه قدم بعض الإسهامات التي يجدر الحديث عنها وهو ما تم فعلا.

ثم تم دراسة المهام والوظائف التي يضطلع بها المجتمع المدني في مختلف المجالات، بداية من مجال التنمية السياسية، ثم مجال التنمية الاجتماعية، وبعض المجالات الأخرى، التي يلعب فيها المجتمع المدني دورا رائدا في دعم الجهود الحكومية وخاصة في الدول المتقدمة، وفي الأخير تم الوقوف على أهم العوائق والصعوبات التي يعاني منها المجتمع المدني وتعيقه عن تحقيق أهدافه التي

يصبو إليها، واقتراح مجموعة من الآليات التي من شأنها المساهمة في تفعيل أدائه وتحسين العمل الذي يقوم به، وبالتالي تساهم في تذليل المعوقات التي تقف في طريقه لتحقيق الأهداف المنشودة.

الفصل الثاني:

المواطنة: مقاربة معرفية مفاهيمية

تعد المواطنة من المفاهيم الحركية والمرنة متعددة الأبعاد والمداخل الحضارية، وهي من المفاهيم البالغة الأهمية في المجتمعات والدول ويزداد الحديث عنها خاصة في المحطات التاريخية المهمة، فهي لا تعبر عن مجرد نصوص قانونية ناظمة لعلاقة الفرد بالدولة أو المجتمع الذي يعيش فيه، لكنها تعبر عن جملة من المشاعر والأحاسيس التي تربط الفرد بالوطن، وتجعله يحمل على عاتقه جملة من الواجبات اتجاه وطنه، كما يتمتع بجملة من الحقوق التي يحق له الحصول عليها بحكم مواطنيته.

غير أن التطورات الكبيرة والمتسارعة التي يشهدها العصر، تضغط بكل ثقلها على مختلف مجالات الحياة، وأدت إلى إعادة النظر في الكثير من المفاهيم، ومنها المواطنة التي صار هناك حديث كبير عن ضرورة إعادة النظر فيها، بفعل تأثر مفهوم الدولة الوطنية جراء العديد من العوامل، على غرار التطور التكنولوجي الكبير الذي أدى إلى اضمحلال الحدود الفاصلة بين المجتمعات المختلفة.

وذلك ما جعل من الضرورة دراسة مفهوم المواطنة دراسة شاملة ومتكاملة، من خلال التعرف على مفهومها اللغوي والاصطلاحي ثم ضبط مفهوم إجرائي دقيق لها، وهذا ما سيتناوله المبحث الأول من الفصل، الذي يتناول أيضا تمييزها عن بعض المفاهيم الأخرى التي تشبهها أو تتقاطع معها في بعض الأوجه، ثم دراسة مضامين المواطنة المختلفة، من قيم وأسس تقوم عليها، والحقوق والواجبات تقع على عاتق الشخص الذي يتمتع بها، إضافة إلى مختلف أبعادها ومستوياتها.

بينما سيتم في المبحث الثاني دراسة التطور التاريخي لمفهوم المواطنة عبر العصور والحضارات المختلفة، بداية من الحضارات الشرقية القديمة التي عرفت قيمًا للمواطنة ومارستها في كثير من المدن لكنها لم تكن بالمفهوم الحديث، مرورًا بالمواطنة في الفكر الغربي القديم ثم الحديث، الذي أصبح فيه المفهوم أكثر اكتمالا، وبعدها سيتم التعرف على التحديات التي واجهها هذا المفهوم في ظل التطورات الكبيرة التي عرفها العصر مما دفع إلى اقتراح فكرة المواطنة العالمية العابرة للحدود كبديل عن المواطنة الوطنية، وفي نهاية الفصل سيتم التعرف على مفهوم المواطنة في الفكر العربي والإسلامي، وهل عرف الإسلام المواطنة أم لا؟ وما هي قرائن ذلك؟

أما المبحث الثالث فسيخصص للتعرف على أهم الفواعل التي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة، على اعتبار أن هذه الوظيفة بالغة الأهمية ويشترك فيها العديد من الأطراف، ولا يمكن لطرف واحد أن يقوم بها بمعزل عن بقية الفواعل، وسيتم دراسة أهم الفواعل بداية من الأسرة وهي البيئة الأولى التي ينشأ فيها الفرد، ثم المدرسة والجامعة على أساس أنها المحضن الذي تنمو فيها معارفه وأفكاره، إضافة إلى الإعلام والمؤسسات الثقافية والرياضية والدينية لما تلعبه من دور مهم في تنمية قيم الأفراد ومداركهم، بينما سيتم التطرق بشكل مقتضب لدور المجتمع المدني في هذه العملية على أن يتم التفصيل في دوره أكثر في الفصل الموالي.

المبحث الأول: في مفهوم المواطنة ومضامينها

يعتبر مفهوم المواطنة فكرة اجتماعية وقانونية وسياسية ساهمت في تطور المجتمع الإنساني بشكل كبير بجانب الرقي بالدولة إلى المساواة والعدل، عن طريق تعزيزها لدور الديمقراطية والشفافية في بناء وتطور الدولة، وذلك بإشراك المواطنين في الحكم وضمان حقوقهم وواجباتهم، وذلك ما يستدعي البحث في مفهومها ومختلف مضامينها.

المطلب الأول: في مفهوم المواطنة

1 -التعريف اللغوي للمواطنة:

المواطنة لغويا مشتقة من لفظة المدينة Citizenship في اللغات الأوروبية، لكنها مشتقة في اللغة العربية من "الوَطَنْ" وهو منزل الإقامة، و"أَوْطَنَ" بمعنى أقام [1]، و"مَوْطِنُ" الإنسان محله، بينما يرى البعض أن كلمة "مُوَاطَنَة" هي مصدر للفعل "وَاطَنَ"، بمعنى المشاركة في الموطن والتوافق على العيش المشترك فيه، أي أن المواطنة حسبهم تقتضي المعايشة والإقامة في مكان جغرافي محدد والتوافق على الفعل أي التعايش.[2]

[1] شرف الدين بن دوبة، "المواطنة مفهوم وتاريخ"، **مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية** ع 02، (نوفمبر 2013)، ص 53.

[2] بولس عاصي، وآخرون، **المواطنة والدولة – مقاربات واتجاهات** (لبنان: منتدى الفكر اللبناني، 2010)، ص 102،

ويرى آخرون أن لفظ "مُوَاطَنَة" ظهر في اللغة العربية في بدايات القرن العشرين كمشتق لكلمة "وَطَنْ"، والذي كان يعني محل الإقامة، ثم أصبح يشير إلى أرض المنشأ أو الولادة، وجاء الاشتقاق على وزن "مُفَاعَلَة" وتعني المشاركة في الوطن، وبهذا فالمواطنة حسبهم هي مشاركة الأفراد بعضهم البعض في العيش في الوطن الواحد.[1]

و"الوَطَنُ" في اللغة العربية يعني : "المَنْزِل" تقيم به، وهو "مَوْطِنُ" الإنسان ومحله، والجمع "أَوْطَان"، "وَطَنَ" بالمكان و"أَوْطَنَ" أي أَقام، و"أَوْطَنَهُ" اتخذه وَطَناً، يقال: أَوْطَنَ فلانٌ أَرض كذا وكذا أَي اتخذها محلاً ومَسْكَناً يقيم فيها،[2] و"المَوْطِنُ" المشْهَدُ من مَشَاهد الحرب، وقد جاء في القرآن الكريم: ﴿لقد نَصَرَكُمُ اللهُ فِي مَواطِنَ كَثِيرَةٍ﴾[3]، و"أَوطَنْتُ" الأَرض و"وَطَّنْتُها تَوطِيناً" و"اسْتَوْطَنْتُها" أَي اتخذتها وَطناً، وكذلك "الاتِّطَانُ"، وهو افْتِعال منه، أَما "المَوَاطِنُ" فكل مَقام قام به الإنسان لأَمر فهو مَوْطِنٌ له، و"وَاطَنَهُ" على الأَمر: أَضمر فعله معه، فإِن أَراد معنى وافقه قال: وَاطَأَه، تقول: وَاطَنْتُ فلاناً على هذا الأَمر إِذا جعلتما في أَنفسكما أَن تفعلاه، و"تَوْطِينُ" النفس على الشيء كالتمهيد وقيل "وَطَّنَ" نفسه على الشيء وله فتَوَطَّنَت حملها عليه.[4]

فالمواطنة إذن كلمة لها أصل عربي مرتبط بموطن الإنسان ومستقره وانتمائه الجغرافي، لكنها هي نفسها كتركيب ومصطلح تم استحداثها لتعبر عن الوضعية السياسية والاجتماعية والمدنية والحقوقية للفرد في الدولة.

2 -التعريف الاصطلاحي للمواطنة:

يعتبر التعريف الذي قدمه أرسطو للمواطن اليوناني في كتابه "السياسة"، القاعدة التي انطلقت منها المدارس الغربية والشرقية في محاولاتها لإحياء مفهوم المواطنة أو إثرائه أو نقده، حيث عرفه

---

[1] منير مباركية، **مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر**(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013)، ص70.

[2] **لسان العرب**، ابن منظور، ج 13، (بيروت: دار صادر، د ت ن)، ص451.

[3] سورة التوبة، الآية 25.

[4] محمد عثمان الخشت، "تطور مفهوم المواطنة في الفكر الغربي"، المتحصل عليه من موقع: الحوار اليوم، عبر الرابط: https://bit.ly/2LQgdID ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/31، الساعة: 13:42.

بأنه: "كل من يشارك بفعالية في الحياة العامة عن طريق ممارسة وظائف سياسية وقضائية أو قانونية"[1] ، فقد كان أرسطو ينظر إلى المواطن على أنه الإنسان الذي يشارك في الحياة العامة بالممارسة السياسية أو القضائية، لأنه في دولة المدينة بأثينا لم يكن الأجانب والتجار والعبيد يتمتعون بصفة المواطنة.

إلا أن الكثير من الأدبيات اعتمدت تعريفات عالم الاجتماع البريطاني "توماس همفري مارشال T.H. Marshall" والتي أهمها: "المواطنة هي أكثر من مجرد الاعتراف للفرد بوضعية قانونية شكلية، وإنما الاعتراف له أيضا بحقوق مدنية وسياسية واجتماعية"، وعرفها أيضا بأنها: "العضوية الكاملة والمتساوية في وحدة سياسية"[2]، فالمواطنة لا تعني علاقة قانونية بين الفرد والدولة، بل هي عضوية كاملة تنشأ عنها حقوق مختلفة وتنبني على المساواة بين الأفراد.

وقد عرفتها موسوعة كولير الأمريكية بأنها: "عضوية كاملة في دولة أو بعض وحدات الحكم ..."، وهي بذلك لا تفرق بين المواطنة والجنسية.[3]

كما عرفتها دائرة المعارف البريطانية بأنها:" علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق فيها" ، وتؤكد أيضا أنها تدل ضمنا على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات، وتختم المفهوم بأنه عموما يسبغ بحقوق سياسية كحق الانتخاب وتولي المناصب العامة.[4]

وتذكر "موسوعة الكتاب الدولي" المواطنة بأنها: "عضوية كاملة في دولة أو بعض وحدات الحكم، وتؤكد أن المواطنين لديهم بعض الحقوق مثل حق التصويت وحق تولي المناصب العامة، وكذلك عليهم بعض الواجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم"[5]، وبالتالي فالمواطنة حسب

---

[1] منير مباركية، **مرجع سابق**، ص 71.

[2] **المرجع نفسه**، ص 71.

3 شريف الدين بن دوبة، **نهاية المواطنة – من قيد الجغرافيا إلى إطلاق الإفتراض** (الجزائر: دار الروافد الثقافية،2016)، ص 12.

4 علي خليفة الكواري وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2001)، ص 31.

5 ثائر رحيم كاظم، "العولمة والمواطنة والهوية بحث في تأثير العولمة على الانتماء الوطني والمحلي في المجتمعات"، **مجلة القادسية في الآداب والعلوم التربوية**، م 08، ع 01، (2009)، ص 256.

هذه الموسوعة لا تتوقف عند العضوية الكاملة في دولة ما، بل لابد أن تنعكس هذه العضوية في شكل حقوق وواجبات تقع على عاتق كل مواطن.

وقد عرفها قاموس علم الاجتماع على أنها: "مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين شخص طبيعي وبين مجتمع سياسي (دولة) ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء، ويتولى الثاني مهمة الحماية وتتحدد هذه العلاقة بين الشخص والدولة عن طريق القانون كما يحكمها مبدأ المساواة" ، حيث أضاف هذا التعريف بعدا مهما للمواطنة ألا وهو البعد القيمي حينما تكلم على قيم الولاء والحماية، ويضيف أن المواطنة تشير في القانون الدولي إلى فكرة القومية وذلك رغم أن الأخيرة أوسع في معناها من الأولى، وطالما أن المواطنة تقتصر فقط على الأشخاص الذين تمنحهم الدولة حقوق ا معينة فإن المنظمات والشركات المساهمة لها قومية لا مواطنة ، ويشير المفهوم في علم الاجتماع إلى الالتزامات المتبادلة بين الأشخاص والدولة بحصول الأولين على بعض الحقوق السياسية المدنية بانتمائهم إلى مجتمع سياسي معين ويكون عليهم– في الوقت نفسه– بعض الواجبات يؤدونها.[1]

وتشير المواطنة عند آخرين إلى: "علاقة انتماء تربط الأفراد بالأرض التي يعيشون عليها وما يترتب عن ذلك من واجبات وحقوق، وليست وضعا قانونيا فحسب"، فتتم ترجمة هذا الانتماء من خلال مجموعة الأعمال التي يقوم بها الفرد اتجاه البلد الذي يقيم فيه، وحصوله بالمقابل على الموارد الاجتماعية والاقتصادية الضرورية لتحقيق الرفاه [2]، وبالتالي فإن الشعور بالمواطنة لا يختزل في العناصر القانونية فحسب، بل يتعداها إلى شعور الفرد بالانتماء للوطن من خلال الانتماء الوطني والثقافي للأرض التي يقيم فيها.

كما يبسط بعض المفكرين مفهوم المواطنة إذا يعتبرونها: "عضوية في مجتمع سياسي معين أو دولة معينة، تخضع لنظام عام من الحقوق والواجبات التي تسري على الجميع دونما تفرقة، وعادة ما تكون رابطة الجنسية معيارا لمعرفة المواطن" [3]، وتبعا لذلك فنطلق على الشخص الذي يتمتع بالجنسية

---

1 العيدي صونيا، "المجتمع المدني... المواطنة والديمقراطية "جدلية المفهوم والممارسة"،**مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية** ع 02، (جانفي 2008)، ص 11.

2 Gabriel de la Paz, **CITIZENSHIP IDENTITY AND SOCIAL INEQUALITY**, by https://bit.ly/2BxqCBx, in 14/09/2019, at 20:00.

3 سامح فوزي، **المواطنة**، (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،2007)، ص 09.

الجزائرية بأنه مواطن جزائري، ومن حصل على الجنسية الأمريكية يصبح مواطنا أمريكيا، وتضع كل دولة قواعدها التي تنظم منح الجنسية وتضبط العلاقات بين أفراد المجتمع.

وقريب من هذه المفاهيم يقول آخرون بأنها: "الرابطة الاجتماعية والقانونية بين الأفراد ومجتمعهم السياسي الديمقراطي"، ويضيفون: "هي المؤسسة التي تربط الأفراد ذوي الحقوق بمؤسسات الحماية للدولة"،[1] ومن ثمة فالمواطنة هي رابطة تضامنية ذات أبعاد قانونية واجتماعية، تسبغ على المتمتعين بها حقوقا اتجاه الدولة التي تكلف مؤسساتها بحماية هذه الحقوق، وواجبات اتجاه الدولة والمجتمع.

وليس بعيدا عن التعريفات السابقة عرفت ها أيضا "موسوعة العلوم الاجتماعية" على أنها: "المشاركة العضوية الكاملة في دولة لها حدود إقليمية "، ويتضمن المصطلح في طياته أساسا شاملا، فالمواطنون هم إما جميع البالغين، وإما بعض الفئات العامة منهم (الذكور وأصحاب الملكية) ، والمصطلح في أغلبه مفهوم غربي نشأ في اليونان وروما وجرى استخدامه في الدول المدنية الصغيرة في أوروبا في العصور الوسطى ، ثم امتد استخدامه بشكل كبير في المجتمعات الرأسمالية في القرنين 19-20م.

وجاء أيضا في تعريف المواطن أنه: "فرد من المجتمع وعضو كامل الحقوق والواجبات في الدولة، بحيث يضبط دستور دولته حقوقه الأساسية والثابتة" ، ونشأ هذا المفهوم مع انتصار الثورة الفرنسية (1789م) على النظام الملكي، بحيث تحول الأفراد من مجرد "رعايا" لا حقوق لهم عند مسؤوليهم، إلى مواطنين في ظل نظام ديمقراطي تتشكل فيه السلطة من الأسفل إلى الأعلى ، وفي هذا يقول "دومينيك شنابر Dominique Schnapper" بأن المواطنة ما هي إلا: "بناء مجتمع من المواطنين وفقا للمبادئ التي تقوم على ثلاثة أركان هي الحرية، المساواة، الأخوة" [2]، وبالتالي تكون وظيفة السلطة حماية هذه الأركان لمواطنيها، ولهذا فمفهوم المواطنة هنا يرتبط عضويا بالديمقراطية.

ويذهب"عبد الكريم غلاب" إلى القول بأن: "المواطن يأخذ جذوره من الوطن في أوسع معانيه الذي يمنح المنتمي إليه الإقامة، الحماية، التعليم، الاستشفاء، الحرية، حق الحكم والتوجيه واستعمال

[1] حسين فريجة، "المواطنة، تطورها ومقوماتها"، **مجلة المنتدى القانوني** ع 07، (أفريل 2010)، ص 17.

[2] René Cassin, **La citoyenneté Être (un) citoyen aujourd'hui**, Les rapports du Conseil d'État (ancienne collection Études et Documents du Conseil d'État),P11.

الفكر واليد واللسان... وتلك حقوق يتيحها الوطن للمواطن من مدلولات الكلمة..." ويضيف: "ويلتقي المفهوم الأسمى للمواطن م ع المفهوم الأسمى للإنسان ، لينقل مفهوم المواطن إلى مفهوم أشمل هو المواطنة"، ثم يستمر في القول: "فتصبح المواطنة إنسانية مضافا إليها التعلق بشخص أخر يشاركه الوطن، ويقتسم معه مضامين الوطن والمواطن".[1]

فقد اعتبر أن أصل كلمة المواطنة تعود جذورها إلى الوطن، الذي يمثل مكان الإقامة ومعاني الحماية والأمان ومختلف الحقوق الإنسانية، والوطن هو الذي يوفر للإنسان تلك الحقوق ويجعله يتمتع بها، كما أنه يتيح له حقه في المشاركة في الحكم وفي التعبير عن الرأي والفكرة، ثم يعتبر أن أسمى معاني المواطنة حينما تلتقي بالإنسانية ومضامينها، والإنسانية هي التعبير عن المشاركة في العيش على رقعة واحدة وتقاسم مضامين الوطن والمواطن.

وتعد المواطنة مفهوما مهما يتوسط المجتمع المدني والدولة، وتحدد للمواطن كيفية ممارسة حقوقه ومسؤولياته، وهي عامل مهم في صحة واستقرار أي نظام حكم ، إنها بمعنى آخر تشير إلى من هو المدين بالواجبات إلى الدولة، ويتمتع أيضا بحمايتها لحقوقه، وهي توفر الإطار الشرعي للتجمعات الفردية داخل المجتمع المدني ، وهي أكثر من تلك الحالة الشرعية لتحقيق المكاسب الاقتصادية والرعاية الصحية العامة، والتعليم ، والتربية والأمن الاجتماعي ، إنها أيضا توفر الإحساس المشترك بالهوية لكل الذين يملكونها.

3 -التعريف الإجرائي للمواطنة:

من خلال ما سبق يمكن القول بأن المواطنة هي: "الانتماء إلى الوطن، انتماء يتمتع فيه المواطن بالعضوية الكاملة الأهلية، على نحو يتساوى فيه مع الآخرين الذين يعيشون معه في الوطن نفسه، مساواة كاملة في الحقوق والواجبات وأمام القانون، دون تمييز بينهم على أساس اللون أو العرق أو الدين أو الفكر أو الموقف المالي أو الانتماء السياسي، ويحترم كل مواطن المواطن الآخر، كما يتسامح الجميع اتجاه بعضهم البعض رغم التنوع والاختلاف بينهم".

1 مراد عودة وآخرون، **المواطنة – القاموس الجماعي** (فلسطين: ددن، 2012).

المطلب الثاني: علاقة مفهوم المواطنة ببعض المفاهيم الأخرى

1 -الانتماء والمواطنة:

الانتماء هو: "إحساس الفرد أو المواطن أنه جزء من كل، فإذا كان عضوا في أسرة فهو جزء لا يتجزأ من هذه الأسرة، وإذا كان فردا في مجتمع أو وطن فهو جزء من لحمة هذا المجتمع وبنية الوطن يعيش فيه ويتعايش معه ويتفاعل معه ويمثل ثقافته"، وبالتالي يكون ولاؤه لهذا المجتمع وللوطن الذي يعيش فيه، فإذا تعرض الوطن لخطر ذاد الفرد عنه كمواطن، وإذا انتصر فرح لانتصاره وإذا انكسر تألم لانكساره.[1]

بمعنى آخر يكون جزءًا من نسيج ذلك الوطن لا يحس فيه بغربة أو اغتراب، ولا يحس فيه باضطهاد أو اكتئاب، وهذا الإحساس لا يتأتى إلا إذا أحس المواطن أن الوطن يرعاه ويحميه ويحتويه ويعمل من أجله، وبصفة عامة فالانتماء إحساس وشعور وإدراك نفسي واجتماعي، يترجم في شكل سلوك تتباين درجاته ويمكن قياسه من خلال المواقف والأفعال وردود الأفعال، ومدى مشاركة المواطن أو عزوفه، ومدى التعاون أو الصراع ومدى الالتزام السوي أو الانحراف إلى السلوك المَرَضِي، ومدى التماسك أو التفكك الاجتماعي وغير ذلك من المعايير.

الانتماء للوطن هو: "حاجة نفسية اجتماعية عامة لدى الإنسان تمثل المستوى الأعمق من الولاء من الناحية السيكولوجية"، كما يعرف الانتماء بأنه: "الانتساب الحقيقي للدين والوطن فكرا وعملا والرغبة في تقمص عضويته والاعتزاز بالانتماء إليه" [2]، ويكون الانتماء للدين الالتزام بتعاليمه والثبات على منهجه، أما الانتماء إلى الوطن فيتجسد بالتضحية من أجله تضحية نابعة من شعوره بحب الوطن وشعبه.

كما يعرف الانتماء أيضا بأنه: "شعور داخلي يجعل الفرد يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء والدفاع عن الوطن"، بحيث يكون لديه إحساس معين اتجاه هذا الوطن، يبعث على الولاء له واستشعار ميل أو نزعة قوية، تدفع الفرد للدخول في إطار اجتماعي للحياة مع الآخرين في رقعته الجغرافية،

[1] محمد سيد فهمي، **العولمة والشباب من منظور اجتماعي** (الاسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،2007)، ص 58.

[2] طارق عبد الرؤوف عامر، **المواطنة والتربية الوطنية** (القاهرة: مؤسسة طيبة للنشرة والتوزيع،2011)، ص 90.

واستشعار ضرورة العمل على الحفاظ على هذه الرقعة الجغرافية وحمايتها والدفاع عنها من أي مكروه.[1]

ويتضح من التعريفات السابقة أن المواطنة تتعدى مفهوم الانتماء، من حيث كونه مجموعة من الأحاسيس والمشاعر اتجاه الوطن، بكونها تمتع الأفراد المنتمين لإقليم دولة معينة بالحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية، دون تمييز بينهم بسبب الدين أو الجنس أو الطبقة الاجتماعية، إضافة إلى تحملهم جملة من الواجبات التي تفرضها عليهم المواطنة، كما يجب أن يتمتع الإنسان بجملة من الخصائص والفضائل حتى يتصف بالمواطنة منها العدل والتسامح والتضامن والانتماء ... إلخ.[2]

2 الهوية والمواطنة:

تعرف الهوية في المعجم الوسيط بأنها: "حقيقة الشيء أو الشخص التي تميزه عن غيره"، أما قاموس أكسفورد فيعرفها على أنها: "حالة الكينونة المتطابقة بإحكام والمتماثلة إلى حد التطابق التام أو التشابه المطلق"، ويحددها معجم "روبير" باعتبارها: "الميزة الثابتة في الذات"، أما في التراث العربي فيقول الفارابي أن: "هوية الشيء عينيته وتشخصه وخصوصيته ووجوده الذي لا يقع فيه اشتراك"، [3] يقول عنها آخرون بأنها: "التفرد"، وهوية أي أمة هي صفاتها التي تميزها عن باقي الأمم، لتعبر عن شخصيتها الحضارية، وأهم عناصرها هي الدين واللغة والتراث الثقافي الطويل، والهوية هي السمة الجوهرية العامة لثقافة من الثقافات، وهي مشروع متشابك مع الواقع والتاريخ وظيفتها حماية الذات الفردية والجماعية من عوامل التعرية والذوبان، وأي مس بالهوية هو مس في الوقت ذاته بالوطن والأمة.[4]

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 92.

[2] **المرجع نفسه**، ص96.

3 خديجة بن وزة، عائكة غرغوط، "العلاقة بين الهوية الوطنية والمواطنة"**مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع** ع 05، (مارس 2018)، ص 77.

[4] مختار رحاب، نورة هارون، "المواطنة في عصر العولمة وتجليات الهوية"،**مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع** ع 06، (جوان 2018)، ص 127.

يشير مفهوم المواطنة إلى الانتساب الجغرافي لأفراد المجتمع من خلال الارتباط برقعة جغرافية محددة، أما الهوية فتشير إلى الانتساب الثقافي، أي الانتساب إلى معتقدات وقيم ومعايير معينة تحددها الثقافة الاجتماعية التي ينتمي إليها الفرد، والتي يكتسبها من خلال الولادة وعملية التنشئة، فالهوية لازمة للمواطنة لأن المواطنين لابد لهم من نظام سياسي وعلاقات اقتصادية واجتماعية وقوانين تضبط العلاقات، وكل هذا ينبني على معتقدات وقيم ومعايير أي على هوية معينة.[1]

3 -الديمقراطية والمواطنة:

تعود الجذور الأولى لمفهوم الديمقراطية إلى الأصل اليوناني أين عرفها الفلاسفة اليونانيون على أنها "حكم الشعب"، والكلمة لغويا مكونة من كلمتين في اليونانية (Démo) وتعني الشعب و(Kratas) وتعني حكم، ويتبين من هنا أنها تعني شكل حكم الشعب بطريقة مباشرة في المشاركة والتمثيل، أما اصطلاحا فقد عرفت الديمقراطية على أنها: "نظام سياسي يحدد علاقات السلطة في مجتمع سيد ومستقل، وتقوم على أن سلطة الحكام مستمدة من سلطة المحكومين وليس العكس"، ويقوم الحكم الديمقراطي على مسؤوليات متبادلة بين الحكام والمحكومين من جهة، وبين المحكومين أنفسهم من جهة ثانية.[2]

وتقوم الديمقراطية على مبدأين أساسيين، يتعلق الأول بسيادة الشعب واعتباره مصدرا للسلطات، بينما يتعلق الثاني بتحقيق مبدأ المواطنة والمساواة السياسية والقانونية بين المواطنين، بصرف النظر عن اختلافاتهم الدينية والعرقية وغيرها، وما يترتب عن ذلك من مبدأ ضمان حرية التعبير والتنظيم ومبدأ سيطرة أحكام القانون وشمول القضاء، ومبدأ الفصل بين السلطات ومبدأ التداول السلمي على السلطة، وكذا إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة دوريا.

لقد ارتبط مفهوم المواطنة أساسا بعوامل تاريخية ثلاث، أولها بروز الدولة الوطنية، وثانيها توسيع نطاق المشاركة السياسية، وثالثها سيادة القانون، وهي عموما المحطات الأساسية التي انبثقت منها الديمقراطية الليبيرالية في الغرب، وبالتالي فإننا نجد أن هناك نقاطا كثيرة للتماس بين المفهومين

[1] ثائر رحيم كاظم، **مرجع سابق**، ص 265.

[2] صونية العيدي، **مرجع سابق**، ص 13.

ويتسمان بالتبادل، حيث أن وجود أحدهما هو ضرورة حتمية لوجود الآخر في أي مجتمع كان، كما أن العلاقة التلازمية بينهما تجعل من إمكانية تكريس قيم المواطنة وتجسيدها أكبر في المجتمعات والدول الديمقراطية، ومن جهة أخرى يمكن القول بأن الفضل يعود للمواطنة في إرساء أسس الحكم الديمقراطي، لأن الفرد لم يعد مجرد شخص داخل رعية، بل أصبح مواطنا يتحدد كيانه بمجموعة من الحقوق ومن أبرزها الديمقراطية وما يترتب عنها من ممارسات.[1]

4 الوطنية والمواطنة:

هناك قدر من التداخل بين مفهومي الوطنية Nationalisme والمواطنة Citoyenneté، الأمر الذي غالبا ما يكون سببا في صعوبة وجود فهم مشترك لمعنى المواطنة بحمولاتها الحقوقية والسياسية والاجتماعية، فالوطنية تشير إلى شعور جماعي بارتباط روحي وباطني نحو وطن له أرض وحدود جغرافية سياسية،[2] وهي أيضا إحساس وجداني بضرورة الدفاع عن استمرار هذا الكيان، والذود عن حرمته وصيانة وحدة أراضيه، وهو ما يحصل في أوقات اشتداد الضغط وازدياد الأزمات على الوطن، كما هو الشأن عند استباحة سيادته الوطنية بالاحتلال أو استعمار أراضيه، أو الاستغلال غير القانوني لمقدراته وفضاءاته المكونة لمجالات السيادة.

أما المواطنة فهي تتميز عن الوطنية بكونها شعور الفرد بالانتماء إلى جماعة اجتماعية ذات هوية سياسية، مما يخلق لديه الولاء لمؤسسات هذه الجماعة ورموزها، كما أنها تتضمن اكتسابه مجموعة من الحقوق فضلا عن الواجبات التي يمنحها له الدستور والتشريعات المختلفة، وتمتعه بالحرية اللازمة والقدرة على إثبات ذاته من خلال الفرص المتاحة له للمساهمة في تقرير المصير بحرية وطواعية ومسؤولية.[3]

---

[1] مالك شليح توفيق، "المواطنة كأساس دولي في ترسيخ فكرة الديمقراطية لقيم المجتمع المدني"،**مجلة التدوين**، م 02، ع 04، (2012/12/05)، ص 96.

[2] فريدة بلفراق، "دور المجتمع المدني في تأصيل ثقافة المواطنة"،**مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية** م 05، ع 07، (2006/06/30)، ص 105.

[3] امحمد مالكي، "المواطنة في المغرب العربي"، **مجلة مركز الدراسات المتوسطية والدولية** ع 09، (نوفمبر 2012)، ص 02.

5 الجنسية والمواطنة:

تحدد الجنسية بكونها وضعًا أو رابطة قانونية تجمع الفرد المواطن برقعة جغرافية معينة، يتمتع بها هذا الأخير أصلا بالولادة حيث يكفي أن يكون أحد والديه يتمتع بها، أو يكتسبها بعد ولادته بمقتضى التشريعات والقوانين ذات العلاقة، فالجنسية تمنح لحاملها وضعا قانونيا يخوله مجموعة من الحقوق ويلزمه بمجموعة من الواجبات [1]، أما المواطنة فهي أعمق من الجنسية إذ أنها وعي الانتماء إلى جماعة اجتماعية ذات هوية سياسية، الشيء الذي يولد لدى الفرد الشعور بالانتماء والولاء لمؤسسات الدولة ورموزها ويشبعه بمجموعة من القيم على غرار المساواة والعدالة والحرية[2].

والشعور بالمواطنة يعني التمتع بالحقوق والواجبات المكفولة قانونيا ودستوريا، واقتناع الفرد بأن هناك مؤسسات تحمي ممارسته لحقوقه وحرياته على صعيد الواقع، والأهم من ذلك إدراكه أن مواطنته لا تتوقف عند حدود ما منحته إياه الدساتير والتشريعات من حقوق وواجبات، بل تتعداها إلى الإمكانيات والفرص التي تتاح له للتعبير عن إرادته في الانخراط الكامل في شؤون مجتمعه.[3]

6 العولمة والمواطنة:

تعود كلمة عولمة في أصلها اللغوي إلى الكلمة الانجليزية Global والتي تعني عالم أو دولي أو كروي، أما المصطلح الانجليزي Globalization فيترجم إلى الكوكبة أو الكونية أو العالمية، بمعنى تعميم الشيء وتوسيع دائرته حتى يشمل الكل، وبالتالي فهي تعني جعل العالم عالما واحدا في إطار حضارة واحدة، ولذلك قد تسمى الكونية أو الكوكبة.[4]

ويرى برهان غليون أن العولمة هي: "ديناميكية جديدة تبرز داخل دائرة العلاقات الدولية من خلال تحقيق درجة عالية من الكثافة والسرعة في عملية انتشار المعلومات والمكتسبات التقنية والعلمية للحضارة، يتزايد فيها الدور الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية المكونة لهذه الدائرة".

---

[1] Derek Heater, **what is citizenship ?,** (cambridge, 1999), P80.

[2] Carolyn Medel- Añonuevo, Gordon Mitchell, **Citizenship, Democracy and Lifelong Learning**, (UNESCO Institute for Education, 2003), P 8.

[3] امحمد مالكي، **مرجع سابق**، ص 03.

[4] أحمد ثابت، وآخرون، **العولمة وتداعياتها على الوطن العربي** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2003)، ص 12.

أما الدكتور حسن حنفي فيرى أنها: "ظاهرة عامة وهي قديمة قدم التاريخ كما أنها حالة ملازمة للتطور الحضاري على مر الأزمان واختلاف الشعوب التي تتقدم على غيرها من شعوب الأرض في سلم التطور الحضاري في عصرها"، وبالتالي فهو يعتقد بأن العولمة حدث لا يختص بالقرن الواحد والعشرين كما أنها ليست ظاهرة اقتصادية أو سياسية أو معلوماتية فحسب بل هي ظاهرة تاريخية أيضا.

ويعرفها الكاتبان "سميث وباليس" بأنها تعني: "عملية الترابط المتزايد بين المجتمعات، بحيث أن الأحداث التي تقع في مكان ما في العالم تكون لها انعكاسات على شعوب ومجتمعات نائية عنها"، وبالتالي فهي العملية التي تجعل العالم مترابطا، وتخفف من حدة الحواجز والحدود التي تفرقه، وتجعل من التأثير المتبادل بين العوامل الداخلية والتأثيرات الخارجية أمرا حاسما وبالغ الأهمية، فكلما حدث أمر في مجتمع ما إلا وكان له انعكاسات على المجتمعات الأخرى وإن كانت بعيدة أو تفصلها حدود أو تضاريس.[1]

ويمكن القول بأن العولمة هي: "العملية التي تم بمقتضاها إلغاء الحواجز بين الدول والشعوب، والتي تنتقل فيها المجتمعات من حالة الفرقة والتجزئة إلى حالة الاقتراب والتوحد، ومن حالة الصراع إلى حالة التوافق، ومن حالة التباين والتمايز إلى حالة التجانس والتماثل، وهنا يتشكل وعي عالمي وقيم موحدة تقوم على مواثيق إنسانية عامة".[2]

وبذلك فإن المواطنة كفكر تعتبر سابقة للعولمة، فالمواطنة صيغت في البدء داخل الفضاءات الوطنية بوصفها تعبيرا عن حقوق الأفراد وواجباتهم، ثم أصبح لمبادئها امتداد عالمي خارج الحدود الوطنية لاحقا، ومن ثمة كانت المواطنة العالمية التي هي امتداد للمواطنة المحلية وما يؤثر في الأولى عادة ما يؤثر في الثانية، إضافة إلى ذلك فإن العولمة كمفهوم تدفع نحو مزيد من الحرية في الفعل

[1] بن شريط عبد الرحمان، **الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة**(الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع،2011)، ص 90.

[2] ثائر رحيم كاظم، **مرجع سابق**، ص 257.

والتنقل والتعبير وتكريس الانفتاح وهو ما يتنافى مع مبادئ المواطنة المحلية لكنه يتلاقى مع المواطنة العالمية.[1]

المطلب الثالث: قيم المواطنة وأسس ممارستها

1 قيم المواطنة:

القيم هي مجموعة من الصفات الشرطية، التي يمكن أن تكون أو لا تكون في فعل أو سلوك معين، وهي تتركب من عنصرين هما الشخص وموضوع الحكم، فالأول هو مصدر هذه الصفات، والثاني هو السياق أو المجال أو الحقل الذي يكون موقع تقييم الشخص، والقيم من المفاهيم الجوهرية التي تمس مختلف مظاهر العلاقات الإنسانية، وهي تتعدى الإطار الفردي لتشمل المفاهيم الوطنية والسياسة والأخلاقية والثقافية والدينية.

والمواطنة من هذه المفاهيم التي تقوم على مجموعة من القيم الأساسية التي يرتكز عليها مفهومها، ويمكن أن نلخصها في:

أ. قيمة الانتماء والولاء:

الانتماء هو تعبير عن رابطة معنوية مع الأرض التي يعيش عليها الإنسان، وهو الحالة التي يشكل فيها الفرد جزءً من بنية اجتماعية معينة أو جماعة محددة، أي إحساس الفرد بأنه جزء من كل، وهو يمثل جوهر القيم الأخلاقية التي تتأسس عليها المواطنة، فمنه تستمد الدولة قوتها وسيادتها، كما أنه وسيلة لإشباع حاجة أساسية لدى الإنسان، الذي لا يمكنه العيش دون أن ينتمي إلى شيء، لأن ذلك من مستلزمات الحياة الاجتماعية.

أما الولاء فهو التزام يتقيد به الفرد أو المواطن مقابل الحق الذي خوله له القانون، فهو واجب أخلاقي قبل أن يكون سياسي، ويعرف بأنه جملة المشاعر والأحاسيس والسلوكيات التي يحملها الفرد

[1] **المرجع نفسه**، ص 260.

اتجاه وطنه والتي تجعله يتحمل المسؤولية وعلى استعداد للبذل والتضحية من أجل نصرته [1]، كما أن الولاء هو الاستعداد لخدمة الوطن في كل الأوقات والأزمان، أو في حالة تعرض الوطن لاعتداء، والمشاركة في بنائه مع أبناء الوطن والعمل على تحقيق الأهداف العامة والمشتركة، ولأن لفظ المواطنة مشتق من الوطن فهو يضم جميع أبنائه برابطة مقدسة وهم ملزمون بالحفاظ على هذه الرابطة وتعزيزها.[2]

والولاء لا ينحصر في المواطنين المقيمين داخل حدود التراب الوطني، وإنما يكون حتى في وجدان وضمير وسلوك المواطنين الذين تضطرهم الظروف للإقامة خارج الوطن، لأن مغادرته لأي سبب من الأسباب لا تعني التحلل من الالتزامات والمسؤوليات التي تفرضها المواطنة، وتبقى لصيقة بالمواطن اتجاه وطنه الأصلي حتى ولو اكتسب جنسية أخرى.[3]

ب. **قيمة العدالة:**

يعتبر العدل قيمة أساسية لازمة لبقاء الدول، وفي غيابه لا مجال للحديث عن المواطنة، وتحقيق العدالة يقتضي وجود مؤسسات قانونية تسهر على تطبيق القوانين، وحماية المواطن من الظلم التعسف، وفي ظلها يكون الناس سواسية في مجالات التعليم والعمل والجنسية والصحة.[4]

إن العدالة هي تساوي جميع أفراد المجتمع في الحقوق والواجبات والفرص المتاحة، وفق القواعد والقوانين الداخلية لمجتمعهم عند توافر شروط تطبيقها عليهم، دون تمييز على أساس الجنس أو اللون أو الأصل العرقي أو المعتقد الديني أو القناعات الفكرية أو الانتماء الفكري، إذ أن الأفراد يولدون ويمارسون حياتهم بصورة متساوية أمام القانون، الذي يعبر عن القواعد العامة والمجردة الحاكمة

[1] علي بوخلخال، بن الشين أحمد، "اتجاهات الطلبة الجامعيين نحو قيم المواطنة – دراسة ميدانية لعينة من طلبة قسم علم الاجتماع والديموغرافيا بجامعة الأغواط"، **مجلة العلوم الاجتماعية** ع 24، (ماي 2017)، ص 212.

[2] ابراهيم ناصر، **المواطنة**، (عمان: مكتبة الرائد العلمية،2003)، ص 46.

[3] نورا عبه جي، "مفهوم المواطنة"، المتحصل عليه من موقع الموسوعة السياسية، عبر الرابط https://bit.ly/2FAQWjk ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/31، الساعة: 11:27.

[4] علي بوخلخال، بن الشين أحمد، **مرجع سابق**، ص 213.

للسلوك البشري دونما تمييز بين المخاطبين، وأي اهتزاز في احترام مبدأ المساواة والعدالة يؤدي إلى تهديد استقرار المجتمع.[1]

ويحكم مبدأ العدالة عدم التعارض مع ضروريات سير الحياة في المجتمع وإدارة شؤونه، ذلك أن حق الفرد في التمتع بمعاملة قانونية متساوية مع غيره، يلزمه الخضوع للفلسفة السائدة في المجتمع، وعدم إفضاء تلك المساواة إلى إلحاق الضرر بأهداف المجتمع وتقاليده، الأمر الذي قد يؤدي في النهاية إلى انعدام المساواة، بسبب التطبيق الواقعي الخاطئ لمضمونها النظري.[2]

ت. **قيمة الحرية:**

تستند الحرية إلى أربعة خلفيات أساسية تمثل محاور توازنها، يهتز مفهومها مع اهتزاز أي من هذه المحاور، وهي المحور المدني، المحور السياسي، المحور الاقتصادي، والمحور الاجتماعي، ومن ضمن ما تشمله هذه المحاور حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية، والتنقل داخل الوطن، وحق التعبير عن الرأي سلميا.[3]

ونعني بالحرية ذلك الحيز الذي يمكن الإنسان من التمتع بجميع حقوقه في مختلف الجوانب، وهي تعني قدرة الإنسان على اختيار سلوكه بنفسه في إطار متوازن، قادر على ضبط الحرية الاجتماعية بين الفرد والجماعة بلا إفراط ولا تفريط، ولذلك لا يمكن تصور الحرية على أنها انطلاق بلا حدود، بل هي مقيدة في إطار العلاقات الاجتماعية مع الناس الذين يتشاركون الوطن نفسه، فكلما نقصت حرية الفرد زادت حرية المجتمع، لذلك وجب على الفرد التنازل الطوعي عن جزء من حريته لصالح المجتمع.[4]

إن قيمة الحرية تضع القيادة السياسية في دائرة المحاسبة والتشاور مهما كانت صفة ومكانة القائد، دون الإخلال بقواعد الولاء والاحترام، وذلك لكون القيادة وظيفة مجتمعية تتمثل بالريادة وحل

---

[1] نبيل حميدشة، نبيل علي زوي، "دور قيم المواطنة في تنمية علاقة الفرد بالدولة"،**مجلة المعيار**، م 11، ع 21، (2010/04/06)، ص 381.

[2] عثمان بن صالح العامر، "المواطنة في الفكر الغربي المعاصر"،**مجلة جامعة دمشق**، م 19، ع 01، (2003)، ص 239.

[3] عثمان بن صالح العامر، **مرجع سابق**، ص 247.

[4] بولقواس ابتسام، "المقومات القانونية للمواطنة"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع** ع 06، (جوان 2018)، ص 184.

المشكلات والتصدي للتحديات اليومية التي تواجه المجتمع، وليست رمزا سياسيا يتمتع بامتيازات خاصة ولا يخضع للمحاسبة والمساءلة.[1]

ث. **قيمة المشاركة:**

تعبر المشاركة في أوسع معانيها عن حق المواطن في أن يؤدي دورا معينا في عملية صنع القرارات السياسية بكل الوسائل الشرعية، وتعني إمكانية ولوج الجميع للمجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأنها متاحة أمام الجميع دون تمييز، بدءًا من المشاركة في تدبير الشأن العام بشكل مباشر كتولي المناصب العامة وولوج مواقع القرار، أو بطريقة غير مباشرة كالانخراط بحرية في الأحزاب، والمشاركة في انتخاب أعضاء المؤسسات التمثيلية على المستوى الوطني والمحلي والمهني،[2] حيث يرى "جون ديوي" أن المواطنة لا تعني أكثر من القدرة على المشاركة في التجربة الحياتية أخذًا وعطاءً، وهي تشمل كل ما يجعل الفرد أكثر فائدة أو ذا قيمة أكبر للآخرين، وكل ما يتيح للمرء المشاركة بمزيد من الثراء في خبرات الآخرين ذات القيمة.[3]

والمشاركة بمفهومها الواسع تعني توفر الفرص للانخراط التلقائي في مختلف مجالات الحياة العامة وحقولها، والمساهمة الفاعلة التي تقوم على أساس الكفاءة وقدرة المواطن على التعاون والتنافس وحل الخلافات على أسس عقلانية، تهدف إلى خدمة الصالح العام ودعم الترابط الاجتماعي، فالمواطن الفعال هو الذي يتحدد كيانه بجملة من الحقوق الديمقراطية، مثل الحق في اختيار الحاكمين ومراقبتهم وعزلهم عبر آليات وأشكال قانونية مختلفة.[4]

ج. **قيمة المسؤولية الاجتماعية:**

إن المواطنة الحقَّة تقوم على فهم الأدوار الاجتماعية في المجتمع على المستويات المحلية والوطنية والإنسانية، وتنبني على تأهيل النشء لتحمل المسؤولية الوطنية، وتعرفهم بحقوقهم وواجباتهم

---

[1] لؤي صافي، **الحرية والمواطنة والإسلام السياسي – التحولات السياسية الكبرى وقضايا النهوض الحضاري**(د م ن: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2012)، ص 27.

[2] مبروك ساحلي، "أثر المشاركة السياسية في تنمية المواطنة في الجزائر"،**مجلة البحوث والدراسات** ع 16، (صيف 2013)، ص 198.

[3] ابراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 48.

[4] نبيل حميدشة، نبيل علي زوي، **مرجع سابق**، ص 382.

الأخلاقية والسلوكية، وتجعل منهم مواطنين أكثر اعتمادا على النفس ومؤهلين للقيام بالأدوار اللازمة من أجل استحقاقهم لتسمية المواطنين وتحقيق انتمائهم الوطني.[1]

إن تنامي الحس الاجتماعي في المجتمع بأفراده ومؤسساته نابع من تنامي الرابط الروحي والقانوني بين المواطن والدولة، وهذا الرابط يزداد قوة كلما كان هناك اتجاه نحو الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وكلما كان هناك التزام بتأدية الواجبات الملقاة على عاتقهم، مثل دفع الضرائب وتأدية الخدمة الوطنية، واحترام القانون والحرية والخصوصية، والمشاركة الاجتماعية التي تنبع من طبيعة وخصوصية إنسانية، وتتمثل في المشاركة الوجدانية التي تقود إلى السعادة المرجوة من كل فرد، والتي لا تتحقق إلا من خلال تفاعل الفرد مع المجتمع ومع الدولة، وتتم بالتعاون المبني على القيم الأخلاقية وليس على قيم المصلحة الشخصية.[2]

ح. **التعايش:**

فوحدة الأفراد داخل المجتمع هي التي تؤسس لمبدأ المواطنة، وأساس ذلك هو الرغبة في العيش المشترك، فالعوامل الإثنية غير كافية لتوحيد ولاء المواطنين داخل الدولة الواحدة، عكس المواطنة التي تصهر جميع مقومات التميز والتعدد داخل الدولة الواحدة، وتعمل على تحقيق التفاعل والتعاون الذي من شأنه تغيير المجتمع إلى الأحسن، وتحقيق الاستقرار القائم على الاحترام والتضامن والتعاضد والكرامة المتساوية للجميع.[3]

خ. **التسامح:**

التسامح كقيمة اجتماعية تعني اتساع العيش بسلام بين الأفراد والشرائح التي يتركب منها المجتمع المدني مهما كانت اختلافاتهم، وهو من الشروط الأساسية في الممارسة الديمقراطية، فالعيش في مجتمع متسامح هو العيش في مجتمع يقر الاحترام والكرامة للمواطنين، وتقبل اختلافاتهم وأفكارهم

---

[1] ابراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 46.

[2] جديدي روضة، عياشي عبد الله، "الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية كمدخل لتعزيز ثقافة الموطنة"،**مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع** ع 06، (جوان 2018)، ص 230.

[3] فيليب برو، **علم الاجتماع السياسي**، تر: محمد عرب صاصيلا، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع1998)، ص 112.

وممارساتهم، والاعتراف بحقوقهم، ويتميز بإرادة العيش المشتركة التي تنتشر فيها المحبة والمؤاخاة ورعاية الضعفاء ورفع الظلم عن الآخرين.[1]

2 أسس ممارسة المواطنة

ليصبح للمواطنة معنى لابد أن لا تبقى حبيسة الدساتير والنصوص القانونية، بل يجب تكون ممارسة ميدانية مبنية على أسس نظرية، تساهم في إرسائها وترسيخها، نجملها في الآتي:

أ. الوعي:

وهو الإدراك العقلي للتجارب والمتغيرات المحيطة وهو ما يجعل للفرد القدرة على تكوين موقف محدد اتجاه الواقع الذي يعيشه، والوعي هو عكس الغفلة التي تعني السلبية في التعامل مع الواقع، بعيدا عن استخدام العقل والمنطق في تبني المواقف، فيفترض في المواطن امتلاك الوعي والقدرة على فهم الأوضاع والقضايا والمشاكل في البلد الذي يعيش فيه، والفهم المعقول للمفاهيم والمصطلحات والتيارات السياسية السائدة والممكنة.[2]

وينبغي كذلك للمواطن أن يكون مدركا لأبعاد مواطنته، بحيث يتساوى مع الجميع في الحقوق والواجبات من الناحية القانونية، أما من الناحية السياسية فهو يملك الحق في المشاركة السياسية، ويجب عليه أن يكون على معرفة بالوضع السياسي للبلاد، ومن الناحية الاجتماعية فيجب عليه أن يكون مدركا لحقوقه وواجباته ومختلف الخدمات العامة التي يتمتع بها، وهذا ما يساهم في تكوين الوعي اللازم للمواطن، الذي يلعب دورا مهما في عملية النقد والاقتراح، للمساهمة في صنع القرار في الشأن العام وهذا هو لب المواطنة.[3]

---

[1] خديجة بن وزة، عاتكة غرغوط، **مرجع سابق**، ص 88.

[2] صخري محمد، "مفاهيم سياسية: تطور مفهوم المواطنة"، متحصل عليه من موقع: الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، عبر الرابط: https://bit.ly/2yomhPP ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/31، الساعة: 14:07.

[3] خالدي محمد، **تمثلات المثقف للمواطنة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، (جامعة أبي بكر بلقايد– تلمسان، كلية العلو م الاجتماعية والعلوم الإنسانية، قسم علم الاجتماع، السنة الجامعية2016/2015)، ص 39.

ب. التنظيم:

تتطلب المواطنة في الدول الديمقراطية تنظيم المواطنين، في أطر سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية وغيرها من التنظيمات المدنية حتى يكون نشاطهم فعالا، ويكون انتظام الأفراد في هذه التنظيمات مبنيا على إرادتهم الحرة، ويسعون من خلال ذلك إلى المساهمة في تحقيق مصالحهم المشتركة، حيث يتعلمون فيها كيف يمارسون الديمقراطية ويكتسبون ثقافة مدنية تقوم على الحوار والنقاش وتقبل الآخرين، وفي هذه الحالة يستطيع الفرد المواطن أن يحقق ذاته، من خلال إيجاد وعاء مؤسساتي أوسع يعبر عن آرائه ومشاكله ويناضل على أرض الواقع من أجلها.[1]

ت. المجال العام:

يشترك المواطنون في المجال العام، وهو مجموع المؤسسات السياسية والمدنية وغيرها إضافة إلى وسائل الإعلام، فالمجال العام هو المجال الحيوي لممارسة المواطنة، فجميع المواطنين متساوون أمام هذه المؤسسات ولديهم الحق في تكوينها وتأسيسها، كما يمتلكون حرية التعبير عن مواقفهم وآرائهم ومواقفهم في إطار احترام القانون.[2]

المطلب الرابع: حقوق المواطنة وواجباتها

1 حقوق المواطنة:

تضم حقوق المواطنة مجموعة كبيرة من الحقوق التي تتفاوت باختلاف الدساتير وهي تتنوع بين الحريات الأساسية وحقوق الإنسان وبعض الحقوق الخاصة التي تمنحها الدولة للمواطن ليصير مواطنا فاعلا، ويمكن تلخيصها في:

أ. الحقوق المدنية:

في المرحلة الأولى من القرن السابع عشر ظهرت المواطنة المدنية بعدما تحقق الاعتراف بحق المساواة في المعاملة أمام القانون ، وتضمنت الحق في الأمن وحرية الرأي والدين والتملك ، وشملت في

[1] خالدي محمد، **مرجع سابق**، ص 39.

[2] **المرجع نفسه**، ص 40.

الآن نفسه حق المواطنين في الاستفادة من فرص حضور متساوية أمام القانون، وحقهم أيضا في الدفاع عن امتيازاتهم القانونية عندما تكون مهددة ، وهي تتضمن كذلك الحريات الفردية، وهي حرية التعبير، وحرية التفكير، وحرية الاعتقاد، وحق الملكية الخاصة والحق في العدالة.[1]

ب. الحقوق السياسية:

تجد المواطنة السياسية تعبيرها من خلال مضمونها القانوني ومرجعيتها القطعية إلى الجنسية، ويترتب عليها أن للمواطنين الحق شخصيا أو بواسطة من ينوب عنهم، في سن القوانين والحصول على الوظائف العمومية، وتضمن عدم مضايقتهم بسبب آرائهم، حتى الدينية ما دامت لا تخل بالنظام العام الذي رسمه القانون، كما تضمن لهم أيضا حرية التحدث والكتابة وطباعة الآراء ونشرها ، وتشمل أيضا الحقوق الديمقراطية والمشاركة السياسية، أي حق المواطن في أن يُنْتَخَبَ أو يَنْتَخِبَ، وحقه في تقلد المناصب السياسية، وحقه في تقرير المصير وحرية التعبير عن الرأي والموقف السياسي، والحق في نشر الأفكار والآراء مع ضرورة الالتزام بعدم الإساءة إلى الآخرين... إلخ.[2]

ت. الحقوق الاقتصادية:

فالمواطنة لا تنحصر فقط في الدائرة السياسية وممارسة الحقوق المدنية، فهي تحتضن كافة مظاهر الحياة في المجتمع، ويعتبر الحق في العمل من أبرز حقوق المواطنة الاقتصادية كونه هدف ذو قيمة دستورية، فعلى كل مواطن واجب العمل وله الحق في الحصول على العمل والدولة تضمن الاستفادة المتساوية من التكوين المهني ، كما تضمن حق التدخل في تنظيم وعمل المؤسسات العمومية، وكل عامل يشارك من خلال ممثليه في التحديد الجماعي لظروف الشغل وتسيير المؤسسات[3]، وترتبط كذلك بتوفر الحد الأدنى من الرفاهية والدخل الفردي وضمان حق الملكية والتصرف في الأملاك الخاصة... إلخ.

---

[1] مختار رحاب، نورة هارون، **مرجع سابق**، ص 125.

[2] علي يوسف، **المسلمون بين المواطنة الدينية والمواطنة السياسية**(لبنان: دار المعارف الحكمية، 2013)، ص 19.

[3] **المرجع نفسه**، ص 53.

ث. الحقوق الاجتماعية:

التي ترتبط بضمان حياة كريمة للأفراد وتوفر المؤسسات التي تؤمن لهم الحق في التعليم، والحق في الخدمة الصحية، والحق في العمل وغيرها، وقد انبثق هذا المفهوم بعد الاعتراف منذ سنة 1945 بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دائرة المؤسسة وعالم العمل، من ضمنها الحق في العمل، حق المطالبة بالحماية بنظام الضمان الاجتماعي، إنشاء مؤسسات مطابقة لحاجات التكوين ، ولهذه القضايا الاجتماعية بعد أساسي للمواطنة، فالمساواة المدنية تمثل شرطا ضروريا للانتقال إلى المساواة السياسية، وهذه الأخيرة كانت ضرورية لفتح الطريق أمام المساواة الاجتماعية.[1]

ج. الحقوق البيئية الإيكولوجية:

ومن ذلك الحق في بيئة نظيفة وصحية وحقوق الأجيال في الأرض التي ينتمون إليها، [2] وتعني المواطنة البيئية أن يكون للمواطن الحق في بيئة نظيفة وصحية، ما يجعله متحمساً وواعياً للقضايا البيئية ذات الأهمية، ومستوعباً لأهم مسائلها ومتحفزاً لصون مكان عيشه والاهتمام بصحة كوكبه وملتزماً بالحفاظ عليه لصالح الأجيال القادمة التي تمتلك الحق فيه كما يمتلكه هو، وهذا ما يدفعه إلى المشاركة الفاعلة والمسؤولة تجاه قضايا البيئة ذات الأولوية في مجتمعه لرد كافة التحديات التي تواجهها، كحق من حقوق أجيال الحاضر وأجيال المستقبل.[3]

2 واجبات المواطنة:

يمكن تصنيف واجبات المواطنة إلى قسمين:

أ. واجبات إلزامية:

تتمثل في تلك الواجبات التي تفرض على الأفراد بوصفهم مواطنين، ولا يملكون الخيار بشأنها، مثل التزام السلوك المدني في الممارسات اليومية والعلاقات مع الآخرين، والعمل على تحقيق المصلحة

[1] سيدي محمد ولديب، **الدولة وإشكالية المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربية**. (عمان: دار كنوز المعرفة، 2011)، ص 50.

[2] جديدي روضة، **مرجع سابق**، ص 228.

[3] نادر غازي، "المواطنة والبيئة". متحصل عليه من موقع: جمعية أصدقاء البيئة في دمشق، عبر الرابط:https://bit.ly/341NSEL، تاريخ الاطلاع: 2018/01/03، الساعة: 18:24.

العامة، فأن تكون مواطنا معناه أن تمتلك حس المواطنة والسلوك المدني الإيجابي، لا أن تكتفي بالحقوق فقط.

كما أنه يجب على المواطن الالتزام بالقانون، فلا يمكن لمؤسسات الدولة وحدها أن تفرض القوانين وترسي أسس العدالة، مهما امتلكت من وسائل الرقابة والردع، لأن تطبيق القوانين يقتضي التزاما واعيا من لدن المواطن والمجتمع بالقوانين والقواعد المشتركة، التي تنقل الفرد والجماعة من حالة الطبيعة إلى حالة المدنية.[1]

إن هذا الالتزام الواعي هو ما يمكن أن نعبر عنه بثقافة احترام القانون، التي تحيل على اقتناع راسخ بضرورة الامتثال للقواعد القانونية ليس خوفا من الزجر أو العقاب، ولكن لأن في مخالفتها إساءة لمؤسسات الدولة وإلى المجتمع نفسه، ومن لا يكترث بالقوانين ومؤسسات الدولة والمجتمع يعتبر منقوص المواطنة.[2]

ومن تلك الواجبات أيضا أداء الخدمة العسكرية ودفع الضرائب، التي تعتبر التزاما قسريا يفرضه القانون ويحكمه الواجب الأخلاقي، حيث أنه يترتب على المخالفين له عقوبات معينة من جهة، ويشعر المواطن من خلاله بالمشاركة في تحمل الأعباء العامة من جهة أخرى، ويفترض في الدولة تبني مفهوم العدالة الضريبية، حتى يتسنى لجميع المواطنين المساهمة في تغطية النفقات العامة دونما شعور بالظلم، وتحمل فئة معينة الأعباء الضريبية دونًا عن بقية الفئات.[3]

ب. **واجبات طوعية:**

وهي تلك الواجبات الاختيارية التي يقوم بها الأفراد بشكل طوعي بناءً على رغبتهم، مثل المشاركة السياسية والمدنية، وبناء الديمقراطية، والنقد البناء للحياة السياسية، والمشاركة في الانتخابات[4]، والعمل على تضييق الفجوة بين الواقع المعاش والغايات التي يطمح إليها المجتمع،

[1] أحمد بودراع، "المواطنة: حقوق وواجبات"، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ع 43-44، (صيف – خريف 2014)، ص 151.

[2] علي يوسف، **مرجع سابق**، ص 20.

[3] جديدي روضة، عياشي عبد الله، **مرجع سابق**، ص 229.

[4] صافو محمد، "أزمة المواطنة والحركات الاحتجاجية في الوطن العربي"،**مجلة القانون المجتمع والسلطة** م 05، ع 01، (2016)، ص 128.

إضافة إلى المساهمة التطوعية في العمل العام والتنمية والأنشطة الاجتماعية، كمحاربة التلوث ومكافحة محو الأمية، [1] وغيرها من الأعمال التي يقوم بها الفرد بشكل تطوعي اختياري وتعود بالنفع على المجتمع ككل، لكن عدم قيام بها لا يخرجه من دائرة المواطنة.

المطلب الخامس: أبعاد المواطنة ومستوياتها

1 أبعاد المواطنة:

إن مفهوم المواطنة له أبعاد متعددة، تختلف تبعا للزاوية التي يتم تناوله منها، ومن هذه الأبعاد ما يلي:

أ. **البعد المعرفي والثقافي:**

يحتاج المواطن إلى العلم والمعرفة كوسيلة يستخدمها لبناء مهاراته وكفاءاته التي يحتاجها في ممارسة مواطنته، كما أن التربية الوطنية تنطلق من ثقافة الناس ، ولابد أن تتلاءم مع الخصوصيات النفسية الاجتماعية و الثقافية للمجتمع ، فالعملية التعليمية والثقافية لابد أن تنبع من عمق المجتمع وتمثل هويته.[2]

إن البعد المعرفي والثقافي لا يتوقف عند بناء معارف الفرد وكفاءاته، بل تتعداها إلى المعرفة بحقوقه وواجباته، ومنظومة القوانين التي تحكم البلد، ونظام الحكم وما يتعلق به، فضلا عن تاريخه وأبعاده الحضارية، حتى يمكنه الإسهام في خدمة مجتمعه وبناء وطنه.

ب. **البعد المهاري:**

لابد أن يتمتع ا لفرد بمهارات مختلفة مثل التفكير الناقد، والتحليل، وحل المشكلات ... إلخ، حتى يتمكن من تمييز الأمور ويكون تفكيره أكثر عقلانية ومنطقية، وهذا ما ينعكس على سلوكاته في الحياة الاجتماعية اليومية، وتنقسم هذه المهارات إلى مهارات قلبية تنبني على التفكير وممارسة الحوار والنقاش في الأمور والمشكلات الجماعية، التي تخص الوطن والمواطن في مختلف المجالات

[1] هشام عبد السلام موسى، "الكشفية والمواطنة الفاعلة"، ورقة مقدمة للمؤتمر الكشفي السابع والعشرين للإقليم الكشفي العربي، (الجزائر: من 24 إلى 30 ماي 2013)، ص 14.

[2] بولقواس ابتسام، **مرجع سابق**، ص 182.

الحياتية، ومهارات عملية ميدانية يمارسها المواطن من أجل عيشه في المجتمع الذي ينتمي إليه، ولابد أن تساهم هذه المهارة في بناء شخصيته ومجتمعه ووطنه.[1]

ت. **البعد الاجتماعي:**

ويقصد به القدرة على التفاعل الاجتماعي السليم و بكفاءة مع أفراد مجتمعه ، مع إعطاء أهمية للنسق الاجتماعي الذي يعيش فيه ويدعم استقراره وتقدمه في شتى المجالات ، فالمواطن لا يعيش بمعزل عن بقية أفراد المجتمع، لذلك لابد أن يشكل معهم نسقا اجتماعيا متكاملا يتعايش في سلام وسكينة، ويعملون كلٌّ في مجاله من أجل خدمة الوطن وتنميته.[2]

إن البعد الاجتماعي من أهم أبعاد المواطنة، ذلك أن اشتقاق الكلمة في حد ذاته يأتي من فعل "واطن" أي عايش، فلا يمكن إطلاق لفظة مواطن على شخص يعيش بمفرده، كما أن جل التعريفات الاصطلاحية ترى بأن المواطنة هي عضوية فاعلة في مجتمع ما بما تقتضيه هذه المواطنة من حقوق وواجبات، وما تتميز به من علاقات تفاعلية بين أفرد النسق الاجتماعي، وبالتالي فلا مواطنة من دون مجتمع يعيش فيه الإنسان يؤثر فيه ويتأثر به.[3]

ث. **البعد المكاني:**

ويقصد به البيئة المحلية التي يعيش فيها الفرد ويتفاعل ضمنها مع الأفراد المحيطين به [4]، متمثلة في رقعته البرية ومجاله الجوي وحدوده البحرية، بما تزخر به من خيرات ومقدرات تعتبر حقا لأبناء الوطن، يعملون على الحفاظ عليها والاستفادة منها بالشكل المطلوب مع الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة، ويجب عليهم العمل على الحفاظ على هذه الرقعة الجغرافية أمام الاعتداءات الخارجية، التي تسعى إلى سلب خيراتها واستعباد أهلها.

---

[1] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 44.

[2] حاج عبو شرفاوي، الطاوس علي، "إشكالية المواطنة في الفكر الجزائري السياسي والثقافي"،**مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع** ع 06، (جوان 2017)، ص 214.

[3] **المرجع نفسه**، ص 214.

[4] فوزي ميهوبي وسعد الدين بوطبال، اتجاهات الشباب الجامعي نحو المواطنة في الجزائر. **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** ، ع 14، (مارس 2014)، ص 74.

2 مستويات المواطنة:

كثيرا ما يتم تناول مفهوم المواطنة من منظور جغرافي، لكن هذا المنظور أصبح يطرح تساؤلات جدية حول مدى صلاحيته، في ظل اعتماده على الدولة الوطنية كوحدة أساسية للتحليل، لذلك فقد خرج البعض عن هذا المنظور وظهرت عدة مفاهيم تعبر عن المستويات الجديدة للمواطنة والتي تتلخص في:

أ. المواطنة المحلية:

إن سياسات المواطنة وإن كانت ترسم على المستوى الوطني إلا أنه يتم تنفيذها على المستوى المحلي وبالتالي ستختلف من مقاطعة إلى أخرى، ويكون هذا الاختلاف أكثر وضوحا في التعامل مع مواطنين من أصول أو أعراق مختلفة، كما يمكن أن نشهد تنوعا كبيرا في سياسات المواطنة في الدول الفيدرالية وبدرجة أقل في الدول الموحدة أو المركزية [1]، وتعد سويسرا أكثر الدول تنوعا في سياسات المواطنة على المستوى المحلي، حيث يمكن لكل بلدية أن تقرر وتضع معاييرها الخاصة لتسوية وضعيات الأجانب ومنحهم المواطنة، كما أنه وفي إطار المواطنة المحلية أصبح المواطن مطالبا بالمساهمة في تحقيق التنمية المحلية، وذلك بالمشاركة في الشؤون العامة والحياة السياسية المحلية، والمطالبة بحقوقه أولا على هذا المستوى قبل المستوى الوطني.

ب. المواطنة الوطنية (القومية):

إن المواطنة الوطنية داخل حدود الدولة القومية تعتبر أساس المواطنة بمفهومها التقليدي، التي تعني الانتماء إلى رقعة جغرافية ذات حدود معينة، أو هي العضوية الكاملة في نسق اجتماعي، أو العيش في مكان معين، وما تقتضيه هذه العضوية من حقوق وواجبات، فهي محدودة بحدود الوطن ولا تخرج عن رقعته الجغرافية، وبمقدار الاحترام الذي توفره الدولة لمواطنيها تجسد وجودها المنبثق من

[1] قايد دياب، **المواطنة والعولمة تساؤل الزمن الصعب** (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007)، ص 286.

العقد الاجتماعي بينهما، وقد بدأت هذه المواطنة تعرف عدة تحديات نتيجة العولمة والظواهر المصاحبة لها.[1]

ت. **المواطنة الإقليمية:**

يرتبط هذا الشكل من المواطنة بتطور ظاهرة التكتلات الإقليمية، وأبرزها المواطنة الأوروبية التي جاءت بها اتفاقية **ماستريخت** سنة 1992، والاتفاقية الأوروبية حول الجنسية سنة 1997، والتي طورت القائمة الأولية للأرضيات المتعلقة بفقدان المواطنة، وكذلك المواطنة الخليجية التي تطورت في سياق تجربة التكامل والاندماج لمجلس التعاون الخليجي، والتي عرفت تحديا كبيرا ابتداء من الأزمة الخليجية الأخيرة.[2]

ث. **المواطنة الخارجية:**

تتعلق هذه المواطنة أساسا بمواطنة المهاجرين، وتبرز فيها عدة قضايا أهمها كيفية تفاعل سياسات المواطنة لدول الوجهة ودول المصدر مع بعضها البعض، إضافة إلى التساؤل حول الحقوق والواجبات التي ترتبط بالمواطنة الخارجية [3]، وما إذا كان بالإمكان توسيع الحقوق والواجبات الخاصة بالمواطن الأصلي أكثر من تلك الخاصة بالمواطن الخارجي، دون أن يشكل ذلك أي مظهر من مظاهر التمييز، ومدى قدرة البلدان الأصلية على إقناع مواطنيهم المهاجرين بالاحتفاظ بجنسياتهم الأصلية.

ج. **المواطنة العالمية:**

وهي تشير إلى الشعور بالانتماء إلى المجتمع الأوسع والإنسانية المشتركة، وتشدد على الترابط السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، والترابط بين المستوى المحلي والوطني والعالمي [4]، وهي

---

[1] نبيل قرقور، "الأسس القانونية للمواطنة بين القوانين العربية ومواثيق حقوق الإنسان"**مجلة العلوم الاجتماعية** ع 25، (ديسمبر 2017)،، ص 32.

[2] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص 287.

[3] **المرجع نفسه**، ص 288.

4 منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، **التربية على المواطنة العالمية – مواضيع وأهداف تعلمية** (بيروت: اليونيسكو، 2015)، ص 14.

تتعلق بقدرة الشعب على أن يطور اتجاها نحو باقي المواطنين والمجتمعات والثقافات عبر العالم، من خلال مجموعة من السلوكيات التي تنطلق من فكرة أن كل فرد هو مواطن في هذا العالم، ولدى الجميع مسؤولية مشتركة اتجاه كوكب الأرض بوصفه الوطن الكبير، للمحافظة عليه والعيش فيه بسلام وكرامة، وتقوم المواطنة العالمية على ركيزتين أساسيتين هما عالمية التحديات، والاعتراف باختلاف التقاليد والأعراق والثقافات وتنوعها.[1]

المبحث الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المواطنة

تصعب دراسة التطور التاريخي لمفهوم المواطنة وتحديد المراحل الزمنية له نتيجة خصائص هذه المفهوم في حد ذاتها، فهو يتكون من عدة أبعاد وأصناف للحقوق والواجبات الناجمة عنه، وعند التتبع التاريخي لها يلاحظ أن كل صنف من الأبعاد أو الحقوق والواجبات تطور في زمان أو مكان مختلف، مما يصعب إطلاق الأحكام بالعموم حول هذه المسألة، إلا أنه يلاحظ كذلك أن معظم أدبيات المواطنة الغربية ودراساتها التاريخية، اعتبرت العصر اليوناني بنموذجه الأثيني هو بداية التأريخ لمفهوم المواطنة المعاصر، لكن مع ذلك فقد ظهرت دعوات تدعو لعدم إنكار المساهمات القيِّمة للشعوب والحضارات الأخرى خاصة الشرقية منها.

وبالبحث في مسار التطور التاريخي لمفهوم المواطنة سنجد المراحل الآتية:

المطلب الأول: المواطنة في الحضارات الشرقية القديمة

اعتبر البعض أن الحضارات الشرقية القديمة ساهمت بشكل كبير في إرساء مبادئ المواطنة، وكانت سباقة في ذلك، فقد عرفت حضارات سوريا والعراق ومصر واليمن دولة "المدينة" قبل غيرها من حضارات الغرب، وقد ظهرت بها مدن "أيبلا" و"أوغاريت" و"ماري"، وهي مدن نظمت فيها حياة الأفراد في المجتمع، كما نظمت فيها علاقة المجتمع بالدولة وفق قواعد محددة، وكانت الحال مشابهة في

[1] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص 288.

ممالك اليمن القديمة، وقد أظهرت تلك الحضارات تميزا في إعطاء دور مهم للمرأة إلى حد وصولها إلى الحكم والملك وأشهر نماذج ذلك "بلقيس" و"سميراميس" و"الزبَّاء".[1]

كما شهد التاريخ العراقي القديم نموذجا للمواطنة، إبان النهضة الكبيرة في بابل خلال حكم "حمورابي"، الذي أسس أول القوانين وأصدر الشريعة التي اشتهرت باسمه (شريعة حمورابي)، وحدد فيها الحقوق والواجبات فكانت بمثابة أول مدونة حقوقية في التاريخ [2]، رغم أنها كانت في صورة بدائية ولم تستطع تحقيق العدالة الكاملة في المساواة بين المواطنين، وتتمثل مساهمة "حمورابي" في أنه أقبل على كتابة وتدوين المواثيق الرسمية والقوانين، وساهم شخصيا في إرساء منظومة حقوقية وأخلاقية وحرص على التذكير بواجبات الفرد والجماعات، لتشهد بابل في عهده تقدما ملحوظا في مجال المواطنة وحقوق الأفراد القانونية.

كما أن الحياة القبلية العربية التقليدية وما نشأ عنها من حكومات، كانت مثل التجارب السياسية الشرقية والإغريقية والرومانية، توفر قدرًا من المشاركة السياسية للمواطنين الرجال الأحرار، وذلك بسبب ما يتطلبه تماسك القبيلة وعلاقات القبائل المتحالفة من مشاركة في اتخاذ القرارات الجماعية الخاصة بهم.[3]

لقد كان تأثير طبيعة السلطة في القبيلة العربية التقليدية ونمط علاقاتها، وراء ما عرفت اليمن في عهد الدولة القيتانية ودولة سبأ ومعين من نظم حكم تُمَثَّلُ فيه القبائل، وقد هيأت تلك التقاليد القبلية والتجارب السياسية العربية بروز نوع من حكم المدينة في مكة، عندما ثبت "قصي بن كلاب" رئاسته على مكة بتأسيس دار الندوة وإنشاء المجلس الذي يعرف بـ "الملأ"، وبالتالي فقد أقام ما يشبه الحكومة لكنها كانت غير مطلقة السلطة وله فيها منصب السدانة واللواء، كما أنه وقبيل بزوغ الإسلام قام في مكة حلف الفضول، الذي كان يتدخل لنصرة المظلوم سواء كان من أهل مكة أو من زوارها، وقد شهد

---

[1] بوسيف ليلى، "المواطنة والهوية"، **مجلة أنتروبولوجية الأديان** جامعة تلمسان ، ع13، (سنة 2013)، ص 52.

2 **المرجع نفسه**، ص 53.

[3] علي خليفة الكواري، "المواطنية ومسارات الدولة: دراسة تحليلية نقدية للعلاقة بين المواطنية والدولة"**المجلة العربية للعلوم السياسية** ع 39-40، (صيف – خريف 2013)، ص 14.

الرسول صلى الله عليه وسلم هذا الحلف في صباه وقال عنه لاحقا: "لو دعيت به في الإسلام لأجبت"[1]، لما يحمله من قيم نبيلة وأخلاق حميدة.

المطلب الثاني: المواطنة في الفكر الغربي

1 -المواطنة في العصر اليوناني:

ارتبطت المواطنة بمفهوم دولة المدينة التي تكونت في اليونان القديمة قبل الميلاد بعدة قرون، ولعبت لدى الإغريق نفس الدور الذي تلعبه الدولة الحديثة، فقد كانت دولة المدينة محور التأمل والتفكير عندهم، فلا حضارة عندهم بدون المدينة، فهي وحدة سياسية تمثل التنظيم السياسي والاجتماعي الموجود داخل أراضٍ محددة، وهي تضم مدينة واحدة أو عدة مدن وما يلحق بها من أراضٍ زراعية، وتعتبر المواطنة الوحدة الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية المباشرة الأثينية، التي تعتمد على المشاركة المباشرة للمواطنين في الحياة السياسية إضافة إلى مفهوم العدالة في الفكر الأثيني.[2]

وقد كان النظام الاجتماعي في مدينة أثينا يقوم على أساس طبقي، يتدرج هرميا من ثلاث طبقات أو فئات اجتماعية متباينة، يمكن تشبيهها بهرم تكون قاعدته مكونة من الطبقة الاجتماعية الأولى التي تضم العبيد والعمال الحرفيين وعليهم يقوم النشاط الاقتصادي، وكانوا محرومين من صفة المواطنة وحقوقها وبالتالي من ممارسة أي نشاط سياسي.[3]

أما الطبقة الثانية فتضم الأجانب المقيمين في المدينة، وتتفاوت نسبتهم العددية مقارنة بعدد سكانها حسب طبيعة النشاط الاقتصادي الممارس فيها، ورغم أن الأجانب كانوا أحرارا يتمتعون بقدر معقول من المكانة الاجتماعية إلا أنهم كانوا محرومين من ممارسة النشاط السياسي أيضا، بينما تمثل

---

[1] علي خلفية الكواري، "مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية"، متحصل عليه من موقع: مركز الخليج لسياسات التنمية، عبر الرابط: https://bit.ly/2JVBiPB ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/27، الساعة: 14:10.

[2] Derek Heater, **Citizenship : The civic ideal in world history, politics and education**, (london, 1990), p 02.

[3] شروق بنت عبد العزيز الخليف، محمد بن خليفة اسماعيل،**المواطنة وتعزيز العمل التطوعي** (الرياض: مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة، 2013)، ص16.

الطبقة الثالثة طبقة المواطنين الذين يتولون الشؤون السياسية، وهم الذين يحتكرون معظم المزايا بما في ذلك صفة المواطنة، التي كانت تورث للأبناء الذكور فقط عند بلوغهم سن العشرين وبها يكتسبون عضوية المدينة وحقوق المشاركة السياسية.[1]

وقد عَرَّفَ "أرسطو" المواطن بأنه: "من يكون له حق الاقتراع في مجالس الدولة، والاشتراك في ممارسة السلطة"، ونقيض المواطن عنده هو الساكن أو المقيم، ويعكس هذا التعريف مدى اعتزاز المواطن الأثيني بممارسة حقه السياسي، سواء بصفته عضوا في جمعية المواطنين أو بمساهمته في إقرار العدالة، من خلال كونه محلفا أو قاضيا في المحاكم، وقد بلغ اعتزاز الأثيني بنظامه السياسي حدا جعله يعتبر المشاركة في الحياة السياسية للمدينة من أهم المبادئ التي يجب الحرص عليها، وفي هذا الصدد يقول "بركليز": "إن المواطن الأثيني لا يهمل شؤون الدولة للاهتمام بشؤونه الخاصة، والذي لا يهتم بالشؤون العامة يعتبر عديم النفع لا خير فيه".[2]

كما ذكر "أرسطو" في كتابه "السياسة" المواطن الجيد ومميزاته بقوله: " المواطن الجيد يجب أن يعرف ويمتلك القدرة على أن يَحْكُمَ ويُحْكَمَ، وهنا تكمن فضيلة وفعالية المواطن"، [3] ومن هنا يلاحظ أن مفهوم المواطنة في بلاد الإغريق كان مفهوما طبقيا، وكانت تسمية "المواطن" تطلق على الأسياد دون العبيد في أثينا، وعلى الحكام الغزاة دون المحكومين من السكان الأصليين في إسبرطة، وهذا ما جعل عدد المواطنين الفعليين محدودا جدا، وذلك ما سهل اعتماد أسلوب الديمقراطية المباشرة في إدارة شؤون الحكم والدفاع عن حقوق مواطني أثينا ومصالحهم.

2 -المواطنة في العصر الروماني:

لقد طرأت على المواطنة في العصر الروماني تغييرات كبرى، فقد انتهت مع "أرسطو" مرحلة تصوير الإنسان على أنه حيوان سياسي وعلى أنه لبنة صغيرة في بناء المدينة القائمة، وبدأت مع "الاسكندر الأكبر Alexander the Great" مرحلة يصور فيها الإنسان على أنه فرد له ذاتيته

[1] برقوق عبد الرحمان، والعيدي صونية، "الفرد الجزائري هل هو مواطن"،**مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** عدد خاص بالملتقى الدولي الأول حول الهوية والمجالات الاجتماعية في ظل التحولات السوسيوثقافية في المجتمع الجزائري، (د ت ن)، ص236.

[2] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص 18.

[3] منير مباركية، **مرجع سابق**، ص ص 82 83.

المستقلة ونظام علاقات مع غيره من الأفراد الذين يكونون معه هذا العالم، مما قاد إلى بزوغ فلسفة للسلوك، وظهور أفكار جديدة عن الأخوة الإنسانية، تجلت في خطبة "الاسكندر الأكبر" التي دعا فيها إلى إتحاد القلوب وإقامة رابطة بين المقدونيين والفرس.[1]

توسع مفهوم المواطنة في روما مقارنة بالمواطنة في أثينا التي كانت منحصرة أساسا في الحقوق السياسية، لكن في روما فقد شملت الحقوق المدنية والسياسية، وكان الفرد الروماني جنديا في زمن الحرب وسياسيا في زمن السلم، كما كان بإمكان الشخص الواحد أن يكتسب صفة المواطنة في عدة مدن في وقت واحد، ولا يقتصر اكتسابها بالميلاد فقط، إضافة إلى ذلك فقد ساهم توسع الإمبراطورية الرومانية وانتشارها في توسع مفهوم المواطنة، كما تم تقنينه ومنحه لرعايا روما في محمياتها، وقُدِّمَ مكافأة للمدن التي ساعدت روما في حروبها العديدة ضد خصومها.

فقد كان التوسع الروماني والحاجة إلى ولاء المقاطعات والمحميات البعيدة جغرافيا عن مركز الإمبراطورية، عاملا مهما لتعميم حقوق المواطنة وواجباتها على كل أجزاء روما، فقد أعلن الإمبراطور الروماني "كاراكلا Caracallus" أن "كل رجل حر في الإمبراطورية الرومانية هو مواطن روماني وبالتالي لم تعد المواطنة امتيازا مقصورا على فئة أو طبقة معينة وأصبحت تستخدم للتمييز بين أحرار روما والغرباء البرابرة Barbarians.

عموما فقد شملت المواطنة جميع أقطار روما ما عدا العبيد، كما كانت ترتكز في المقام الأول على واجبات المواطنين والتزاماتهم، كما أنها لم تكن مرتبطة بالمشاركة السياسية إلا جزئيا، فروما لم تكن دولة ديمقراطية بل كانت إمبراطورية أوليغارشية، وهي التي ميزت بين مواطن كامل العضوية في المجتمع والدولة ويحظى بالمشاركة السياسية، ومواطن منقوص العضوية أو ما سمي "بنصف المواطنة" والتي لا يتاح للفرد الذي تمنح له حق التصويت أو الترشح للمناصب العامة، ولكن يكون له نفس الحق مع المواطن العادي في المتاجرة أو حق الزواج برومية.[2]

[1] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص 21.

[2] ديريك هيتر، **تاريخ موجز للمواطنية** تر: آصف ناصر ومكرم خليل، (بيروت: دار الساقي،2007)، ص 58.

لقد ورثت المواطنة في روما خصائص المواطنة الأثينية المنقوصة لكنها أصبحت أكثر انفتاحا على ممارسة حقوق المواطنة، ولم تقتصر على العاصمة روما فحسب بل كان ثمة مواطنون رومان في مقابل رعايا داخل الإمبراطورية وخارجها، وبذلك فقد وسعت الإمبراطورية الرومانية فكرة المواطنة كوضع قانوني يشمل الشعوب الخاضعة لها ويتضمن المساواة أمام القانون والمساواة في حق الحماية.[1]

كما ظهر بينهما اختلاف في المصدر الذي يحدد حقوق الأفراد وواجباتهم، فبدلا من الآلهة أو المثل العليا أو مبادئ الأخلاق التي كانت مرعية في دولة المدينة، فقد حل محلها مؤسسات تقوم بتلك المهام في وقت لاحق مع قيام الإمبراطورية الرومانية، مثل مجلس الشيوخ الروماني والمؤسسات التي تضم مسؤولين أو قناصل، ويعادل ذلك في الأهمية ظهور شخصيات قانونية مستقلة كانفصال شخصية الفرد عن شخصية الدولة، فالدولة وإن كانت ضرورة طبيعية لوجود الجماعة البشرية وذات شخصية قانونية فإن الفرد صار له أيضا كيان يتوجب حمايته، أي أنه صار يتمتع بشخصية قانونية هو الآخر تستوجب احترامه وحمايته من أي عدوان يتعرض له بغض النظر عن مصدره.[2]

لقد عملت الإمبراطورية الرومانية على استخدام أدوات عديدة من أجل توسيع عدد الذين يحملون شكلا معينا من المواطنة الرومانية، وهذا ما يعد من أسباب النجاح في ضم شبه الجزيرة الإيطالية ثم حوض البحر الأبيض المتوسط بأكمله [3]، وهذه السياسة الرومانية في منح المواطنة للأجانب الذين غلبوا في الحروب تناقض تماما سياسة أثينا في هذا الشأن، غير أن الملاحظ عليها هو أن المساواة في الوضع السياسي لم تقابلها مساواة في الأملاك والدخل ومستوى المعيشة، ومن ثمة بقي هناك فجوة تتسع باستمرار بين الأغنياء والفقراء.[4]

---

[1] ناهده محمد زبون، "مفهوم المواطنة في الفكر السياسي المعاصر – دراسة في المفهوم والأبعاد"،**حولية المنتدى**، ع 01، (2010)، ص 368.

[2] **المرجع نفسه**، ص 269.

[3] ديريك هيتير، **مرجع سابق**، ص 58.

[4] قائد دياب، **مرجع سابق**، ص 25.

3 -المواطنة في العصور الوسطى:

يمكن التمييز في تلك الفترة الزمنية بين وضعين مختلفين للمواطنة، في كل من الحضارة الغربية الأوروبية والحضارة الإسلامية العربية في الشرق، ففي أوروبا سيطر لوردات الإقطاع على الحياة الاقتصادية والسياسية والمدنية، وعادت المواطنة إلى صيغة الأقلية التي تمثلها الأرستقراطية كما كانت عليه في العهد الأثيني، وأصبحت مواطنة الفرد تتحدد بحسب وضعه الاجتماعي والسياسي في نظام الطبقات الإقطاعي السائد وانتكس وضع المواطن من جديد إلى وضع التابع أو الرعية.[1]

إن العصور الوسطى لم تتخذ الفرد وحدة أو أساسا للبناء الاجتماعي بل اتخذت المجموعة، سواء كانت الضيعة الإقطاعية أو النقابة التي تنظم مصالح أبناء الحرفة الواحدة، وكانت المدينة فيها "كوميونية" أي ذات كيان سياسي مستقل، حيث يقول عنها "ماكس فيبر": "هي كوميونية منذ البداية فهي تجمع مشترك أو جماعي بين أشخاص متساوين، لا يقوم على الوشائج الأسرية أو العشائرية أو القبلية، فكلمة كوميونية تعبير عن المواطنة المشتركة"[2]، أي أن الفرد كان لا شيء بينما الجماعة تمثل كل شيء، وبشكل عام فقد كان هناك في هذه الفترة سيادة للخرافة والجهل والتفكير السطحي، كما كانت الكنيسة تفرض قيودا شديدة على حرية الفكر، وتعمل على تكريس مجموعة من القيم التي تعادي الإقبال على الحياة والتمتع بها.

أما في الحضارة الإسلامية العربية فقد عرفت المواطنة أسمى صورها النظرية والعملية خاصة في العهد الأول للإسلام، حيث أنه وبعد هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام إلى المدينة المنورة وضع أول دستور مكتوب تمثل في "صحيفة المدينة"، كما قدم الإسلام أسمى صور المواطنة حينما اعتبر أن الناس خلقوا من نفس واحدة وأنهم متساوون بالفطرة في الكرامة والحقوق والواجبات، كما أعاد الاعتبار لإنسانية المرأة ومواطنتها وهو ما لم يفعله الغرب بعد ذلك إلا بقرون غير أنه منحها بعض حقوقها فقط ولم يكرمها مثلما فعل الإسلام.

---

[1] منير مباركية، **مرجع سابق**، ص 85.

[2] شرف الدين بن دوبة، "المواطنة مفهوم وتاريخ"، **مرجع سابق**، ص 63.

إضافة إلى ذلك فقد حرص المسلمون على تطبيق المساواة مع من يعيش معهم، واعتبروا أهل الكتاب والذميين من أهل دار الإسلام يشاركونهم المواطنة، وأقاموا معهم العهود على أساس قاعدة "لهم ما لنا وعليهم ما علينا"، وهي القاعدة التي تعبر بشكل صريح عن المساواة في الحقوق والواجبات بين مواطني الدولة الإسلامية على اختلافهم، ولكن مع تراجع المسلمين عن تطبيق النص القرآني والسنة النبوية فقد تراجعت القيم التي تؤسس للمواطنة الحقَّة، وبالتالي فقد أصبح الإسلام والمسلمون يُتَّهَمُونَ بعدم القدرة على التعايش مع الآخر والظلم واللامساواة، وكل التهم التي تتنافى ومبادئ المواطنة وقيمها وروحها.[1]

4 -المواطنة في العصر الحديث:

إن ظهور المواطنة بمفهومها الحديث يعود إلى أوروبا خلال القرن التاسع عشر، وبرز من خلال التناقضات التي مرت بها على المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، والتي غيرت الكثير من معالم الحياة الأوروبية، فقد ظهرت قوانين حقوق الإنسان التي تحفظ كينونته وكرامته.

يعود ظهور مبدأ المواطنة إلى بداية ظهور الفكر السياسي العقلاني التجريبي وحركات الإصلاح الديني وما تلاها من حركات النهضة والتنوير، وتعد الثورة الفرنسية نقطة تحول كبير عرف مفهوم المواطنة معها تطورا هاما، في تدشين الخطوات الأولى لتثبيت الحقوق المدنية والاجتماعية للمواطن الإنسان، حيث جاءت تلك النقلة نتيجة الصراع الكبير بين الملكية المطلقة وقوانينها الإقطاعية، والبرجوازية المكافحة في سبيل نشر علاقات الإنتاج الرأسمالية وسوقها الوطنية الموحدة، وما يشترطه ذلك من تحرير القوى المنتجة المكبلة بملكية الأرض وموروثها الإقطاعي.[2]

فأصبح مفهوم المواطنة يشمل الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع إقرار مبدأ المساواة أمام القانون، وعدم إقصاء الأقليات أو أي فئة في المجتمع، وبذلك يمكننا رصد ثلاثة تحولات كبرى متداخلة مرت بها التغيرات السياسية التي أرست مبادئ المواطنة، هي

[1] منير مباركية، **مرجع سابق**، ص ص 85،86.

[2] نورا عبه جي، **مرجع سابق**.

بروز الدولة القومية، والمشاركة السياسية والتداول على السلطة، وإرساء حكم القانون وإقامة دولة المؤسسات.[1]

وشهد مبدأ المواطنة منذ قيام الثورة الفرنسية والأمريكية حتى الآن تطورا كبيرا في النوع والكم، حيث شمل فئات المواطنين البالغين من كلا الجنسين، وأصبح جميع المواطنين يتمتعون بحق المشاركة دون تمييز، وانتقلت السلطة للشعب بصفته مصدر السلطات وفق دستور علني ومقترع عليه، وفي هذا الصدد أقرت فرنسا حق المواطنة في أول دستور لها عام 1779م ولم يجر تداوله إلا بعد الثورة سنة 1791م.

كما تطور مبدأ المواطنة لتأثره بإعلان استقلال الولايات المتحدة سنة 1776م الذي جاء فيه بأن "الناس جميعا ولدوا متساوين وأن لهم حقوقا أصلية فيهم منذ خلقهم، وأن الشعب هو صاحب السيادة" وهو نفسه ما جاءت به مبادئ الثورة الفرنسية، فأصبح أساس مفهوم المواطنة مبنيا على فكرة أن الشعب هو صاحب السيادة، وفكرة وجود حقوق أساسية للفرد كإنسان أولا وكمواطن ينتمي للوطن ثانيا.

وهكذا بقي مفهوم المواطنة في تطور مستمر منذ نهاية القرن الثامن عشر إلى وقتنا الحاضر، حتى أصبح حقا غير متنازع فيه، وتوسع ليشمل فئات المواطنين التي لم تكن تتمتع بحق المواطنة، مثل النساء اللواتي أصبحن يتمتعن بحق المشاركة السياسية في اتخاذ القرارات الجماعية، إلا أن ذلك لم يكن إلا في القرن العشرين، ففي بريطانيا لم تَحْظَ النساء بحق الانتخاب إلا عام 1929م، وفي فرنسا عام 1945م، إضافة إلى ذلك فقد تعددت أبعاد المواطنة، فشملت الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ولم تقتصر على الجوانب السياسية والقانونية فقط.

ويقوم مفهوم المواطنة عند "جون جاك روسو" على دعامتين أساسيتين، أولهما المشاركة الإيجابية للفرد في عملية الحكم، وثانيهما هو المساواة الكاملة بين أبناء المجتمع الواحد، فذهاب المشاركة حسبه يقود إلى الدولة المفقودة، أما غياب المساواة بين أفراد المجتمع فيقود إلى تدمير الخير الطبيعي في الإنسان ويجعل المجتمع في حالة تنافر متزايدة ويفقده وحدته ومبرر بقائه.

[1] نورا عبه جي، **مرجع سابق**.

ومنذ "روسو" وحتى اليوم حدث تطور كبير في مفهوم المواطنة حتى صارت تعرف بأنها: "انتماء الإنسان إلى الأرض التي يستقر بها، ويحمل جنسيتها، ويكون مشاركا في الحكم ويخضع للقوانين الصادرة عنها، ويتمتع بشكل متساوٍ مع بقية المواطنين بمجموعة من الحقوق، ويلتزم بأداء مجموعة من الواجبات اتجاه الدولة التي ينتمي إليها"، وهي رابطة عضوية تحول الإنسان من مجرد فرد يسعى إلى إشباع احتياجاته وتحقيق أهدافه، متصارعا مع الظروف والأوضاع والآخرين، إلى عضو في مجتمع يشعر فيه بالأمان لانتسابه إليه، ويسعى إلى تحقيق أهداف هذا المجتمع التي تقود بالضرورة إلى تحقيق أهدافه الشخصية، متعاونا مع الآخرين في منظومة يكفلها دستور هذا المجتمع.[1]

لقد تميز القرن التاسع عشر بسيادة مفاهيم ثلاثة كان لها الأثر البالغ لاحقا، وهي مفاهيم القومية والليبيرالية والاشتراكية، التي لم تلبث أن تطورت واتخذت أشكالا مختلفة باختلاف تطبيقاتها، ومدى نجاح تلك التطبيقات في التقريب من المثل الأعلى السياسي للمفهوم، وبين ما يتحقق على أرض الواقع.

إن الثورة الفرنسية قد كرست رؤيتها للعالم الجديد بإعلان حقوق الإنسان، والدفاع عنها بعد إشباعها بروح المواطنة، وساهمت في ظهور الإرادة الجماعية ودعم فكرة الدولة القومية الجديدة على حساب الكنيسة، وغرست في نفوس الأفراد مبدأ أنهم أساس شرعية الحكم وديمقراطيته، وأنهم مواطنون ملزمون بالولاء للدولة القومية وحدها [2]، وابتكرت رموزا جديدة أصبحت جزءًا لا يتجزأ من الحركات القومية مثل العلم القومي والنشيد القومي والأعياد القومية، وقد ساعدت سيادة المبدأ الديمقراطي الذي قامت على أساسه الثورة في هذا التطور الجديد في المسألة القومية، فالممارسة الديمقراطية تتطلب قدرا من الاتحاد في اللغة وفي المفاهيم السياسية بين أبناء الشعب الواحد، حتى يستطيعوا حكم أنفسهم بأنفسهم على أسس مشتركة بينهم، كما أن الديمقراطية تتطلب المشاركة الإيجابية في عملية الحكم، وتمتعهم بقدر من التعليم لفهم المشاكل الداخلية والخارجية لبلادهم، والواقع أن ارتباط القومية

[1] شروق بنت عبد العزيز الخليف، محمد بن خليفة اسماعيل،**مرجع سابق**، ص ص 21-23.

[2] صخري محمد، "ملف شامل عن المواطنة"، المتحصل عليه من موقع: الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية، عبر الرابط: https://bit.ly/344aSmE، تاريخ الإطلاع، 2019/08/27، الساعة: 20:04.

بالديمقراطية لدى الثوار الفرنسيين من الظواهر الواضحة إلى حد دفع بعض المفكرين إلى القول بأن القومية في الثورة الفرنسية كانت تعني بصفة عامة الديمقراطية وحقوق الإنسان،[1]

أما بالنسبة الليبيرالية فقد قدمت خدمات جليلة لمفهوم الديمقراطية من خلال التأكيد على حقوق وحريات الأفراد سواء على المستوى الفلسفي أو السياسي، بل والعمل على إيجاد السبل والآليات التي تكفل تحقيقها في الممارسة السياسية، وقد اتخذ "جون ستوارت مل" من احترامها معيارا يحكم به على نوعية السلطة السياسية والمجتمع والرأي العام[2]، فالقاعدة العامة التي تبنى عليها المواطنة في المجتمع الليبيرالي هي أن يترك للأفراد أكبر قدر ممكن من حرية التصرف في كل الحالات لأنهم خير من يقدر مصالحهم الذاتية.

كما ساهمت في ترسيخ الديمقراطية النيابية، حيث يعتقد الليبيراليون أن أفضل حماية للفرد هي السماح له وللجميع باختيار من يمثلهم أو ينوب عنهم، وأن النظام النيابي يعمل بكفاءة وفعالية حينما يعمل الأفراد ككل وطبقا لمصالحهم الجماعية، إضافة إلى التسامح والحياد القيمي، كما أن التعددية تعتبر من المبادئ الأساسية التي لا يستقيم بدونها أي مذهب ليبيرالي، إضافة إلى عدم التحيز إلى رأي أو جنس أو عقيدة أو نسق قيمي دون الآخر.

في حين أن الماركسية قد انتقدت الليبيرالية وطروحاتها المختلفة، وكان لها موقف مختلف من المواطنة، يمكن إجماله في أنها كانت ترى بضرورة ابتعاد الديمقراطية السياسية عن النتائج الاجتماعية والاقتصادية، فمبدأ حكم الأغلبية يؤدي إلى بروز تناقض قوي بين القلة المالكة والأغلبية المقهورة، ولا يحسم هذا التناقض إلا لجوء الأغلبية العظمى في المجتمعات الصناعية إلى الثورة وإقامة نظام ديمقراطي حقيقي.

كما أضاف الفكر الماركسي مجموعة من الحقوق إلى قائمة الحقوق والحريات التي يتبناها المذهب الليبيرالي، على غرار الحق في العمل وما يرتبط به من حريات، والحق في التأمين ضد المرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من الحقوق المسماة اجتماعية، وهي الحقوق التي تتضمن

[1] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص 64.

[2] شرف الدين بن دوبة، "المواطنة مفهوم وتاريخ"، **مرجع سابق**، ص 70.

التزاما على عاتق السلطة في مواجهة الأفراد، وكانوا يرون أن حماية الحريات لا يمكن تحقيقها بطريقة مُرْضِيَةٍ إلا بتدخل الدولة، فالحرية ليست مجرد انتفاء الإكراه ولكنها تمثل سلطة الإنسان الحقيقية على الطبيعة وعلى الحياة الاجتماعية وعلى نفسه، وهي انتفاء سيطرة الإنسان على الإنسان، واختفاء النظام الطبقي وأدوات القمع، لذلك دعا "فريدريك أنجلز" إلى القضاء على الانتهازية وتحقيق المساواة والإخاء في التوزيع الاقتصادي، وأن تكون الحرية الاشتراكية للجميع، وبالتالي اختفاء كل تفاوت في الحياة داخل المجتمع الاشتراكي.[1]

لقد اعتبرت الماركسية أن هناك تعارضا بين الحرية والدولة، فلا تقوم حرية كاملة إلا بغياب الدولة عن الوجود، وكلما اتسعت رقعة الحرية انحسر مبرر تواجد الدولة، وتتحقق الحرية الكاملة في ظل النظام الشيوعي، كما نظرت إلى الحرية على أنها معنى إيجابي تلتزم الجماعة بأدائه، وتسعى من خلاله إلى تحقيق نظام اجتماعي غير استغلالي، حيث يرى الماركسيون أنه بمجرد قيام نظام اجتماعي غير استغلالي تكون السلطة السياسية النابعة منه مسخرة لحمايته وليس لاستغلال الأفراد.

إن الحرية عند الماركسيين تنشأ من جدلية التطور الاجتماعي ومسيرته الحتمية صوب إزالة استغلال الإنسان للإنسان، ومن ثمة لا تتحقق الحرية إلا في إطار المضمون الاقتصادي للتنظيم الاشتراكي، وقد انعكس ذلك في دساتير البلدان الماركسية التي قرنت النص على مبدأ الحرية والحق ببيان الوسيلة المادية التي تتكفل بإشباعه، فيقترن النص على حق التعليم مثلا بالنص على التزام الدولة ببناء المدارس وتوفير هيئة تدريس.[2]

5 المواطنة في القرن العشرين:

تحتل قضية حقوق المواطنة محورا رئيسيا في النظرية والممارسة الديمقراطية الحديثة، فالديمقراطية هي نظرية ممارسة المواطنة، والمواطنة هي علاقة سياسية تعرف وتحدد الديمقراطية، وأي أزمة يتعرض لها أحد المفهومين تعتبر أزمة للآخر.

[1] **المرجع نفسه**، ص 71.

[2] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص ص 77، 78.

يشهد مفهوم المواطنة في الخطاب الليبيرالي المعاصر مراجعة واهتماما كبيرا وأبعادا جديدة، في ظل العديد من المتغيرات التي تمر بها المجتمعات الغربية المعاصرة، وكان على رأس هذه المتغيرات التحدي الذي أصبحت تمثله ظاهرة التعددية الثقافية multiculturalisme في تلك المجتمعات، والتي دفعت إلى إعادة التفكير في الديمقراطية واستدعاء عدة مفاهيم وإعادة تعريفها أو فهمها، وهي بمثابة القيم والأعمدة الأساسية للتقليد الديمقراطي الليبيرالي، مثل مفاهيم التمثيل النيابي، والمشاركة، والسيادة، والهوية، والحياد السياسي، والاستقلالية الفردية، والمساواة وعلاقتها بالحرية وغيرها، وقد أصبح الشغل الشاغل للخطاب الليبيرالي المعاصر هو بناء رؤية معيارية لمفهوم المواطنة، تتلاءم وسياق عدم التجانس الثقافي والاجتماعي، وسياق عدم قدرة النظريات التقليدية على ضمان الحقوق والحركات الفردية بالشكل المطلوب.

ويمكن القول أنه لكي يستطيع أي مجتمع أن يعمل يجب أن يكون مستندا على مجموعة من القيم المشتركة التي تتقيد بها كل الجماعات المؤسسة له، وهناك من يعتقد أن التضامن وروح الجماعة في المجتمعات الحديثة، يعتمدان على شعور مشترك بالمعرفة والتبصر في الممارسات التي تعضد طريقة حياة تركز اهتمامها على القيم المشتركة، ومع ذلك فمن غير الضروري لأجل الحصول على هذا التضامن أن تصنف هذه القيم المشتركة طبقا لما هو الأكثر أهمية فيها، حيث أن هناك دوما وفي أي مجتمعي تعددي مجال للاختلاف في مسألة ترتيب القيم، لذلك هناك جدل دائم عن المرجعية التي يجب أن تستند إليها تلك القيم المشتركة، فإذا كان "تالكوت بارسونز" يرى أن المجتمع بالضرورة هو نظام أخلاقي مستند إلى الدين، فإن "جون راولز" الذي كان يتبنى موقفا ليبيراليا كلاسيكيا للمواطنة، كان يؤكد على أولوية الحقوق الذاتية الخاصة على الحقوق السياسية.[1]

إضافة إلى ذلك فقد دار نقاش آخر بين أنصار الاتجاه الليبيرالي والاتجاه المجتمعي حول العلاقة بين مفهوم المواطنة ومفهوم الديمقراطية وذلك من خلال ثلاث مستويات:

[1] جلول خدة معمر، "مفهوم المواطنة في السياق الغربي المعاصر – يورغن هابرماس نموذجا"،**مجلة التعليمية** م 04، ع 12، (ديسمبر 2017)، ص 136.

المستوى الأول : هو المستوى الأنثروبولوجي والذي يركز على تعريف الذات، فنجد هناك تصورين لمفهوم الذات الذي تتأسس عليه الغايات السياسية لدى كلا التيارين، إذ يتصور أنصار التيار الليبيرالي الفرد كائنا مستقلا ويتمتع بكامل حرياته، وقادر على التحكم في ذاته وتحقيق رؤيته للخير بشكل طوعي مستقل، فالذات تتحكم بنفسها كفاعل أخلاقي بشكل مستقل عن السياق الاجتماعي الذي توجد فيه، بينما التيار المجتمعي فهو يتحدث عن الفرد كجزء من السياق الاجتماعي، والسياق الاجتماعي هنا ليس محل اختيار ولكنه اكتشاف لا يتم بشكل فردي ولكن من خلال وسائل اجتماعية.

المستوى الثاني: هو المستوى المتعلق بالبناء المعياري لمفهوم المواطنة والمواطن، حيث تتحول الذات إلى مواطن من خلال الالتزام العام اتجاه المجتمع، وما يرتبط به من مجموعة من الحقوق والواجبات، فالتيار المجتمعي يتحدث عن مجتمع متجانس يتأسس على مجموعة من القيم المشتركة التي تكون الهوية الاجتماعية والسياسية، ويمثل المجتمع المصدر الذي تنتج من خلاله المعايير الأخلاقية التي توجه السلوك الفردي، ويمثل هذا الشعور بالانتماء إلى المجتمع السياسي أو القومي أو الديني أو الإثني الشرط الضروري لأي حياة أخلاقية، بينما الاتجاه الليبيرالي فهو يتحدث عن مجتمع مجزأ ومنقسم، وأن المجتمع الجيد ليس هو المجتمع الذي تحكمه أهداف وغايات مشتركة، بل هو المجتمع الذي يمثل إطارا لضمان الحقوق والواجبات والحفاظ على الحريات، ومن خلاله يتمكن الأفراد من تحقيق غاياتهم وأهدافهم المستقلة سواء بشكل فردي أو من خلال التجمعات الطوعية، كما أن المجتمع الجيد في التصور الليبيرالي هو المجتمع الذي تحكمه مبادئ القانون وأيضا مبادئ العدالة والحق.[1]

المستوى الثالث: يتعلق بالإطار المؤسسي، حيث يمثل الفضاء الذي تتحقق فيه فكرة المواطنة على نحو عملي، فالاتجاه الليبيرالي ينطلق من افتراض أن الأفراد في المجتمعات الليبيرالية لديهم رؤى مختلفة ومتعددة، وأحيانا متعارضة ومتصارعة حول ما هو خير مشترك للحياة الجيدة، ومن ثمة فإن الدولة والمؤسسات السياسية تستمد شرعيتها من كونها محايدة سياسيا، في مواجهة هذا الكم الهائل من التصورات والمفاهيم الفردية المختلفة، حتى تصبح قادرة على الحفاظ على السلم الاجتماعي وإحلال

[1] علي خليفة الكواري، **مرجع سابق**، ص 17.

النظام، بينما الاتجاه المجتمعي ينظر إلى الدولة على أنها نتاج للخير المشترك والفضائل الموجودة وهي تدافع عنهما أيضا، ويرفض هذا التصور فكرة الحيادية المطلقة للمؤسسات السياسية إذ هي برأيه فكرة مختزلة معياريا ومضللة سياسيا وغير مرضية اجتماعيا.

وعلى هذا فقد اقترح بعض الكتاب طريقة ثالثة للنظر في المسألة تجمع بين الأفكار الاجتماعية والليبيرالية، وعلى الرغم من قبولهم باستحالة تنظيم مجتمع سياسي وديمقراطي حديث حول فكرة واحدة وحقيقية مستقلة للصالح العام، إلا أنهم اعتقدوا بضرورة تماسكه من خلال بعض القيم المشتركة، وكمثال يطرح "هابرماس" فكرة "الديمقراطية الدستورية" كرابطة وحيدة ممكنة بمقدورها تأمين الانسجام في المجتمعات الحديثة.

وعنها يقول الباحث الفرنسي "ألكسندر ديبيريكس Alexander Dupeyrix": "إن نظرية المواطنة عند هابرماس ليست فكرة تجريدية خالصة، وإنما هي نظرية إجرائية عمل هابرماس على تطويرها انطلاقا من فكر الأنوار، وأعطى لها معنى يتناسب مع نظريته التداولية العالمية في التواصل"، ويضيف: "إن النظرية الإجرائية لهابرماس تتضمن مشاركة قوية للمواطنين في الإجراءات والمناقشات الديمقراطية، وهذا يفترض فضاءات عمومية ديناميكية يعبر من خلالها المواطنون على مبادراتهم، وهذا النموذج الديمقراطي لا يمكن نجاحه إلا بتوفر إرادة قوية".[1]

المطلب الثالث: المواطنة المعاصرة وإعادة النظر في المفهوم

1 –فكرة المواطنة العالمية وجذورها التاريخية:

ترجع الأصول النظرية لفكرة المواطنة العالمية إلى روما، حيث توسعت حدود الإمبراطورية مع اتساع نطاقها الجيوسياسي، فتبلورت أفكار تدعو إلى التحرر من فروق اللغة والدين والوطن التي تفرق بين الإنسان وأخيه الإنسان، والنظر إلى الناس جميعا على أنهم واحد يجمعهم قانون العقل وتحكمهم منظومة الأخلاق، وكانت المدرسة "الرواقية" التي أسسها "زينون" هي رائدة هذه الأفكار.[2]

[1] **المرجع نفسه**، ص 138.

[2] علي خليفة الكواري، **مرجع سابق**، ص 18.

كما ساهم العديد من المفكرين في إثراء فكرة العالمية في إطار تصورات لبناء الجامعة الإنسانية، بعيدا عن تمايز الاعتبارات السياسية والإيديولوجية، أي على نقيض النموذج الوطني، "فكانط" مثلا يعرض في كتابه "مشروع للسلام الدائم" تطبيقا عقليا لنظريته في السياسة ذات البعد الإنساني، الذي يجعل من المواطنة قيمة عالمية كونية، لا يمكن لها أن تتحقق إلا في ظل سلام عالمي دائم، وبالتالي لا تقف عند الاختلافات اللغوية والفروق الحضارية والسياسية والإيديولوجية.[1]

كما ذهب المستشار الألماني "براندت" إلى أن التعاون الدولي من الأهمية بحيث أن لا يترك للحكومات وحدها، وبالتالي فهو يدعو إلى تخطي الإطار الوطني الضيق لتعزيز الديمقراطية والتنمية، كما يجد "دوير" أن الأمن والعدالة والتنمية هي مرتكزات المنظومة القيمية التي يجدر أن تقوم عليها المواطنة العالمية المنشودة، في حين دعت "شنابر" إلى أن تستند المواطنة العالمية إلى إعلان حقوق الإنسان والشرعات الملحقة التي تشكل المنظومة القيمية والبعد القانوني لها.[2]

ولا تزال هناك العديد من الجهود والأفكار التي تبحث في بلورة منظومة متكاملة للمواطنة العالمية باعتبارها تجسيدا ليوتوبيا العالم الحديث، تستطيع مواجهة التغيرات الحاصلة في المجتمع الحديث بسبب العولمة، ونقص السلع، وتغير المناخ، والإشكاليات التي تستلزم تخطي الحدود الوطنية للتعامل معها، ويصبح العالم بفضلها قرية صغيرة يتحمل مواطنوها المسؤولية المشتركة في القضايا العالمية المتعلقة بالعدالة والاستدامة.[3]

2 أزمة المواطنة في ظل العولمة

تساهم المواطنة من خلال قيمها ومبادئها في الرقي الإنساني والحضاري، غير أن التطور الذي عرفته المجتمعات نتيجة العولمة خاصة من الناحية السياسية والثقافية، جعل الدول تعيش اضطرابات اجتماعية عميقة، مما فرض تحديات كبرى أمام المواطنة جعلتها تعيش أزمة حقيقة، بعض مؤشرات هذه الأزمة داخلية تتعلق بمسائل تعيشها الدولة–الأمة، التي بدأت مؤسساتها في التداعي، من خلال

[1] **المرجع نفسه**، ص 19.

[2] **المرجع نفسه**، ص 19.

[3] NCDO, **Global Citizenship**,(Amsterdam : NCDO), P 21.

بوادر الاغتراب عن المجتمع، الذي لم يعد يسيطر على الدولة بفعل الإقصاء والتهميش الممارس على فئات واسعة من المجتمع.

كما بدأت الدولة القومية تفشل في إشباع حاجات مواطنيها في ظل النظام العالمي المعاصر، لأنها لم تعد تملك سيطرة تامة على مواردها، ولا تستطيع القيام بالتوزيع العادل لتلك الموارد بين المواطنين، بعد أن كانت هي مصدر الأمان بالنسبة لهم [1]، إضافة إلى ذلك فقد تزايدت ال قناعة بأن نظام الحكم الجغرافي الذي تمثله الدولة، لم يعد بإمكانه أن يعالج كما ينبغي بعض الظواهر في نطاق ما وراء الحدود الجغرافية، المرتبطة بمجالات المعلومات المعاصرة والاتصالات وتقنيات إنتاج الأسلحة والتغيرات البيئية والأسواق العالمية.[2]

كما أن التغييرات الكبرى التي حدثت في العالم في العقود الأخيرة، وظهور بعض المتغيرات التي سببتها تجليات العولمة تدفع إلى إعادة النظر في المفهوم التقليدي للمواطنة، ومن أهم هذه المتغيرات تزايد معدلات الهجرة الاختيارية والقسرية، خاصة بعد تفكك الاتحاد السوفييتي، أين تطور عدد المهاجرين من 18 مليون مهاجر بين عامي 1970 و 1980 إلى 27 مليون مهاجر بين عامي 1980 و1990، ثم تراجع شيئا ما إلى 21 مليون مهاجر بين عامي 1990 و2000، ومن مظاهر الهجرة أيضا انتقال العمالة من قطر إلى آخر، بل من قارة إلى أخرى سواء كان هذا الانتقال شرعيا أو غير شرعي، كما تزايد تدفق اللاجئين في السنوات الأخيرة بسبب الحروب والأزمات الأمنية، وهو ما ساهم بشكل كبير في إعادة طرح مشكلة عبور الحدود وإمكانية دمج الوافدين الجدد.[3]

إضافة إلى ذلك فإن سهولة السفر والانتقال خارج الحدود ساهم في تفتت المجتمعات وانقسام الدول، وانفصال الأقليات والمطالبات المتزايدة بالاعتراف بالحقوق الثقافية والمعارك التي تدور حول قضايا الهوية، مما أدى إلى اهتزاز مفهوم المواطنة التقليدي [4]، وبروز الحاجة إلى صياغات جديدة

---

[1] ريتشارد دي مينش، **الأمة والمواطنة في عصر العولمة** تر: عباس عباس، (دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب،2010)، ص 180.

[2] بن الشين أحمد، بوخلخال علي، "العولمة الثقافية والمواطنة"،**مجلة العلوم الاجتماعية** ع 20، (سبتمبر 2016)، ص 50.

[3] سعيد الصديقي، "الهجرة العالمية وحقوق المواطنة"، **مجلة السياسة الدولية** م 42، ع 168، (أبريل 2007)، ص 25.

[4] Gwendolyn Yvonne Alexis, Corporations and CitizenshipEastern, **Economic Journal**, (September 2010, 36),P 3.

تكيف هذا المفهوم مع الواقع المتغير للمجتمعات الحديثة، حيث يسود التفكك الاجتماعي والثقافي ويتناقص الاجتماع حول النسق القديم للقيم باطراد.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الحالة التي يشهدها العالم كانت نتيجة لآثار العولمة، التي تمثل تهديدا وفرصا في نفس الوقت لكل النظم والقيم والممارسات السياسية، ذلك أن سياسات التحرير الاقتصادية وعولمة الأسواق العالمية، سيؤدي إلى توحيد المقاييس الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعلاقات الثقافية بين المجتمعات، مما قد يؤثر سلبا على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعديد من المواطنين في مختلف البلدان[1]، ويؤدي إلى نشوء علاقات متطورة وعابرة للقوميات على صعيد التقسيم الاقتصادي للعمل وتبادل السلع واتخاذ القرارات السياسية، ويساهم بطبيعة الحال في إعادة النظر في القيم السائدة ومنظومة الحقوق والواجبات، كما أن سقوط الحواجز في مجال الاتصال بفضل الثورة الهائلة في وسائل الاتصالات والمعلومات، وخاصة مع انتشار وسائل التواصل التي ألغت بشكل كبير الحدود الزمانية والمكانية، وأحالت العالم بصورة عملية إلى قرية صغيرة منزوعة الحدود، وأدت إلى تغير في الأدوار بين مختلف الفواعل، بانحسار بعضها (الدولة في بعض المجالات) وبروز فواعل جديدة (المجتمع المدني العالمي، الشركات المتعددة الجنسيات) [2]، أدى ذلك إلى التأثير في الصورة الذاتية للإنسان والتأثير في منظومة القيم السائدة في المجتمعات، بسبب التدفق الكبير والسريع للمعلومات والقيم التي تتيحها وسائل التواصل، وهذا ما أدى إلى التفكير الجدِّي في إعادة النظر في مفهوم المواطنة وإعادة بناء مفهوم الهوية على أسس جديدة تتوافق ومتغيرات هذه المرحلة.[3]

من جهة أخرى فقد أدى تزايد الوعي الدولي بالحقوق إلى المناداة بتعزيز بعدين مهمين في النظام العالمي، يتعلق الأول بنطاق النشاطات الذي يتم فيه إعطاء الأفراد فرصا أكبر في الأعمال الاقتصادية دون النظر إلى الاعتبارات الحدودية، ويتعلق البعد الثاني بالنطاق المؤسساتي من خلال تسهيل عملية إنشاء شبكات واسعة للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية على المستوى العالمي،

[1] عثمان بن صالح العامر، **مرجع سابق**، ص 230.

[2] بلخير آسية، **مرجع سابق**، ص 391.

[3] أولريش بك، **هذا العالم الجديد– رؤية مجتمع المواطنة العالمية**تر: أبو العيد دودو، (ألمانيا، كولونيا: منشورات الجمل،2001)، ص 174.

التي تأتي استجابة للتطورات السياسية والاقتصادية الحاصلة وتناضل لحماية روح التضامن أو لخلقها[1]، من خلال تنمية المؤسسات التي من شأنها أن توفر للأفراد الحماية الاجتماعية سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية، في سياق عالمي يتسم بالتعقيد الشديد والعمليات المتناقضة في مجال التغيير السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

ويدور كثير من الجدل حول الموضوعات المختلفة للمواطنة داخل الحدود القومية لتأكيد الحقوق الأساسية للمواطنين، غير أن الملامح البارزة للمناخ الفكري الراهن أن الشعوب بدأت في عقد تحالفات عابرة للقارات من خلال المؤسسات الدولية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي، لصياغة حقوق جديدة في إطار فضاءات تتجاوز الحدود الضيقة للدول لتشمل كل العالم على رحابته واتساع رقعته.

وينظر للمواطنة في الوقت الراهن باعتبارها أفقا مفتوحا، حيث أنه وفي هذا الخصوص أصدرت المحكمة الأمريكية الدستورية سنة 1950م حكما، ذهبت فيه إلى أن المواطنة هي الحق في الحصول على الحقوق، ويرى بعض الباحثين أن هذا الحكم له آثار مهمة في مجال مضمون المطالب ومجال توسيع الفضاءات العامة للنضال في سبيل الحقوق، والتي يمكن أن تتغير من حين لآخر، ولابد لهذه العملية أن تؤدي في النهاية إلى اتساع نطاق المواطنة وتعدد صورها، وقد يساعد هذا على تحييد الآثار السلبية للعولمة على المواطنين، من خلال مقاومة المواطنين في مختلف الأقطار للعولمة المتوحشة.[2]

إضافة إلى ذاك فقد ظهرت اختلالات كبيرة مست قضية المواطنة، من أهمها عدم فعالية بعض المؤسسات الكبرى مثل الأسرة والمدرسة في القيام بوظائفها، مثل التنشئة الاجتماعية وتمرير القيم الأساسية للترابط الاجتماعي، حيث تعتبر الأسرة الجماعة الأولية التي ينتمي إليها الفرد منذ بداية حياته، ولها دور كبير في غرس القيم والعادات والتقاليد السليمة في نفوس الأبناء، ذلك أن البيئة الأسرية من أهم وأكثر العوامل تأثيرا في تحديد وبناء شخصية الفرد، كما لا يقل دور المدرسة أهمية عن دور الأسرة، حيث تعتبر الوحدة الاجتماعية والتربوية المسؤولة عن تربية الأبناء في مراحل

[1] John Keane, **Global Civil Society**, (Cambridge University Press, New York, 2003), P18.

[2] قايد دياب، **مرجع سابق**، ص 286.

أعمارهم المختلفة، وتنشئتهم في ظروف مواتية لترسخ لديهم القيم الأخلاقية التي يعتز بها المجتمع، ففشل هذه المؤسسات في أداء وظائفها جعلها تتجه إلى التغطية على فشلها بتقديم خطابات عن التضامن والتسامح والمساواة، والاتجاه نحو الاهتمام بتوفير الظروف المادية للتنشئة على حساب زرع القيم والمعارف الضرورية غير أن ذلك يبقى غير كافٍ.[1]

ومن أهم الأزمات التي تواجهها المواطنة اليوم هي قضية التعددية الثقافية Multiculturalisme، حيث تقوم كثير من المجتمعات على التنوع والاختلافات في الثقافات والديانات والأعراق والأصول والتقاليد والنظم المختلفة، ومن المفروض أن تلعب المواطنة دورا مهما في تسيير الاختلافات الثقافية، حيث أنها تقوم على قاعدة التسامح والتعايش وقبول الآخر المختلف، وتتأسس على القيم السياسية المشتركة وتوسيع الخدمات العامة متعددة اللغات، حيث تضمن الحقوق السياسية والاجتماعية، إضافة إلى حق الاختلاف الإثني والتعددية الثقافية [2]، لكن الملاحظ أن المجتمعات تواجه إشكالية في كيفية إبعاد الهويات الثقافية عن الهويات السياسية، مما يجعل الأفراد متأرجحين بين مجال الدولة ومجال الجماعة الإثنية.

ومن الأسباب الخارجية التي تشكل تحديا أمام المواطنة نجد قضية الاستقلالية، حيث يعتبر النظام العالمي عقبة أمام الاستقلال الوطني لكثير من الدول، إذ تصاعد تأثير التطرف بشكل مقلق للأنظمة، وهو ما يزيد من الحاجة للفعل المشترك لتحقيق الأمن العالمي ومواجهة الإرهاب ومكافحة الجريمة والمخدرات، وذلك ما يفرض على الدول تعاونا جماعيا، إضافة إلى أن الارتباطات الاقتصادية المتمثلة في بعض المؤسسات العالمية تعيق استقلالية الدول خاصة النامية منها.[3]

إن تحدي الاستقلالية يقود إلى إضعاف سلطة الدولة وتراجع مبدأ السيادة الوطنية مما يدفع بالدولة إما إلى التبعية لكيانات أخرى أكبر منها، أو التفكك إلى كيانات أصغر منها، كيانات عصبوية تقوم على أسس إثنية يتزايد فيها الصراع الهوياتي داخل جماعاتها المختلفة، فتصبح الدولة بين سندانين، فمن ناحية تدفع بها الضغوط الدولية المتزايدة إلى التفريط المستمر في استقلالية قرارها

[1] علي سلامة الخضور، **الانتماء والمواطنة** (عمان: دار كنوز المعرفة، 2011)، ص ص 24،25.

[2] Derek Heater, **what is citizenship ?,**op.cit, p115.

[3] خالدي محمد، **مرجع سابق**، ص ص 41-43.

الوطني والتنازل عن مبدأ السيادة الوطنية، ومن ناحية أخرى فإن إضعاف سلطة الدولة يؤدي حتما إلى إيقاظ أطر سابقة على الدولة–الأمة للانتماء، مثل القبيلة والدين والطائفة والجهة وغيرها يكو الولاء لها أكثر من الولاء للدولة [1]، مما يدفع إلى الصراعات العرقية والمذهبية وتمزيق الهوية الثقافية الوطنية لصالح خصوصيات ثقافية ضيقة، حيث أن الجماعات الثقافية والعرقية والدينية تلوذ بخصوصياتها هربا من طوفان العولمة المغرق، ويؤدي إلى انفراط عقد الدولة إلى مرحلة أسماها "برهان غليون" "التعويم التاريخي للمجتمع"، حيث تنهار التوازنات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية العميقة التي كان يستند إليها المجتمع، ويصبح عرضة لأنواع شتى من التأثير الخارجي بما في ذلك المساس بالوحدة السياسية والاقتصادية الضابطة لهذه التوازنات.[2]

3 نحو تقسيم جديد للمواطنة

يمكن القول أن مفهوم المواطنة شأنه شأن مختلف المفاهيم المرتبطة بالدولة الوطنية صار اليوم موضع شك وتساؤل، بسبب ما تعانيه الدولة الوطنية من أزمة واضطراب كبيرين نتيجة تداعيات العولمة، وهذا ما يؤكده "جون بيليس" و "ستيف سميث" الذي يقول: "لقد أصبحوا يقرون بقناعة متزايدة بأن نظام الحكم الجغرافي الذي تمثله الدولة لا يمكنه في حد ذاته أن يعالج كما ينبغي الظواهر في نطاق ما وراء الحدود الجغرافية، خاصة المرتبطة بمجالات المعلومات المعاصرة والاتصالات وتقنيات إنتاج الأسلحة والتغيرات البيئية العالمية والأسواق العالمية"[3].

لذلك جاء التصور "ما بعد الوطني" الذي يرى بضرورة فك الارتباط بين الحقوق والهوية وتجاوز الروابط التقليدية بين المواطنة والدولة، واستبدالها بمزيد من الإجراءات التي تضمن الولاء للدولة الحديثة حتى من الوافدين، وجعل الهوية لا ترتبط بمركز قانوني من أجل ضمان حقوق جميع المواطنين بغض النظر عن هوياتهم أو تقسيماتهم الإثنية [4]، ومن أجل تقسيم جديد للأزمة المفترضة

---

[1] Robert jackson, **international perspectives on citizenship, education and religious diversity,** (london, 2003), p 31.

[2] أحمد ثابت، وآخرون، **مرجع سابق**، ص 129.

[3] بوعليت محمد، بوخلخال علي، "التربية على المواطنة والإعلام الجديد"،**مجلة المربي**، ع 21، (2018)، ص 33.

[4] Taso G. Lagos, **Global Citizenship – Towards a Definition**, by https://bit.ly/2W79EU9, in 23/10/2019, at 12 :14, p 5.

للمواطنة يجب أن نعرض تصور المواطنة الذي هيمن على النظرية السياسية خلال فترة طويلة من مرحلة ما بعد الحربين العالميتين، فنجد أن عالم الاجتماع البريطاني "توماس مارشال T.H.Marshall" طابق بين مفهومي الحقوق والمواطنة، ويمكن تقسيم حقوق المواطنة حسبه إلى ثلاث مجموعات مختلفة هي: مدنية، سياسية واجتماعية.

ويرى مارشال أن القرن الثامن عشر كان قرن الحقوق المدنية، كحرية الفرد، وحرية التفكير والتعبير، حرية الاعتقاد، حق الملكية والحق في العدالة، وبالنسبة لمارشال فإن المؤسسات الأكثر ارتباطا بالحقوق المدنية هي المحاكم، أما القرن التاسع عشر فهو قرن الحقوق السياسية، مثل الحقوق الديمقراطية، وحق المشاركة في الحكم والقرار السياسي، وتتمثل المؤسسات المرتبطة بهذه الحقوق في المجالس المتعلقة بالحياة السياسية، كالبرلمان والمجالس المحلية، بينما يبقى النصف الثاني من القرن العشرين، هو الذي تحققت فيه الحقوق الاجتماعية، كالصحة، والتعليم، والحد الأدنى من الرفاهية والدخل، والمؤسسات المرتبطة بهذه الحقوق هي النظام التعليمي والخدمات الاجتماعية.[1]

لقد ساهم "مارشال" في تأسيس مقومات جديدة لمفهوم المواطنة، من خلال الرؤية التي قدمها، لكنها تعرضت لنقد كثير من المفكرين الذين اعتبروا أنه سكت عن حق الاختلاف الثقافي، حيث أن العنصر الثقافي هو البعد الرابع المنقوص لنظرية المواطنة، وقد اعتبروا أنه العنصر الكفيل بتحقيق مبدأ الانتماء إلى مجموعة تثبت هوية الفرد وكينونته الجماعية، بينما هو يرى بأن تحقيق العدالة والحقوق الاجتماعية والتعليم للفرد كفيل بالحفاظ على التماسك الاجتماعي والثقافي للأفراد[2]، وبذلك فإن المواطنة الجديدة تعبر عن تخطي التصور الضيق لمفهوم المواطنة، حتى لا يفهم أنه مجموعة من القوانين التي تعبر عن علاقة الفرد بالدولة، لتصبح تعبيرا عن حياة جماعية تصنعها مجموعة متآلفة من الأفراد يقوم بينهم رابط إنساني، قانوني، سياسي أو ثقافي.

وتكلم هؤلاء المفكرون عن ظهور أشكال جديدة من المواطنة تتخطى الدولة وتمثل بدائل عن الصيغة التقليدية، ومن أهم هذه الأشكال ما يستعرضه "جون يوري J.Urry" وهي كالآتي:

---

[1] شكري مامني، "في مفهوم المواطنة في السياق العربي الإسلامي"، **المجلة العربية لحقوق الإنسان** ع 07، (2000)، ص 45.

[2] Claus Haas, **What Is Citizenship?- an introduction to the concept and alternative models of citizenship**, by https://bit.ly/2pMHpOl, in 22/10/2019, at 23:33,P7.

- المواطنة الثقافية: وتضم حق المجموعات الاجتماعية القائمة على أسس العرق، النوع والسن في المشاركة الثقافية الكاملة في مجتمعاتهم.
- مواطنة الأقلية: وتشمل حقوق الانضمام إلى مجتمع آخر ومن ثم البقاء داخله والتمتع بالحقوق وأداء الواجبات مع المحافظ على خصوصيات الأقليات.
- مواطنة بيئية إيكولوجية: وتتضمن حقوق وواجبات المواطن اتجاه الأرض، وللحقوق المرتبطة بهذا الصنف من المواطنة ثلاث نطاقات مهمة، هي أجيال المستقبل، والحيوانات، والأشياء الطبيعية، وتتضمن مجموعة من الحقوق والواجبات، تتمثل الحقوق في العدالة المعقولة في المياه والهواء، ومن واجباتها عدم استهلاك المواد المضرة بالبيئة.[1]
- مواطنة عالمية كوسموبوليتانية : وتتعلق بكيف يمكن للشعب أن يطور اتجاهات نحو باقي المواطنين والمجتمعات والثقافات عبر العالم.[2]
- مواطنة استهلاكية: وتعني حق الشعب في التزود بالسلع والخدمات والأخبار الملائمة من قبل القطاعين الخاص والعام ومن كل مكان.
- مواطنة سياحية (متحركة): تضم حقوق ومسؤوليات الزوار لأماكن وثقافات أخرى، وقد أضاف إليها جون يوري نوعا آخر من المواطنة سماه مواطنة التدفق تضم الحق في النفاذ إلى الأماكن بحرية ويسر.[3]

وعموما فإن ثمة اتفاق عالمي على أن هناك حقوقا إنسانية عالمية ينبغي تطبيقها بغض النظر عن تنوع المجتمعات واختلاف الثقافات، ويمكن القول أن عملية تأسيس الحقوق عملية تاريخية مستمرة، ويمكن التمييز بين حقوق الجيل الأول التي كانت سياسية أساسا، وحقوق الجيل الثاني التي هي اقتصادية واجتماعية، أما حقوق الجيل الثالث والرابع فهي حقوق عابرة للقوميات، وتبرز فيها أساسا حماية البيئة، الحق في السلام والحق في التنمية، وهذه الحقوق الجديدة هي نتاج تبلور وعي كوني أبرز مؤشراته هو الحفاظ على بيئة الكوكب، وأهمية تحقيق السلام والتنمية بالنسبة لكل

[1] سعيد الصديقي، **مرجع سابق**، ص 24.

[2] علاء الدين عبد االرزاق جنكو، "الموطنة بين السياسة الشرعية والتحديات المعاصرة"، المتحصل عليه من الموقع الإلكتروني: Aladin Jenko، عبر الرابط: https://bit.ly/2JWM6g9 ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/27، الساعة: 23:37، ص 39.

[3] مبروك ساحلي، **مرجع سابق**، ص 202.

الشعوب، باعتبار أن التنمية أصبح ينظر إليها تنمية مستدامة تضع في الحسبان حقوق الأجيال القادمة.

المطلب الرابع: المواطنة في الفكر العربي والإسلامي

1 - المواطنة في الفكر العربي الحديث:

عند الحديث عن المواطنة في الفكر العربي لابد من التطرق إلى محاولات بعض الفلاسفة والمفكرين العرب للتأصيل للفكر السياسي العربي مثل ابن خلدون وابن رشد، هذا الأخير الذي عرض مسألة العدل وعرفها بأنها تتمثل في قيام كل فرد من أفراد المدينة بالعمل المتناسب مع طبيعته، فأساس العدل التقيد بما توجبه النواميس، وابن رشد لم ينتصر للعدل فلسفيا فحسب بل شرعيا كذلك، وتحدث عن سيطرة الحكام الجائرين والاضطهاد والتسلط، أما ابن خلدون فقد أشار إلى التسلط ومساوئه والنتائج التي يؤول إليها، واعتبر العدل إذا استتب بين الناس بلغت الدولة رفعتها وازدهارها.[1]

ولعل أول ظهور وتداول لمصطلح المواطنة في الفكر العربي الحديث كان عند "رفاعة الطهطاوي" الذي عرف المواطنة بالحقوق العامة، بمعنى أن يتمتع الفرد بالحقوق التي تمنحها له بلده، وقد كان "الطهطاوي" عندما يتحدث عن الحرية فإنه يتحدث عن الحرية الدينية، ويرى بعض الباحثين أن هناك إشارات عديدة حول تشكل مفهوم المواطنة عند "جمال الدين الأفغاني" و"محمد عبده" و"خير الدين التونسي" و"عبد الله النديم"، في أكثر من موضع على الرغم من وجود اختلاف بينهم في التصور والمفهوم، ومدى ارتباطه ببلد كل منهم.

وبعد فترة وجيزة بدأ الحس القومي يظهر بجلاء عند كثير من المفكرين ومن أهمهم "الكواكبي"، الذي له كتابات في التأصيل لفكرة المستبد العادل أو الاستبداد مع الاستنارة، و"رشيد رضا" الذي اقترن عنده الإسلام بالعروبة اقترانا وثيقا في الكثير من الطروحات، وهذه الأفكار الأقرب إلى القومية أثرت في الأجيال اللاحقة، لتؤسس لأعمال تحررية تشمل الأراضي العربية دون أن تجد تنظيرا لمفهوم المواطنة، بل بقيت عملا سياسيا قوميا ترتفع فيه الشعارات السياسية، التي كان لها الأثر الكبير في

[1] بان غانم أحمد الصائغ، "التأصيل التاريخي لمفهوم المواطنة"، **مجلة دراسات إقليمية - جامعة الموصل** ع 05، (نوفمبر 2017)، ص 12.

استقطاب الجماهير العربية لمساندة الثورات لتحقيق الاستقلال، كما لا نجد للتيار الليبيرالي العربي تأصيلا لمفهوم الدولة الوطنية.[1]

2 - مبدأ المواطنة في الفكر القومي العربي

لم يحظ مفهوم المواطنة بمعناه الحديث القانوني والديمقراطي بتأصيل عميق في الفكر القومي العربي التقليدي في القرن العشرين، وكسائر المفاهيم المتعلقة بالديمقراطية أو المؤسسة لها ظل هذا المفهوم مهجورا في النظرية القومية العربية، بل إنه ظل بعيدا عن التطبيق والممارسة في الدول التي حكمتها أنظمة قومية التوجه كما في غيرها على حد السواء، وكان تجاهل الفكر العربي لمفهوم المواطنة نتيجة طبيعية لعدم إيلائه موضوعات الديمقراطية اهتماما جوهريا، حيث تعتبر الديمقراطية هي الحاضنة الأولى للمواطنة والمرتبطة بها ارتباطا عضويا وسببيا، إلى درجة أنه لا يمكن تجسيد الواحدة منهما في غياب الأخرى، فغياب الديمقراطية العربية القومية غَيَّبَ بالضرورة مفهوم ومبدأ المواطنة وهمَّشه، فالديمقراطية في النهاية تقوم على ركيزتين هما أن الشعب هو مصدر السلطات ومبدأ المواطنة والمساواة السياسية والقانونية بين المواطنين، بصرف النظر عن الدين أو العرق أو المذهب أو الجنس.[2]

فيندر أن تجد معالجة مباشرة لمفهوم المواطنة تعريفا وتفصيلا وإقرارا عند المؤسسين لفكر القوميين، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى الاشتغال على مسألة بعث الهوية العربية، وتعريف الفرد العربي ضد هويات وتعريفات أخرى منافسة له خاصة العثمانية، التي كانت تمثل الرابطة التي تجمع شعوب المنطقة العربية، إضافة إلى الفرعونية والفينيقية والمتوسطية ... إلخ [3]، ولعل استقراء الجيل الأول من القوميين أمثال "عبد الحميد الزهاوي" و"رفيق العظم" و"صلاح الدين القاسمي" وغيرهم، يشير بوضوح إلى أن اهتمامهم كان منصبا في قضايا بعث يقظة عربية مشتركة والدفاع عن هوية جامعة للعرب، وصياغة العلاقة بين العروبة والإسلام وفصلها عن العلاقة بين العرب والعثمانيين وسواهم.

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 13.

[2] بشير نافع، وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2001)، ص 93.

[3] بلخير آسية، "المواطنة في زمن الفضاءات المفتوحة تجاذبات الولاء بين المحلي والمعولم"**مجلة البحوث والدراسات** م 15، ع 01، (شتاء 2018)، ص 393.

ثم اتجه البحث إلى فكرة تأسيس تعريف واضح للعربي، أي الاشتغال على البنية التحتية الهوياتية، التي يصعب قيام شكل من أشكال المواطنة من دون الانتهاء منها، وانحصرت معظم الكتابات حول القومية العربية ومشروعها، ولم يكن هَمُّ المفكرين البحث في الفرد كحقوق وواجبات، بل كانت المسألة المهمة حسبهم تكمن في تعريف هوية العربي، لذلك كان يرى "ساطع الحصري" أنه يجب تصويب سؤال "من أنا؟" إلى "من نحن؟" وبالتالي تعيين ما يمكن أن نسميه بـ "النحنية" الجماعية، التي تقف في مسار آخر ليس بالضرورة مناقض للفردية، لكنه يحمل مضمون المواطنة التي تحتاج إلى "نحنية" أولية تعرف بها، وهي "نحنية" الدولة الحديثة سواء القطرية أو القومية.

في مرحلة لاحقة اصطلح عليها مرحلة القومية العلمية، تظهر مقاربات قومية تكرس الهوية العربية الجماعية والانتقال إلى تحديات أخرى، حيث نجد مناقشات تتعلق بالمفهوم الحديث للمواطنة وتعكس إلى حد بعيد ملامحه الأساسية التي تأسست في إطار علاقتها بالدولة– الأمة، وفي ذلك يقول "قسطنطين زريق": "... المواطنية لا توجد بالطبع والسليقة ولا تحدث قدرا واعتباطا، ولا تمنح منحًا من مصدر خارجي، بل تكتسب اكتسابا، شأن قيم الحياة الأخرى بمقدار ما يبذله أبناء المجتمع من أجلها، وبمبلغ إقبالهم على التضحية بمصالحهم بولاءاتهم الأخرى في سبيل ولائهم الوطني المشترك، وكلما كان هذا الإقبال أقوى وأفعل كانت الحياة الوطنية أصح وأسلم، ومعنى الوطن والمواطنية أصفى وأتم وأكمل"، ثم يتكلم عن أربعة شروط لما يسميه الحياة الوطنية الصحية وهي:[1]

- توفير الكرامة لأبناء الوطن، بضرورة تحقيق مستوى لائق من العيش المرتبط تبعا لوفرة الدخل الوطني العام والعدالة في توزيعه.
- قيام الحياة الوطنية الصحية على التعاطف والتساند والولاء المشترك، فلا يكون ثمة وطن إذا كان ولاء الفرد فيه متجها أولا إلى أسرته أو عشيرته أو طائفته أو مهنته أو الجهة التي تكفل له مصلحته الخاصة، عندها يتفتت الولاء وتتضارب الاتجاهات وتتناقض المصالح وينتفي معنى الوطن.
- تَفَتُّحُ الحياة الوطنية على الحضارة، فتكون مؤثرة كما هي متأثرة بالتراث البشري العام.

[1] بشير نافع، وآخرون، **مرجع سابق**، ص 96.

– أن تكون هذه الحياة الوطنية مساهمة في الحضارة الإنسانية، فالوطن ينمو بالعطاء وينمو بالأخذ.

كما وردت مقاربة أوسع حول فكرة المواطنة وفكرة الفرد المواطن، في الأدبيات الكلاسيكية القومية عند "منيف الرزاز" في كتابه "معالم الحياة العربية الجديدة"، الذي يبدي فيه قلقا وخشية حقيقيتان حول علاقة الفرد بالسلطة، وبخاصة نتيجة تغول الثانية على الأول، فيقول: "إن أساس المجتمع كله في اعتقادي يجب أن يهدف إلى مصلحة الفرد كما يفهمها الفرد نفسه لا كما يفهمها عنه المجتمع"، كما يناقش معضلة حالة التذمر الشعبي والنمو الاقتصادي البطيء، اللذان عمقا حالة القطيعة بين المجتمعات العربية وقياداتها السياسية التي تقود حكومات لم تنبثق عن الإرادة الشعبية [1]، ثم يسهب بعد ذلك في الحديث عن حقوق المواطن السياسية والاقتصادية والاجتماعية من وجهة نظر اجتماعية–سياسية.

أما في الفكر القومي الثوري الاشتراكي فلا نجد اهتماما جديا بموضوع المواطنة أو مفهوم المواطن، وكذا تحرير العلاقة بين الفرد والوطن أو الأمة التي ينتمي إليها من زاوية الحقوق والواجبات القانونية، كما هي معروفة في الفكر الحديث المُؤَطِّر لفكرة المواطنة، وأصبح الاهتمام منصبا على الشعب والجماهير من ناحية، وعلى الدولة نفسها باعتبارها التجسيد الفعلي لفكرة القومية.

وبالتالي يلاحظ غياب تام لأي مقاربة في اتجاه تعريف علاقة الفرد العربي القانونية بالدولة القومية، وغياب الحديث عن وضع الفرد في الدولة الاشتراكية الموحدة التي يتصورها، إضافة إلى التحذير من تغول الحرية السياسية على السلطة، ويدعو إلى إسقاط المفاهيم التي تصور الحرية السياسية نقيضا لوجود السلطة في المجتمع أي لوجود الدولة، والواقع أن أولوية السلطة أو الدولة على الفرد أو المواطن كما بررتها بعض المقاربات القومية، ساهمت ولا تزال في تراجع البعد الديمقراطي في هذا الفكر ومن ثم تهميشه لمبدأ المواطنة. [2]

[1] سيدي محمد ولديب، **مرجع سابق**، ص 152.

[2] بشير نافع، وآخرون، **مرجع سابق**، ص 97.

إن غياب مفهوم المواطنة في الفكر القومي العربي على مدار القرن العشرين كان نتيجة غياب مفهوم الديمقراطية في تكوين هذا الفكر، واهتمامه في مرحلة التأسيس ببعث هوية عربية جامعة مناقضة للهوية التركية الطاغية آنذاك [1]، إضافة إلى تأثيرات ضغط أولويات التخلص من الاستعمار والتبعية للخارج، وبناء دولة ما بعد الاستقلال بالتوازي مع مواجهة التحدي الصهيوني، حيث طغت هذه الأولويات على الفكر والممارسة القومية وتراجعت أمامها قضايا الإصلاح السياسي الداخلي، وأدت إلى تراجع موقع مبدأ المواطنة في المراحل الأولى لتشكل الفكر القومي، ومن جانب آخر فإن بعض المفكرين كانوا يعتقدون أن غياب دولة الوحدة الديمقراطية تأثر بنقص كفاءة الديمقراطية في الدول القطرية جميعها دون استثناء، وهو ما انعكس مباشرة على تنامي الإهمال المتوقع لمبدأ المواطنة.[2]

وبعد موجات الاستقلال عن الاستعمار كانت السياسة العربية تعمل على تكريس الدولة القطرية وبالتالي مبدأ المواطنة بشكل متسارع، فحاولت بعض القيادات العربية منذ ثمانينات القرن العشرين القبول ببعض الإصلاحات الديمقراطية المحدودة، أو توظيف إمكانياتها الاقتصادية الهائلة لتكثيف المضمون الاقتصادي للديمقراطية وتحسين الوضع المعيشي للمواطن، وبالتالي محاولة ترسيخ مبدأ المواطنة[3]، إلا أن الملاحظ أنه على مستوى الممارسة تم إنتاج مواطنة تتصف الولاء السياسي القسري المثقل بالواجبات ومن دون حقوق، وبالتالي فقد توارى من ناحية عملية هذا المبدأ في ظل تبرير وجود أولويات أخرى أهم للدول الناشئة الحديثة العهد.

إن الفكر القومي الحديث انحاز إلى مبدأ المواطنة بمعناه الغربي الحديث، المؤسس على مساواة كاملة لأفراد المجتمع، وتعريف علاقتهم القانونية واجباتٍ وحقوقًا بالدولة الوطنية التي ينتمون إليها، والأهم من ذلك هو تبني التيار القومي الحديث للديمقراطية، واعتبارها واحدا من الأسس التي لا يمكن إنجاز نهضة قومية شاملة من دون تحقيقها في الأقطار ثم على مستوى قومي، وما يرتبط بالديمقراطية من حقوق إنسان وإعلاء شأن الفرد وتنظيم العلاقة السياسية والقانونية بينه وبين الدولة.

---

[1] بلخير آسية، **مرجع سابق**، ص 393.

2 عصمت سيف الدولة، "الديمقراطية والوحدة الوطنية"، متحصل عليه من موقع: مدونة القدس، عبر الرابط:https://bit.ly/2ZrCLI9، تاريخ الإطلاع: 2019/08/27، الساعة: 00:30، ص 25.

[3] سيدي محمد ولديب، **مرجع سابق**، ص 153.

3 - المواطنة من المنظور الإسلامي

إن غياب لفظ الوطن والمواطنة في المصادر اللغوية والفقهية والفكرية الإسلامية، دفع بعض المستشرقين كالبريطاني "برنار لويس" إلى القول بأن الإسلام لا يعرف مفهوم المواطنة، ولا يعرف مفهوم الشعب، وقد وافقه بعض المفكرين العرب "كسمير أمين" و"محمد أركون"، اللذان اعتبرا أن هذا المفهوم غريب عن الفكر الإسلامي، كونه يرجع إلى أصول إغريقية رومانية، وعلى الرغم من أن القرآن الكريم استعمل لفظ الشعب مرة واحدة في صورة الجمع، في قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[1]، إلا أن معناه لا يتطابق مع المعنى السياسي والقانوني الذي يعطى لهذا اللفظ في الفقه الدستوري الحديث.[2]

والحقيقة أن غياب الاسم لا يعني غياب المسمى، فقد اقترب المسلمون كثيرا من مفهوم المواطنة، وذلك بفضل ما يحمله الإسلام من منظور إنساني لقيم المساواة والعدالة والحقوق والواجبات، واعتبر البعض أن الرسول صلى الله عليه وسلم هو أول من وضع المعنى الحقيقي لمفهوم المواطنة، من خلال صحيفة المدينة التي تعتبر وثيقة دستورية لسكانها من المسلمين وغير المسلمين، وتضم 47 بندًا تعرض مبادئ مهمة للمواطنة، وقد أعطت هذه الوثيقة حق المواطنة لسكان المدينة من مهاجرين وأنصار ويهود وغيرهم، بصرف النظر عن عقيدتهم، وهو ما يعتبر بمثابة منحهم الحقوق المدنية بالتعبير الحديث.[3]

وقد نصت على ما يمكن اعتباره مفهوما للوطنية والمواطنة، من خلال الحديث عن احترام الحقوق والواجبات لكل من سكن المدينة، سواء كان مسلما أو غير مسلم، إضافة إلى تحديد النطاق الجغرافي الذي يحاسب عليه كل من اقترف جرما، داخل ما يسمى جوف المدينة كما في البند 39

1 سورة الحجرات، الآية 13.

2 عبد الرحمان رداد، "إشكاليات مفهوم المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر"،**مجلة الحقوق والعلوم السياسية** ع 09، (جانفي 2018)، ص 278.

3 حسن السيد خطاب، "حقوق المواطنة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة"، المتحصل عليه من موقع المكتبة العربية، عبر الرابط: https://bit.ly/339yE0i ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/30، الساعة: 01:20، ص 12.

و44، كما تؤكد الصحيفة مفهوم النصرة المتبادلة بين سكان المدينة من المسلمين وغيرهم، كما في البند 16 و 37، وتعرض الصحيفة في مواضع مختلفة وخاصة البندين 23 و 43 أن الاحتكام في التشاجر والاختلاف هو لله ورسوله مما يعني تأكيد السيادة الشرعية.[1]

كما أن كثيرا من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة أكدت على المساواة المبدئية بين الناس، في الاعتبار والقيمة الإنسانية، لمجرد انتمائهم للنوع الإنساني الذي كرمه الله تعالى عن باقي المخلوقات، حيث يقول تعالى مثلا في سورة النساء: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً))[2]، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى))[3]، وهو ما يؤكد أن الإسلام ينظر للناس بوصفهم متساوين في الاعتبار والقيمة لمجرد انتسابهم إلى النوع الإنساني، ولا تفاضل بينهم من هذه الناحية.[4]

أما من ناحية الحقوق والواجبات فقد ميز القرآن الكريم بين من يعبد الله تعالى حقيقة ومن يعبده على حرف، كما نجد أنه يميز بين المؤمنين والمنافقين والفاسقين، ومن جهة أخرى فهو يفرق بين المجاهدين بأنفسهم وأموالهم في سبيل الله وبين القاعدين والخوالف والمثبطين، لكنه لا يترتب عن هذه التصنيفات اختلافات في الحقوق والواجبات الاجتماعية والسياسية، بل يترك الجزاء المقابل لها لله تعالى في الآخرة، مع تبيان ما يترتب عنها من جزاء يوم القيامة.[5]

أما التمييز في الحقوق والواجبات فنجد أنه موجود بين فئتين، الفئة الأولى هي الرجال والنساء، ويترتب على القوامة، يقول تعالى: ((الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ

---

[1] عادل عامر، "المجتمع المدني والمواطنة"، مأخوذ من موقع: المصريون عبر الرابط: https://bit.ly/2YhasFt ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/25، التوقيت: 15:30.

[2] سورة النساء، الآية 01.

[3] محمد ناصر الدين الألباني ، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، (الرياض: مكتبة المعارف، 2004)، ص 212.

[4] علي يوسف، **مرجع سابق**، ص 45.

[5] **المرجع نفسه**، ص 46.

وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ))[1]، وعلى الميراث: ((يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ))[2]، وهذا التمييز ينبني على مبررات تكوينية فيزيولوجية، ومبررات اقتصادية اجتماعية، ويتقبلها المسلمون ويظلون متساوين في الخضوع لأحكامها، والفئة الثانية هي فئة الأحرار والأرقاء، أو الحرائر والإماء، والتمييز بينهما يترتب عنه اختلاف في الحقوق والواجبات، ورغم أن الرِّقَّ لم يعد قائما لانتهاء مبررات وجوده، إلا أنه وجبت الإشارة إلى أن ضرورات اقتصادية واجتماعية سابقة للإسلام هي التي اقتضته، وأن الإسلام أوصى بالمعاملة الحسنة للرقيق وكان يحث على عتقهم وتحريرهم وحتى الزواج من الإماء.[3]

4 - المواطنة ومسألة الأقليات في الفكر العربي والإسلامي

لقد ظلت مسألة الأقليات في المجتمع الإسلامي والعربي واحدة من المسائل الحادة التي تُلِحُّ على الفكر الاجتماعي للمفكرين المسلمين في العصر الحديث، وتتحدى الأصول التقليدية منطلقة من قاعدة المساواة، لذلك وجب إفرادها والحديث عنها بشيء من التفصيل، وبشكل عام يمكن القول بأنه من الناحية النظرية لا نجد في الأدبيات القومية الكلاسيكية أو المعاصرة معالجة معمقة وجدية وصريحة لمسألة الأقليات، ومن ناحية التطبيق العملي نلاحظ فشل التجربة القومية الحزبية في التعامل مع هذه المسألة، والمشكلة المركبة في هذا الصدد هي أن السياسات القمعية كانت تُضَيِّقُ على الأقليات الحق في استخدام لغتهم أو المعاملة على قدم المساواة مع الأغلبية، وتُشَتِّتُ تجمعاتهم لأسباب سياسية وأمنية، إضافة إلى اتهامهم الدائم بالارتباط بالخارج للتآمر على الداخل، والواقع أن مسألة الأقليات تنافس مسألة الديمقراطية في مدى الإهمال الذي تعرضت له في مقاربات الفكر القومي، وكلتا المسألتين مرتبطة ارتباطا عضويا بمبدأ المواطنة، مما يؤكد مرة ثانية على ثانوية هذا الموضوع في الفكر العربي القومي عموما.[4]

---

[1] سورة النساء، الآية 34.

[2] سورة النساء، الآية 11.

[3] علي يوسف، **مرجع سابق**، ص 48.

[4] بشير نافع، وآخرون، **مرجع سابق**، ص 109.

أما موقف الإسلام من التنوع والاختلاف فينطلق من قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[1]، والمتأمل في هذه الآية يجد أن ظاهرة التنوع سنة كونية، أرادها الله كذلك وهو الذي كان قادرا على أن يخلق الناس أمة واحدة، وأن معيار التمايز بين البشر هو التقوى وليس المعايير التي تقوم على الجنس أو اللون أو الأصل أو الثقافة، والغاية الربانية من هذا التنوع هو التعارف والتعاون وتبادل الخبرات للقيام بمهمة عمارة الأرض التي خلق الإنسان من أجلها، وعليه فإن الناس في منظور الإسلام متساوون في الحقوق والواجبات بغض النظر عن الاختلاف في الجنس والعرق والدين.

أما بالنسبة للأقليات من الأديان الأخرى فقد قال فيهم القرآن الكريم: ((لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (8) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ))[2]، حيث أن هذا النص القرآني واضح الدلالة على أن الله سبحانه وتعالى لا يوصي بحمايتهم فقط، بل تعدى ذلك إلى الأمر بالبر والإحسان إليهم، وبالتالي فالاختلاف الإثني والديني لا يشكل أي عائق أو مانع أمام تحقيق مفهوم المواطنة في الإسلام، بل يحقق المساواة في الحقوق والواجبات لجميع البشر الذين يتشاركون العيش في وطن واحد.

المبحث الثالث: الفواعل التي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة

المطلب الأول: الأسرة:

تعد الأسرة من أهم النظم الاجتماعية التي تلعب أدوارا رئيسية في اكتساب الأطفال والشباب لأدوارهم الاجتماعية، وخصوصا القيم وأنماط السلوك التي تغرسها فيهم في مرحلة الطفولة التي تسهم في تكوين الذات الاجتماعية، كما أن الأسرة هي مصدر الأخلاق والدعامة الأولى لضبط السلوك، وفيها يتلقى الفرد أولى دروس الحياة الاجتماعية، ويقع على عاتق الأسرة تزويد الفرد بالمعارف والخبرات الاجتماعية، والتزامه بقواعد السلوك المتعارف عليها اجتماعيا من خلال التنشئة التي هي

[1] سورة الحجرات، الآية 13.

[2] سورة الممتحنة، الآيات 08، 09.

عملية تعليم وتربية تقوم على التفاعل الاجتماعي، وتهدف إلى إكساب الفرد في مختلف المراحل العمرية سلوكات ومعايير واتجاهات تناسب أدوارا اجتماعية معينة، وتمكنه من مسايرة جماعته والتوافق الاجتماعي معها، وهي عملية مستمرة من الطفولة إلى الشيخوخة يتعلم الفرد من خلالها الدور المطلوب منه في كل مرحلة عمرية.[1]

ورغم تقلص بعض أدوار الأسرة إلا أنها تبقى الأساس الذي يلعب دورا حاسما في تكوين أهم مقومات الشخصية وهو الضمير الإنساني، فبناء الأسرة تغير وكذلك وظائفها وانعكس ذلك على العلاقة بين أعضائها، فالدور التقليدي للأب كصاحب سلطة مطلقة في السابق تغير، ليحل محله التفاهم والإقناع والحب والاحترام، والعلاقات أصبحت أكثر دفئا، كما تلعب الأسرة دورا مهما في مرحلة المراهقة والشباب، حيث أشارت بعض الدراسات إلى ذلك كون هذه المرحلة تحتاج من الوالدين إيجاد أسلوب جديد لتَفَهُّمِ حاجات أبنائهم ورغباتهم، في هذه المرحلة التي لها خصوصياتها النفسية والاجتماعية، وعندما يحدث الصدام بين الآباء والأبناء فهو بسبب عدم القدرة على تَفَهُّمِ كل منهما للآخر، حيث أن كلا منهما له كيان اجتماعي ونفسي متميز ومختلف عن الآخر.[2]

تعد الأسرة من الفواعل الأساسية في تنمية ثقافية المواطنة، ذلك أنها من أهم أدوات التنشئة السياسية وأكثرها تأثيرا في حياة الأفراد، فهي أول جماعة يعيش فيها الإنسان وهي المدرسة الأساسية له، لأن ما يتعلمه فيها يبقى معه طوال حياته، ومنها يكتسب قيمه الاجتماعية ومعايير سلوكه ويكتسب المعايير العامة التي تفرضها أنماط الثقافة السائدة في المجتمع، لذلك أشار بعض المفكرين إلى أهمية رعاية الشباب في الأسرة، والتي يجب أن تغطي مجموعة من النواحي أهمها:

- الصحة الجسمية والعقلية، حيث يربي الأبوان أبناء أصحاء ويساعدونهم على تنمية قدراتهم البدنية والعقلية.

[1] سعيد بن سعيد ناصر حمدان، "دور الأسرة في تنمية قيم المواطنة لدى الشباب في ظل تحديات العولمة – رؤية اجتماعية تحليلية"، المتحصل عليه من موقع: مركز دراسات المملكة العربية السعودية، عبر الرابط:https://bit.ly/317zSaz ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/30، الساعة، 02:05.

[2] هناء حسني محمد النابلسي، **دور الشباب الجامعي في العمل التطوعي والمشاركة السياسية** (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2009)، ص 66.

- الصحة الاجتماعية والخُلُقِيَّة والقومية، حيث ينشأ الشاب في أسرة تنمي فيه التفكير الاجتماعي ليكون داعما لقيمه وقيم مجتمعه وأخلاقه.
- التعليم والتربية، حيث تصبح الأسرة بالنسبة للشباب مجالا مناسبا للتعليم واكتساب المهارات المختلفة ليُكَوِّنَ اتجاهات صالحة لحياته.
- زيادة الدخل، بإشراك الشاب في النهوض بالمستوى الاقتصادي للأسرة، وذلك بإكسابه قدرات ومهارات عملية لزيادة دخله ودخل أسرته، عن طريق الكسب المادي أو تقديم خدمات ذات أثر مادي.[1]

إن الوالدين يعتبران المعلم الأول للطفل ، والقدوة التي يحتذي بها في حياته ، وقناة توصيل العناصر القيمية للأطفال، وهما اللذان يعلمانهم المثل والعادات الوطنية التي ينشؤون عليها ،[2] وبالتالي فدورهما مهم للغاية في تعزيز ثقافة المواطنة لدى الأطفال من خلال:

- ضرب المثال الأعلى الذي يحتذي به الأطفال ، عند المشاركة في العمل السياسي والتطوع في مشاريع خدمة المجتمع.
- إبداء الاهتمام بالشؤون الوطنية والحكومية، من خلال التحدث في القضايا العامة وإبداء الآراء حولها.
- تشجيع الأطفال على المشاركة في مشاريع خدمة المجتمع التطوعية، مثل حملات التنظيف أو حملات التشجير.
- توفير مواد التعلم الوطنية، مثل الكتب والصحف والأناشيد والأغاني الوطنية التي تشيد بالوطن وتتغنى بأمجاده.[3]

[1] **المرجع نفسه**، ص 67.

[2] الطاهر بوغازي، **القيم التربوية مقاربة نسقية** (الجزائر: منشورات الحبر،2010)، ص 47.

[3] ابراهيم فهد الحبيب، "الاتجاهات المعاصرة في تربية المواطنة"، محاضرة بمركز آفاق للدراسات والبحوث، (2015/09/23).

المطلب الثاني: المدرسة والجامعة

إن تنمية ثقافة المواطنة عملية تربوية ووظيفة اجتماعية تلعب فيه المدرسة دورا هاما ومكملا لدور الأسرة، بوصفها مؤسسة من مؤسسات الدولة ، تسير وفق المناهج التربوية الرسمية التي تعمل على تعليم الطفل وتنشئته تنشئة متكاملة، تهدف إلى إيجاد التجانس الفكري والتطور الاقتصادي للأفراد والمجتمع ليكوين مواطن صالح لوطنه ومجتمعه، كما أنها تعمل على تدعيم مبادئ السلوك القويم لديه وربطه بقيم مجتمعه ورفع شعوره بالانتماء والولاء إليه، إضافة إلى ذلك فإن الطفل يتعلم فيها النظام العام وحقوقه وحقوق الآخرين وواجباته نحو مجتمعه.[1]

كما ينبغي للمدرسة أن تعمل إلى جانب إكساب الفرد المعارف والمواد العلمية التي تفيده ليكون فردا ناجحا يفيد وطنه، أن تحقق لديه فهم ا لمبادئ حقوق الأفراد وتقديرهم واحترامهم، ومعرفة تاريخ الأمة وقضاياها المعاصرة وما عرفته من انتصارات وهزائم، وتعمق من إحساس الطالب بالفخر والانتماء الوطني، إضافة إلى ذلك لابد أن تلعب دورا أساسيا في عملية التنشئة السياسية عن طريق التثقيف السياسي، الذي يتم من خلال مواد معينة كالتربية الوطنية التي تهدف إلى تعريفه بالسلوك المتوقع منه، وزرع الحب والولاء للوطن في نفسه، وجعله يفهم وسائل المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية وأهمية ذلك.[2]

إن المدرسة تسهم في اكتساب الشباب لأدوارهم الاجتماعية وجعلهم يشاركون مستقبلا في القرارات المتعلقة بالمجتمع، فهي أول نظام مؤسسي للتنشئة الاجتماعية يسهم في تنمية الشخصية الاجتماعية للفرد، حيث يفترض أن تساهم المدرسة في رفع الوعي لديهم، ودعم كثير من الاتجاهات والمعايير السليمة التي تكونت في الأسرة وتقويم السلبية منها، [3] ورغم أن الكثير يعتقد أن سلطة المعلم أخذت في التناقص ودور المدرسة تراجع، بفعل تعدد المصادر التي يأخذ من الأطفال المعلومة اليوم،

---

[1] زقار رضوان، "الشباب الجزائري بين تحديات المواطنة وهشاشة التكوين النفسي"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الشباب والمواطنة، (جامعة الجزائر2 أيام 12-13 مارس 2014)، ص 13.

[2] فرج عمر عيوري، دور المدرسة الأساسية في تنمية قيم المواطنة لدى التلاميذ، ورقة مقدمة في ندوة السياسة التعليمية نحو التحول الديمقراطي والمواطنة المتساوية، عدن، (د ت ن).

[3] UNESCO, **Citizenship Education for the 21st Century**, (1998), p2.

إلا أن ذلك لا ينفي الدور الهام للتعليم في توفير المناخ الملائم لإعداد المواطن الصالح الإيجابي في كل شؤون وطنه، وامتلاكه القدرات التي تؤهله للقيام بدوره كمواطن يعرف حقوقه وواجباته نحو نفسه وأسرته وأفراد مجتمعه.[1]

ولعل ذلك يتضاعف عندما تحتوي المناهج التعليمية على مفاهيم ذات علاقة بالحياة الواقعية التي يعيشها الأفراد في المجتمع، خصوصا ما يتعلق بالمحتوى الثقافي والشخصي للأسرة والمجتمع، وما يتعلق أيضا باستخدام المهارات لتوظيفها في العمل الذي يزاولونه من أجل حياة أفضل لهم ولمجتمعهم، لأن دور المدرسة لا يتوقف عند حدود الفصل بل يتعداها إلى فتح آفاق المدرسة على العالم الخارجي، وجعل التلميذ يندمج في الحياة العامة، وبالتالي جعله مواطنا حقيقيا قادرا على التعايش مع الآخرين ويكون له دور إيجابي في محيطه.[2]

بينما تلعب الجامعة دورا لا يقل أهمية عن دور المدرسة، إذ أن الوعي بقيم المواطنة لدى الطلبة ينعكس في سعيهم إلى تحمل مسؤولياتهم داخل الوسط الجامعي ، من خلال مشاركات إيجابية في مناقشة الأهداف والتخطيط للأنشطة الطلابية ، ووضع الأولويات واتخاذ القرارات مع من يهتمون بشؤون حياتهم، ومن ثمة يمكن أن تلعب الجامعة دورا بالغ الأهمية في تعزيز قيم المواطنة لدى طلابها إذا ما توفرت لها سبل الاستثمار الواعي لإمكانيات الجامعة من مناهج دراسية وأنشطة طلابية وهيئة تدريس.[3]

فالجامعة تعتبر مؤسسة اجتماعية لها مجموعة من الوظائف تربويا واجتماعيا، وهي المسؤولة عن توفير المناخ الإنساني والاجتماعي الذي يعلي من قدر الإنسان، ويشيع القيم الإنسانية والأخلاقية وقيم الترابط الاجتماعي والتواصل الثقافي، وهي المسؤولة أيضا عن نشر ثقافة تقبل النقد وقبول الآخر واحترام الفكر المخالف، وتعزيز الشعور بالانتماء إلى الوطن والإخلاص له والتمسك بعاداته وتقاليده.[4]

---

[1] هناء حسني محمد النابلسي، **مرجع سابق**، ص 68.

[2] Saliou Sarr, **L'EDUCATION A LA CITOYENNETE : LE ROLE DE L'ECOLE**, par : https://bit.ly/2oUD3Fa, 22/10/2019, 16 :34.

[3] عبد العزيز أحمد داود، دور الجامعة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة "دراسة ميدانية بجامعة كفر الشيخ"**المجلة الدولية للأبحاث التربوية– جامعة الإمارات العربية المتحدة** ع 30، (2011).

[4] علي بوخلخال، بن الشين أحمد، **مرجع سابق**، ص 221.

المطلب الثالث: الإعلام

يلعب الإعلام دورا كبيرا في توعية الأفراد بمسؤولياتهم الفردية والجماعية اتجاه وطنهم، وكذا بناء روابط التضامن والتعايش بين أبناء الوطن الواحد، وغرس القيم والعادات والسلوكات الإيجابية في نفوسهم، وذلك عن طريق البرامج الهادفة والمواد الإعلامية التي تبثها وسائل الإعلام المختلفة ، ومن خلال الأخبار الصحفية التي تمجد الوطن وتفخر به ، وتزود الفرد بمعلومات عن تاريخه وحضارته، وتشيد بالإنجازات المختلفة التي تبعث على الفخر والاعتزاز بالانتساب إليه، والتأكيد على القيم الوطنية وضرورة التمسك بها.[1]

وقد قسم بعض الباحثين التأثيرات الإعلامية على الفرد إلى قسمين، يتمثل القسم الأول في التأثيرات الظاهرية التي تتجلى في الخطاب والصورة الصريحين، والثانية هي التأثيرات الكامنة التي تتكشف من خلال المعاني والرموز والتمثلات أو المعاني الخافية، التي تهدف إلى تحقيق غايات تربوية عاجلة أو آجلة تخضع كلها للخطة المرسومة من طرف السياسة الإعلامية.[2]

وقد عملت مختلف الدراسات على تحليل المضمون الإعلامي وأثر مواده على الاتجاهات، ويعتبر المضمون العام للبرامج مؤشرا مهما لمعرفة درجة التأثير التي تحدثها وسائل الإعلام لدى الأفراد، ومن ثم فالملاحظ أن التأثير الذي يبدو قويا على الأفراد سيما الأطفال منهم، هو ذلك النموذج المستوحى من الأنماط الثقافية الموجودة في المجتمع، والذي تكون برامجه متكاملة ومكررة لنوع واحد من القيم، وقد يكون التأثير أساسه تاريخ المجتمع وتراثه وفنه وهي القيم التي تربط الأفراد بعضهم ببعض.[3]

إن الثورة الاتصالية والإعلامية الكبيرة التي يعرفها العالم أفرزت ما يسمى بالتفتح الثقافي، أي تشارك المواطنين في جميع أنحاء العالم الثقافات المتعددة لتصبح مزيجا مختلطا، مما أدى تدريجيا إلى ظهور المواطن العالمي المنتمي إلى الإنسانية في عمومها، وما صاحب ذلك من مظاهر سلبية

[1] **المرجع نفسه**، ص 222.

[2] الطاهر بوغازي، **مرجع سابق**، ص 73.

[3] **المرجع نفسه**، ص 74.

كالعزلة والاغتراب وعدم الانتماء، لذلك لابد من المراجعة الذاتية للسياسة الإعلامية لجعلها تتلاءم مع متغيرات العصر والوسائط الإعلامية المتاحة للجميع، والعمل على تجسيد روح الانتماء وبث القيم الاجتماعية السليمة وحب الوطن وروح الانتماء للمجتمع في نفوس الأفراد.[1]

المطلب الرابع: المؤسسات الثقافية والرياضية والدينية

حيث تقوم هذه المؤسسات بدور مهم في تنشئة الشباب ، من خلال تنمية مهاراتهم وممارسة هواياتهم وكذا شغل أوقات فراغهم بما يعود عليهم بالنفع، إضافة إلى تعزيز القيم الحسنة في سلوكاتهم كالتعارف والتنافس الشريف، ولذلك كان لزاما على الدولة أن تهتم بهذه المؤسسات وتشجع الشباب على ارتيادها والاستفادة منها والتفاعل مع ما تقدمه من أنشطة تنمي الهوايات ، وما تنظمه من احتفالات تحيي بها المناسبات المختلفة وتدعم الروح الوطنية وتمجد الأبطال التاريخيين.[2]

ويلعب الأخصائيون والمنشطون والمدربون دورا مهما في الإعداد الخلقي والثقافي للشباب، من خلال الندوات واللقاءات والتدريبات التي ينظمونها لفائدتهم، وتتناول مختلف المواضيع التي تهمهم، كما أنهم يساهمون في الإعداد العلمي والمعرفي لمرتادي هذه المؤسسات، من خلال تنظيم المسابقات والنشرات الثقافية والعلمية وإجراء الأبحاث الاجتماعية، التي توفر معلومات عن المجتمع والشباب والتنظيمات التي ترعاه، وبذلك فهي توفر مناخا مناسبا لتنمية مهاراتهم ومواهبهم وقدراتهم وتأهيلهم لتحمل مسؤولياتهم للمشاركة في بناء المجتمع.[3]

كما تقوم المؤسسات الدينية بدور كبير في عملية التنشئة وتعلم الأدوار، وذلك لما تتميز به من خصائص فريدة أهمها إحاطتها بهالة من التقديس، وثبات وإيجابية المعايير السلوكية التي تعلمها للأفراد والإجماع على دعمها، إضافة إلى أن الدين له مؤسساته التي تعمل على تحقيق أهدافه وغاياته السامية، ولا يقف الدين عند حدود العبادات وإقامة الشعائر الدينية، بل إن الدور الذي يقوم به في

---

[1] حنان مراد، أثر الانفتاح الثقافي على مفهوم المواطنة لدى الشباب الجزائري –دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة بسكرة "دراسة استكشافية"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** عدد خاص، ص 556.

[2] ابراهيم فهد الحبيب، **مرجع سابق**.

[3] هناء حسني محمد النابلسي، **مرجع سابق**، ص 70.

تنشئة الأفراد تنعكس آثاره على بقية المؤسسات الأخرى العاملة في مجال الضبط الاجتماعي، لذلك تعد المؤسسة الدينية عنصرا أساسيا من عناصر التنشئة، وقد أشار الباحثون إلى أن هذه المؤسسات تقوم بدورها في عملية التنشئة، من خلال تعليم الفرد والجماعة التعاليم الدينية والمعايير السماوية التي تحكم سلوك الأفراد بما يضمن سعادتهم في الدنيا والآخرة.[1]

المطلب الخامس: المجتمع المدني

يقدم المجتمع المدني وتنظيماته عملا كبيرا من سند واستشارة ورقابة وتوجيه ومتابعة لخطط الدولة وبرامجها، وتحقيق تعبئة اجتماعية باتجاه البرنامج التنموي للدولة في جوانبه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، لما يمثله المجتمع المدني من انتشار واسع بين لجميع أطياف المجتمع وفئاته، على اعتبار أن مؤسسات المجتمع المدني هي قرينة الحداثة وأدوات للتحديث في الوقت نفسه، لأن وجوده الفاعل يعني وجود دولة القانون ووجود المشاركة السياسية وبناء المواطنة وتحقيق الانتماء الوطني، لأن هناك علاقة عضوية ثابتة بين المشروع الديمقراطي والمجتمع المدني حيث لا يتحقق أي منهما في غياب الآخر، فلا يمكن الحديث عن مجتمع مدني حقيقي في إطار دولة ضعيفة وهشة أو تسلطية أو فاقدة الشرعية.

إن مؤسسات المجتمع المدني تلعب دورا رياديا في توعية الأفراد بكافة أوجه حقوقهم الطبيعية والمهنية، إضافة إلى صقل مواهبهم بالعلم والخبرات المختلفة وحثهم على إتقان العمل والإيفاء بالواجبات المختلفة اتجاه الوطن [2]، كما أنه يعمل على بلورة مفهوم للتعاون المهني الذي يستند على مبدأ المشاركة الكاملة في التنمية ، عن طريق المشاركة في وضع السياسات وبلورة الرؤى والتنفيذ والمتابعة والمراقبة والتقييم، إضافة إلى بلورة آليات مؤسسة ومنتظمة للتشاور بين الحكومة والمجتمع المدني.[3]

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 71.

[2] جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، **أعمال ندوة** "**دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية**"(الرياض: د د ن، 2010)، ص 260.

[3] بوحنية قوي، "دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد"،**مرجع سابق**.

وبهذا فإن المجتمع المدني يلعب دورا مهما في تعزيز ثقافة المواطنة من خلال الأدوار المختلفة التي يقوم بها للمساهمة في التنمية سواء على المستوى المحلي أو الوطني، إضافة إلى ميزة التطوع التي تطبع أعمال المجتمع المدني وأنشطته، حيث أن هذه الميزة تساهم في تعزيز قيم المواطنة، أين يحس الفرد بأنه شريك في بناء ونهضة هذا الوطن ويعمل جاهدا للمحافظة عليه وعلى منجزاته.

خلاصة الفصل الثاني:

تعد المواطنة من المفاهيم الحركية التي يزداد الحديث عنها بشكل مطرد، نتيجة التطورات الكبيرة والمتسارعة التي يشهدها العصر، غير أن هذا الأمر ليس بالجديد، حيث أن هذا المفهوم عرف تطورات كبيرة عبر مختلف العصور، بداية من الحضارات الشرقية القديمة التي مارست المواطنة واهتمت بقيمها في المدن التي عرفتها، مرورا بدولة المدينة في أثينا ثم روما، غير أن الملاحظ أن هذا المفهوم لم تكن معالمه واضحة في الحضارات القديمة سواءً الشرقية منها أو الغربية، فقد كانت المواطنة ممارسة أكثر منها مفهوما نظريا، وحتى عندما نجد حديثا عن المواطن في دولة المدينة في أثينا أو روما فإننا نكون عادة بصدد رتبة اجتماعية معينة، وهو ما جعل الرومان يبتكرون فكرة نصف المواطن، التي تكسبه مجموعة من الحقوق دون أخرى.

أما في الفكر الغربي الحديث فقد أصبح المفهوم أكثر اكتمالا، وقد رافق تطوره تطور الدولة القومية، فأصبح يحمل معاني الانتماء للوطن، واكتساب مجموعة من الحقوق على وجه التساوي والعدالة أمام القانون دون تفريق لأي سبب من الأسباب، غير أن هذا المفهوم لم يلبث أن واجهته عديد التحديات، في ظل التحولات التي عرفها العصر، مما قاد إلى الدعوة إلى إعادة النظر في المفهوم واقتراح فكرة المواطنة العالمية، التي يجد الباحثون أسسها في الفلسفة الرواقية.

إن المواطنة لا تعبر عن مجرد نصوص قانونية تنظم العلاقات بين الأفراد، بقدر ما هي جملة من المشاعر والأحاسيس تربط الفرد بالوطن، لذلك فإن الحديث عنها لا يكتمل إلا بالحديث عن مضامينها المختلفة، من قيم وأسس ومستويات وحقوق وواجبات تقع على عاتق الفرد المواطن، ثم بتمييزها عن مجموعة من المفاهيم التي تتقاطع معها في أشياء عديدة وتختلف معها في أخرى، على غرار الانتماء، الهوية، الديمقراطية، الوطنية، الجنسية والعولمة.

إن ثقافة المواطنة يتم بناؤها بطريقة تشترك فيها العديد من الفواعل، فلا يمكن لجهة ما أو فاعل معين أن يحتكر هذه العملية، أو يضطلع بمهامها منفردا، نظرا لأهميتها وتعقيدها وتداخل الأدوار فيها، لذلك نجد أن الوظيفة الأساسية تقع على عاتق الأسرة كونها المحضن الأول للفرد، الذي يتلقى فيه القيم والتنشئة الأساسية، ثم الدولة من خلال مؤسساتها المختلفة من مدرسة وجامعة ومؤسسات

دينية ورياضية وترفيهية، كما يلعب المجتمع المدني من خلال وظائفه ونشاطاته دورا لا يقل أهمية عنهم، كونه رافد مساعد للدولة في الوفاء بمختلف التزاماتها اتجاه المواطن، فهو يساهم في تنمية القيم الاجتماعية وتحفيز المواطنين على المشاركة الفاعلة في تنمية المجتمع.

الفصل الثالث:

دور المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة في الجزائر

يعتبر المجتمع المدني الجزائري حديث النشأة مقارنة بدول أخرى عرفت تطوره في فترات سابقة خاصة في أوروبا، ولعل مرد ذلك أن هذا المفهوم عرفته الدول العربية في مراحل لاحقة عن الدول الغربية من جهة، ومرور الجزائر بفترة استعمار استيطاني عطَّل كل ما من شأنه خدمة الأهالي والمواطنين.

يشير هذا المصطلح إلى مجموعة من التنظيمات الجمعوية التي تتمتع بقدر من التجانس وتقع في منزلة بين المجتمع الأهلي والدولة، فهي تتميز بالاستقلالية عن الدولة لكنها تلعب أدوارا عديدة لدعمها في بعض وظائفها لتحقيق التنمية، وقد عرفت تطورات عديدة على فترات زمنية في بنيتها أو القوانين الناظمة لها أو حتى في وظائفها.

لذلك سيتم التطرق في المبحث الأول إلى التطورات التي عرفتها المكانة القانونية للمجتمع المدني في الجزائر، ابتداءً من الفترة الاستعمارية مرورًا بفترة الأحادية الحزبية غداة الاستقلال، وصولاً إلى مرحلة الانفتاح السياسي التي شهدت انفتاحا على المجتمع المدني وما صاحبه من تطور في أدائه وتأثيره.

أما في المبحث الثاني فسيتم التطرق لمفهوم الانفتاح السياسي في الجزائر، ومضمون الإصلاحات الدستورية المتعاقبة التي شهدتها عملية التحول إلى النظام الديمقراطي التعددي، ثم التعرف على واقع المجتمع المدني الجزائري في ظل الانفتاح السياسي، والتعرض للأزمة التي يعاني منها ومختلف أبعادها وتأثيراتها عليه وعلى عمله، والتي ساهمت في تكونه وتشكله بشكله الحالي.

بينما سيتم تخصيص المبحث الثالث لمعرفة مكوناته ومختلف التنظيمات التي يضمها تحت غطائه، والتي تختلف باختلاف وظائفها التي تضطلع بها والمهام الملقاة على عاتقها، أما في المبحث الأخير فسيتم التفصيل في مساهمة المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي، ومختلف التحديات التي تعترض طريقه لتحقيق هذا الهدف.

المبحث الأول: تطور المجتمع المدني في الجزائر

شهد المجتمع المدني في الجزائر تطورات عديدة، ارتبطت بطبيعة النظام السياسي وتوجهاته السياسية والإيديولوجية في كل مرحلة، فبعد الاستقلال استمر العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الصادر سنة 1901م إلى غاية 1971م، أين صدر أول قانون جزائري للجمعيات، وتميزت هذه المرحلة بتبني الأحادية الحزبية وانتهاج النظام الاشتراكي ، فأصبحت الجمعيات تعمل تحت توجيه الحزب الواحد لتحقيق أهدافه وبناء الاشتراكية والدفاع عنها ، وتخضع لرقابة شديدة من الدولة التي سيطرت على تسيير نشاط حركات المجتمع المدني.

أما بعد الانفتاح السياسي الذي عرفته الجزائر بعد إقرار دستور سنة 1989م فقد صدر قانون الجمعيات 31/90، الذي ساهم في انتعاش منظمات المجتمع المدني ونشاطها عكس المرحلة السابقة، وأعقب ذلك قانون 06/12 الذي صدر سنة 2012م وقاد إلى إعادة هيكلة نشاط منظمات المجتمع المدني بشكل ملحوظ.

المطلب الأول: المجتمع المدني في فترة الاستعمار

يعتبر المجتمع المدني حديث النشأة في الجزائر على غرار العالم العربي، بحيث لا يتعدى وجوده أواخر القرن التاسع عشر، رغم الحديث عن وجود مؤشرات لجذور مجتمع مدني في التراث العربي الإسلامي لدى عدد من الباحثين العرب، من خلال أشكال تقليدية كالزوايا والأوقاف، وهذا ما دعا البعض الآخر إلى اعتبار مفهوم المجتمع المدني وما يضمه من حركة جمعوية وتنظيمات ونوادي واتحادات ظاهرة تاريخية مشتركة بين الدول العربية، ويرى كثيرون أن هذه الأشكال التقليدية العفوية التي كانت تمثل هوية المجتمع وثقافته، هي الحصن الذي تكسرت عليه محاولات التعرية الثقافية وطمس التاريخ من طرف الغزاة والمحتلين، خاصة الاستعمار الفرنسي في الجزائر.

إلا أن بوادر التمدن والتأثر بالحضارة الغربية بدأت بإحداث نوع من التغيير في بعض الأنماط السلوكية، بإدخال أطر تنظيمية عصرية خاصة من طرف النخبة من الأهالي في المجتمع الذي يقبع في التخلف، للاستثمار من خلالها في التصدي والمقاومة للمستعمر، فتأسست النوادي والجمعيات

والنقابات ... إلخ، والتي كانت في البداية مختلطة بين الجزائريين والأوروبيين في أواخر القرن التاسع عشر، كمحاولة لإثبات الذات وكانت دوافعهم في الأغلب هي تحسين الأوضاع الاجتماعية والثقافية للأهالي، أي أن أهدافها كانت مطلبية واندماجية تحاول إقناع المستعمر بضرورة المساواة بين الطرفين.[1]

بعد صدور قانون الجمعيات الفرنسي لسنة 1901م تأسست مجموعة من النوادي والجمعيات من طرف الجزائريين فقط، كخطوة متقدمة في المبادرة بالتكفل الذاتي بهمومهم واكتساب الثقة بالنفس، فاهتمت في البداية بالمسائل الاجتماعية ومحاولة تقديم المعونة والمساعدة للمحتاجين من السكان والحفاظ على الثقافة الجزائرية، فظهرت بعض الجمعيات للأهالي الجزائريين التي كانت في معظمها في مجال الرياضة والموسيقى والفن بصفة عامة، مع بعض الجمعيات المهنية للتجار والخبازين، وكانت في أغلبها موجهة إلى بعض الشرائح الاجتماعية التي تبحث عن مصالحها الخاصة.[2]

واستغل الوطنيون الجزائريون هذا القانون الذي أتاح لهم بعض الحرية، في التأسيس لشكل جديد من النضال ضد الاستعمار بعد فشل المقاومات المسلحة في السابق، وعرفت هذه المرحلة بفترة الحركة الوطنية، وقد لعب بعض المثقفين والقادمين من خارج البلاد من المشرق العربي وأوروبا، دورا مهما في الحفاظ على مقومات الشخصية العربية الإسلامية من الاندثار، وساهمت في تنشيط وتوسيع الحركة الوطنية المناهضة للمستعمر.

فتأسست عدة تنظيمات شعبية كان يطلق عليها تسمية جمعيات، مثل الجمعية الراشدية بالجزائر العاصمة سنة 1894م التي أسسها شباب جزائري متخرج من المدرسة الفرنسية، والجمعية التوفيقية سنة 1908م ثم أعادت النخبة تأسيسها عام 1911م، واستطاعت هذه الجمعية أن تستقطب عددا كبيرا من الأعضاء وصل إلى حوالي 200 عضو، وكان نشاطها ثقافيا وترأسها الدكتور "بن التهامي" لفترة من الزمن، وظهر بقسنطينة نادي صالح باي سنة 1907م، وبالجزائر العاصمة نادي الترقي سنة

[1] عبد الله بوصنوبرة، **الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمات الاجتماعية في مجال رعاية الشباب**أطروحة دكتوراه، (جامعة قسنطينة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا،2011/2010)، ص 97.

[2] آمال عزري، جمال بن زروق، **مرجع سابق**، ص 228.

1927م[1]، ورابطة الشبان الجزائريين بتلمسان، ونادي التقدم بعنابة، وجمعية حركة الإخوة الجزائريين التي أنشأها "الأمير خالد" في 23 جانفي 1922م، والتي كانت ذات نزعة استقلالية، وكانت هذه الجمعيات والنوادي كلها تحركها الدوافع الوطنية وعملت على الحفاظ على خصوصية المجتمع الجزائري.[2]

وخلال فترة ما بين الحربين ازدهرت الحركة الجمعوية في الجزائر، بظهور نوادي مهنية خاصة بالمحامين والأطباء والمعلمين والتجار وغيرهم، كما لعبت الجمعيات الرياضية مثل فرق كرة القدم والملاكمة دورا هاما في تجميع الجزائريين خاصة الشباب منهم، مشكلين نوعا من التضامن الوطني بين السكان، وكانت بمثابة القاعدة الفعلية التي تأسست عليها الحركة الوطنية الجزائرية، وقد تميزت جمعيات على غرار جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي تأسست سنة 1931م، والكشافة الإسلامية الجزائرية واتحاد الطلبة المسلمين الجزائريين بقوة التأثير والفعالية في الأداء، وساهمت في الإصلاح الديني وتعليم الجزائريين ومحاربة الخرافات وبث الوعي الوطني، لكنها لم تسلم من التضييق الذي مارسه عليها الاستعمار لاحقا فسعى إلى التقييد من حريتها ونشاطها، وعمل على احتوائها أو توجيهها لمصلحته.[3]

أما خلال الثورة التحريرية فقد ازداد دور الحركة الجمعوية في النضال، عن طريق قيام الجمعيات الرياضية والثقافية والمهنية وإتحاد الطلبة والكشافة وغيرها، بالمساهمة المباشرة وغير المباشرة في محاربة المستعمر، من خلال عمليات التعبئة والتجنيد، والدعوة للإضرابات، وجمع الأموال لصالح الثورة، والتعريف بها في المحافل الدولية، وحتى الالتحاق بصفوف الثورة من طرف مناضليها.

المطلب الثاني: المجتمع المدني في ظل الأحادية الحزبية

عقب استقلال الجزائر استمر العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الصادر بتاريخ 02 جويلية 1901م، الذي يحدد كيفية إنشاء وتسيير وحل الجمعيات، وذلك بموجب القانون 60/157 الصادر

[1] **المرجع نفسه**، ص 229.

[2] عبد الله بوصنوبرة، **مرجع سابق**، ص 98.

[3] لدرم أحمد، "منظمات المجتمع المدني في الجزائر ودورها في التنمية"، المتحصل عليه من موقع: مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، عبر الرابط: https://bit.ly/2GIw9Iy ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/03، الساعة: 18:30.

في 1962/12/31م، الذي يقضي بسريان القوانين التي كانت سائدة وقت الاحتلال عدا تلك التي تتعارض مع السيادة الوطنية[1]، لكن أهم ما ميز هذه الفترة أن النظام السياسي في تلك الفترة عمل على إنشاء تنظيمات مشبعة بأفكاره وكلفها بمهام التابع المطيع، كما قام بتشديد الرقابة عليها وتضييق هامش الحريات مبررا الأمر بأنه يهدف إلى الحفاظ على استقرار الدولة الفتية، كما أن الدولة كانت ترى أن مجالات العمل الاقتصادي والاجتماعي والثقافي من صميم مهامها، وكان التوجه الإيديولوجي لها لا يقبل إيجاد وسيط بين الدولة والمواطن.[2]

بعد مرور سنة صدر مرسوم 14 أوت 1963م الذي يقضي بمنع تشكيل تجمعات ذات طابع سياسي في كافة التراب الوطني، وتم بمقتضاه حل جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ووضع رئيسها تحت الإقامة الجبرية، كما تم حل جمعية القيم التي تأسست في فيفري 1963م، بعد ذلك قامت وزارة الداخلية بإصدار تعليمة بتاريخ مارس 1964م، تطلب فيها من الإدارة إجراء تحقيقات دقيقة حول الجمعيات المصرح بها مهما كانت طبيعة نشاطها، مما جعل هذه المرحلة تتميز بتزايد تضييق الخناق على المجتمع المدني وكبح نشاط منظماته، وهو ما انعكس سلبا على فعاليتها وأدوارها في مختلف المجالات.[3]

بحلول سنة 1971م صدر الأمر 79/71 المؤرخ في 03 ديسمبر 1971م، والذي يعد أول تشريع جزائري ينظم نشاط حركات المجتمع المدني في الجزائري، وقد انعكست عليه الإيديولوجية الاشتراكية بشكل كبير، حيث اعتبر في محتواه أن الجمعية تشكل منافسة للدولة الممثل الوحيد لكل الجمعيات، وقد عرفت الجمعية في المادة (01) من هذا القانون على أنها: "الاتفاق الذي يقوم بمقتضاه عدة أشخاص بصفة دائمة على وجه الخصوص بمشاركة معارفهم ونشاطاتهم ووسائلهم المادية للعمل من أجل غاية محددة الأثر لا تدر عليهم ربحا"، ويلاحظ أن هذا التعريف قريب من التعريف الذي جاء به القانون الفرنسي لسنة 1901م، الذي ينص في المادة الأولى منه على أن

---

[1] بن ناصر بوطيب، "النظام القانوني للجمعيات في الجزائر – قراءة نقدية في ضوء القانون12-06"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون** ع 10، (جانفي 2014)، ص 255.

[2] الزبير عروس، وآخرون، **مرجع سابق**، ص 74.

[3] بوحنية قوي، بوطيب بن ناصر، "التطور القانوني لتشريعات المجتمع المدني في الدول المغاربية: دراسة حالة الجزائر"، في**الممجتمع المدني العربي في ظل العولمة من الإقلمية إلى العالمية**تحرير: غربي محمد، مرسي مشري، سفيان فوكة، (الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، 2017)، ص 198.

الجمعية هي: "اتفاقية بواسطتها يضع شخصان أو عدة أشخاص بصفة مشتركة ودورية كل معارفهم وأنشطتهم في غرض لا يدر ربحا".

وقد عمل النظام في هذه المرحلة على خلق تنظيمات مشبعة بأفكاره وتوجهاته الإيديولوجية، وجعلها شريكا فعليا للدولة تتولى التعبئة له ولأطروحاته، وأبعد جميع المنافسين والمعارضين لتوجهاته الإيديولوجية، فقام النظام بفرض رقابة شديدة على منظمات المجتمع المدني الهزيلة أصلا وشل دورها، باستثناء تلك الجمعيات التي أنشأها في إطار ما يعرف بالمنظمات الجماهيرية (مثل اتحاد النساء والشباب والعمال والطلبة ... إلخ)، التي لم تكن تتمتع بالاستقلالية التي تعتبر من أهم خصائص المجتمع المدني.[1]

وهذا ما أدى إلى اختزال الدولة لدور الجمعيات في دور وظيفي بحت ألا وهو التعبئة لدعم سياساتها وتوجهاتها، والسبب في ذلك هو اعتقاد النظام أن الجمعيات غير قادرة على إنجاز أي مشاريع تنموية، بل بالعكس فهي تساهم في زرع الاضطراب في وسط الشعب، الذي يحتاج إلى الوحدة والانسجام لتحقيق الرقي والتقدم، وبالتالي فقد اعتبرها مجرد أدوات في يد الدولة والحزب الحاكم، للتأطير والتحكم في مختلف الفئات الجماهيرية، يحق لهما بمقتضى القانون الموافقة على إنشاء أي جمعية أو حلها إذا كانت لا تتوافق مع توجهاتهما.[2]

استمر هذا الوضع إلى غاية سنة 1987م، التي شهدت محاولة من الدولة للانفتاح على المجتمع المدني، نتيجة للحركات الاحتجاجية التي عاشتها بعض المدن الجزائرية في تلك الفترة، وقد صدر على إثر ذلك قانون الجمعيات الذي يحمل رقم 15/85 والمتعلق بالتنظيمات غير السياسية، والذي ميزه إلغاء الاعتماد المسبق والرجوع إلى التصريح الإداري الذي كان معمولا به سابقا، وعودة الروح الليبيرالية في مسألة تأسيس الجمعيات، التي لم تلبث أن تم التراجع عنها في المرسوم الصادر في 02 فيفري 1988م، الذي عاد ومنح للإدارة صلاحيات واسعة في بسط رقابتها أثناء تأسيس الجمعيات، مما جعل الانفتاح القانوني على مستوى نشاط منظمات المجتمع المدني يبقى منقوصا، ولا يتماشى مع التحولات التي تعيشها البلاد في تلك الفترة الخاصة على غرار التحولات الاقتصادية

[1] **المرجع نفسه**، ص 200.

[2] لدرم أحمد، **مرجع سابق**، ص 03.

والاجتماعية منها، وهذا ما انعكس سلبا على أداء المجتمع المدني الذي بقيت الدولة لا تعتبره شريكا حقيقيا في تحقيق التنمية.[1]

المطلب الثالث: المجتمع المدني في ظل الانفتاح السياسي

على إثر الاحتجاجات التي شهدتها البلاد في أعقاب أحداث 05 أكتوبر 1988م، عرفت الجزائر تحولا في النهج السياسي والاقتصادي، حيث تم اعتماد فكرة التعددية والانفتاح في المجال السياسي وتبني اقتصاد السوق في المجال الاقتصادي، وذلك ما تجلى في دستور فبراير 1989م الذي ضم العديد من النصوص التي تضمن الحريات، وفتح المجال أمام تأسيس الجمعيات المختلفة، ومنذ ذلك الحين مرَّ المجتمع المدني بمرحلتين أساسيتين.

1 -المرحلة الأولى: قانون الجمعيات 31/90

لقد أسس دستور 1989م لاعتماد الجمعيات ذات الطابع السياسي، التي نظمها قانون 11/89 المؤرخ في 05 جويلية 1989م، ثم جاء قانون 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990م، الذي يحدد ويبين كيفية إنشاء الجمعيات بالجزائر وقد حمل بعض الضمانات أهمها تبسيط إجراءات التأسيس، وكذا تكريس الحق في إنشاء الجمعيات في مختلف الميادين الحياتية.[2]

ويعد هذا الأخير نقلة نوعية وخطوة مهمة في تاريخ تشريعات المجتمع المدني في الجزائر، على اعتبار أنه كرس الحق في إنشاء الجمعيات وبسط من إجراءات التأسيس، بالتقليل من القيود البيروقراطية التي تعطل ذلك وتعيق نشاطها، كما تم تكريس هذه الحقوق والضمانات في دستور 1989م، الذي نص في مادته 32 التي تنص على أن: "الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون" [3]، كما نصت المادة (40) منه على أن: "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به" [4]، وهو ما يعتبر مؤشرا مهما على فتح المجال للجمعيات لتعمل بانتعاش أكبر وفعالية أكثر من المرحلة السابقة.

---

[1] عزاوي حمزة، "الحركة الجمعوية في الجزائر بين الفاعلية وصورية الأداء التنموي"، المتحصل عليه من موقع: مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، عبر الرابط: https://bit.ly/2YLmfMl، تاريخ الإطلاع: 2019/08/04، الساعة: 13:20، ص 09.

2 بن يحيى فاطمة، طعام عمر، **مرجع سابق**، ص 206.

[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في23 فيفري 1989، ص 05.

[4] **المرجع نفسه**، ص 04.

وقد عرفت الجمعية في صلب قانون 31/90 في أحكام المادة (02) بأنها: "تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون ومعنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي على الخصوص، ويجب أن يحدد هدف هذه الجمعية بدقة وأن يكون اسمها مطابقا له"[1].

ونصت المادة السابقة على الإجراءات التالية:

1 - إيداع تصريح التأسيس لدى السلطات العمومية المختصة المذكورة في المادة (10).

2 - تسلم وصل تسجيل تصريح التأسيس من خلال السلطة العمومية المختصة خلال 60 يوما على الأكثر من إيداع الملف.

3 - القيام بشكليات الإشهار على نفقة الجمعية في جريدة يومية واحدة ذات توزيع وطني.

أما المادة 08 فتنص على: "تخطر السلطة المختصة الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال 08 أيام على الأكثر قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه في أحكام المادة 07، وإذا رأت أن تكوين هذه الجمعية يخالف أحكام هذا القانون على الغرفة الإدارية أن تفصل في ذلك خلال 30 يوما الموالية للإخطار وإذا لم تخطر الجهة القضائية المذكورة عُدَّت الجمعية مكونة قانونا بعد انقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل".[2]

ومن خلال هذه المادة يتضح منح السلطة التقديرية في رفض أو اعتماد تأسيس الجمعية للقاضي، وهو ما يتعارض والفلسفة الليبيرالية التي يقوم عليها القانون 31/90، وهذا الأمر يقيد فكرة حرية إنشاء منظمات المجتمع المدني و استقلاليتها،[3] وهو ما يتأكد في المادة (17) التي تنص على: "يجب على الجمعيات أن تعلم السلطات العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة (10) من هذا القانون بجميع التعديلات التي تدخل على قانون الأساسي وجميع التطورات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال 30 يوما للقرارات التي تتخذ بهذا الشأن" [4]، كما نصت المادة (18) من نفس القانون:

---

[1] قانون رقم 31/90 مؤرخ في 04 ديسمبر 1990م يتعلق بالجمعيات، **الجريدة الرسمية**، ع 53، (سنة 1990)، ص 02.

[2] **المرجع نفسه**، ص 03.

[3] Benabbou Fatiha, Les textes régissant la société civile, le Parlement, et leur interaction, **Revue Algérienne des Sciences Juridiques, Politiques et Economiques**, V49, N3, (15 Octobre 2012), P90.

[4] قانون رقم 31/90 مؤرخ في 04 ديسمبر 1990م يتعلق بالجمعيات، ص 03.

"يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها وكذا مصادر أموالها ووضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطة المختصة وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم" [1]، وهذا ما يعد وضعا للجمعيات تحت الرقابة المباشرة للسلطات العمومية، كما أن إبلاغ السلطات بأي تغيير يحدث في مكتب الجمعية يعتبر بمثابة إعادة تسجيل من جديد.

إن ما لوحظ في هذه الفترة على الجمعيات ليس فقط تبعيتها من الناحية الإدارية للدولة، من خلال إجراءات التأسيس ووضعها تحت الرقابة المباشرة، بل أيضا التبعية المالية، من خلال التمويل الذي تقدمه لها الدولة على ضعفه، وهو ما يجعل الإشكالية مضاعفة، خاصة في ظل ضعف القطاع الخاص المنتج في الجزائر، وقلة مساهمته في تمويل المجتمع المدني، وهذه التبعية للدولة في التمويل تقلل من الناحية العملية من استقلالية الجمعيات.[2]

كما أن التعامل الرسمي مع العمل الجمعوي كان يقوم على الازدواجية في التعاطي، إذ يلاحظ إغداق المساعدات والتمويل على بعض الجمعيات الموالية للسلطة أو التي يتمتع أعضاؤها بعلاقات متميزة مع أصحاب القرار، بينما تحجب عن جمعيات أخرى ويتم التضييق عليها رغم جِدِّيَتِهَا وأهدافها السامية وقدرتها الحقيقية على المساهمة في تحقيق التنمية، كما لوحظ سعي الدولة بشكل دائم إلى احتواء العمل الجمعوي وتوجيهه من خلال بعض مؤسساتها الرسمية.

من جهة أخرى فقد نجحت بعض الأحزاب السياسية في احتواء عدد معتبر من الجمعيات الأخرى التي لا تدور في فلك السلطة القائمة، وأصبحت تسير وفق توجهات هذه الأحزاب وإيديولوجيتها، وتعمل على توسيع الوعاء الانتخابي لها خاصة في الحملات الانتخابية، وهكذا أصبح لدينا مجتمع مدني مقسم بين احتواء السلطة أو احتواء الأحزاب السياسية، مما انعكس سلبا على أدائه واستقلاليته، وهو ما جعل نشاطه يختلط بالعمل السياسي ويتحول إلى مجرد التعبئة الجماهيرية في المواعيد الانتخابية، التي تخدم أجندات سياسية معينة تنتهي عادة بانتهاء المواسم الانتخابية.[3]

ومع إقرار دستور 28 نوفمبر 1996م تم اعتماد مصطلح الأحزاب السياسية وتفريقها عن الجمعيات لأول مرة، وقد تناول الحق في تأسيس هذه الأخيرة حيث نصت المادة (41) منه على أن:

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 04.

[2] بوحنية قوي، بوطيب بن ناصر، **مرجع سابق**، ص 202.

[3] **المرجع نفسه**، ص 203.

"حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن" [1]، كما نصت الم ادة (43) على "حق إنشاء الجمعيات مضمون، تشجيع الدولة على ازدهار الحركة الجمعوية، يحدد القانون شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات".[2]

وبالتالي فإن الإضافة الجديدة التي قدمها هذا الدستور هي تفريق الأحزاب السياسية عن الجمعيات، التي لا ينبغي أن يكون هدفها سياسيا أو المنافسة على السلطة، حيث نصت المادة (42) منه صراحة على حرية إنشاء الأحزاب السياسية، وهو ما انعكس إيجابا على تحرير الجمعيات وزيادة انتعاشها ونشاطها أكثر، بفعل تميزها عن الأحزاب التي يكون عملها سياسيا وهدفها المنافسة على السلطة، بينما تسعى الجمعيات إلى وضع خبرة منتسبيها ومعارفهم لخدمة الصالح العام دون انتظار عائد سياسي من وراء ذلك.

أما في الدستور 2008م المعدل بموجب القانون رقم 19/08 المؤرخ 15 نوفمبر 2008م المتضمن التعديل الدستوري، فقد استمرت الأمور على نفس النهج، في ضمان حرية إنشاء الجمعيات والاجتماع للمواطنين، وهذا ما نصت عليه صراحة المادة (41) من الدستور: "حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن".[3]

2 -المرحلة الثانية: قانون الجمعيات 06/12

لقد استمر العمل بالتشريع السابق إلى غاية سنة 2012م، أين شهدت الدول العربية تصاعد موجات التغيير السياسي، وبروز الدور الفاعل لحركات المجتمع المدني في قيادة هذه الموجات لإسقاط الأنظمة، ولعل ذلك ما أدى بالنظام الجزائري إلى تبني جملة من الإصلاحات السياسية للتكيف مع المستجدات، وكان من بينها إعادة النظر في قانون الجمعيات وإصدار القانون رقم 06/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012م، ليضع نظاما قانونيا متكاملا لإنشاء الجمعيات في الجزائر.

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور ، المصادق عليه في استفتاء28 نوفمبر 1996، **الجريدة الرسمية**، العدد: 76، الصادرة بتاريخ: 08 ديسمبر 1996، ص12.

[2] **المرجع نفسه**، ص - ص 12-13.

[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المعدل بموجب القانون رقم08-19 المؤرخ 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري، المادة 41، ص 06.

وقد عرف الجمعية في مادته الثانية بأنها : "تعتبر جمعية في مفهوم هذا القانون تجمع أشخاص طبيعيين و/أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة زمنية محددة أو غير محددة، ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم طوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني"[1]، ومن خلال استقراء بسيط لهذا التعريف نجد أنه قام بتوسيع مجال نشاط الجمعيات لتشمل العديد من المجالات التي تتعلق بمختلف مناحي الحياة باستثناء النشاط السياسي.

إن القراءة الأولية لهذا القانون توحي بليبيرالية التوجه من قبل المشرع، غير أنه مع ذلك سعى إلى فرض نوع من القيود على نشاط الجمعيات، حيث نصت المادة الأولى منه على أن: "هذا القانون يهدف إلى تحديد شروط وكيفيات تأسيس الجمعيات وتنظيمها وتسييرها ومجال تطبيقها" [2]، كما نص الباب الثاني من القانون على طرق تأسيس الجمعيات وحقوقها وواجباتها، ووضع شروط الجنسية وبلوغ سن 18 سنة والتمتع بالحقوق السياسية والمدنية، إضافة إلى أنه لا يكون من بين الأعضاء المسيرين محكوم عليهم بجناية أو جنحة تتنافى ونشاط الجمعية، كما شدد على أن اجتماع التأسيس يجب أن يكون في جمعية عامة وبحضور محضر قضائي وتتم المصادقة على القانون الأساسي.

الجديد الذي جاء به قانون 06/12 هو فكرة إنشاء الجمعيات ما بين الولايات والجمعيات الولائية، وذلك لتسهيل الحصول على الاعتماد وعدم جعل العملية عملية ممركزة بشكل كبير، ترتبط بالوزارة المكلفة بالداخلية بشكل مباشر، حيث اشترط المشرع في الجمعيات ما بين الولايات 21 عضوا على الأقل، ويجب أن تجمع بين ثلاث ولايات على الأقل، أما الجمعيات الولائية فقد اشترط فيها 15 عضوا من بلديتين على الأقل، أما الجمعيات الوطنية فقد اشترط أن تضم 25 عضوا من 12 ولاية على الأقل، ويخضع تأسيس الجمعية بحسب المادة (07) إلى تصريح تأسيسي وإلى وصل تسليم الذي يمنح طابع الجمعية، حيث يمنحها المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية، والولاية بالنسبة للجمعيات الولائية والوزارة المكلفة بالداخلية بالنسبة للجمعيات ما بين الولايات والجمعيات الوطنية.[3]

---

[1] قانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات، **الجريدة الرسمية** ع 02، (15 جانفي 2012)، ص 33.

[2] **المرجع نفسه**، ص33.

[3] **المرجع نفسه**، ص 35.

لقد منع القانون 06/12 وجود أي علاقة بين الأحزاب السياسية والجمعيات، وجعل ذلك سببا من أسباب تعليق نشاط الجمعية، حيث تنص المادة (13) منه على: "تتميز الجمعيات بهدفها وتسميتها وعملها عن الأحزاب السياسية، ولا يمكنها أن تكون لها أية علاقة بها سواء أكانت تنظيمية أم هيكلية، كما لا يمكنها تلقي إعانات أو هبات أو وصايا مهما يكن شكلها ولا يجوز لها أيضا أن تساهم في تمويلها"[1]، كما منع عليها تلقي الهبات والمساعدات من الدول الأجنبية، وحدد كيفيات تقديم الدولة للإعانات والمساعدات، وهو الشيء الذي يهدم فكرة استقلاليتها كما أشرنا سابقا.

من جهة أخرى فقد خص هذا القانون الجمعيات الأجنبية بباب كامل، يحدد بدقة كيفيات إنشائها وطرق ممارستها لنشاطها، وهو ما يشكل مؤشرا مهما على تكيف هذا القانون مع متطلبات العولمة والتطورات العالمية التي مست مختلف المجالات ومنها المجتمع المدني.

أما التعديل الدستوري 07 مارس 2016م فقد تكلم أيضا على المجتمع المدني في المادة (48) التي تنص على: "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمون ة للمواطن"[2]، وكذا في المادة (54) التي نصت على: "حق إنشاء الجمعيات مضمون، وتشجع الدولة ازدهار الحرك ة الجمعوية، يحدد القانون العضوي شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات".[3]

ومن هذا نلاحظ أن تطور التشريع الخاص بالمجتمع المدني في الجزائر ارتبط ارتباطا وثيقا بالتوجه الإيديولوجي للدولة، حيث تم التضييق على حركات المجتمع المدني إبان فترة الأحادية الحزبية، بينما عاد وانتعش دورها في ظل الانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد، وهذا ما جعل تطور التشريعات المتعلقة بالمجتمع المدني تعكس التطورات السياسية التي عرفتها البلاد، كما أن صدور قانون 06/12 يعتبر دليلا على الإصلاحات التي حاولت الدولة تطبيقها على المجتمع المدني وتطوير أدائه في ممارسة الأدوار المنوطة به.

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 35.

[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المعدل في07 مارس 2016، ص 07.

3 **المرجع نفسه**، ص 07.

المبحث الثاني: واقع المجتمع المدني الجزائري بعد الانفتاح السياسي

المطلب الأول: الانفتاح السياسي في الجزائر

1 مفهوم الانفتاح السياسي (Political Openness):

يعتبر الانفتاح السياسي من المفاهيم الهامة في العلوم السياسية، فهو يهدف إلى تحسين التفاعل بين الجماهير والأنظمة السياسية، عن طريق جعل هذه الأخيرة تستجيب للأهداف السياسية للمواطنين، وجعلهم يشاركون في العملية الانتخابية بفعالية، وتتيح لهم الفرصة لإبداء آرائهم حول السياسات الحكومية، بل والمشاركة في صياغتها وصنعها.[1]

ويعرف الانفتاح السياسي بأنه: "تعبير يشير إلى عجز الإرادة السياسية للسلطة عن الاستمرار في الحكم بأدواتها التقليدية، وقد يصل النظام السياسي العاجز عن إدارة شؤون السلطة، إلى مرحلة الانتقال نحو الديمقراطية، ولكن بشراكة جديدة مع قوى التغيير، والتي تعمل على توظيف الانفتاح السياسي لصالحها"[2]، لذلك فهو يعتبر من بوادر الانتقال نحو الديمقراطية، ويتسم بالاستجابة لتفضيلات المواطنين والتركيز على تكريس قيم ثقافية جديدة في المجال السياسي، بحيث أن النظام السياسي يهدف إلى تجاوز العراقيل وتعديل آليات الحكم داخل الدولة والمجتمع.[3]

فللانفتاح السياسي يعد مظهرا من مظاهر الديمقراطية وليس جوهرها، فهو مرحلة من مراحل الإصلاح السياسي، تتسم بكون الحاكم غير قادر على الاستمرار في الحكم بأسلوبه فترات طويلة،

---

[1] Ezeh King, « How do you explain political openness? », website: Qoura, Via the link: https://bit.ly/2OJD0b1, in: 10/08/2019 , at: 00:50.

[2] ميلاد مفتاح الحراثي، " التحول والانتقال الديمقراطي: النسق المفاهيمي"، متحصل عليه من موقع شبكة ضياء، عبر الرابط: https://diae.net/8180/ ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/05، الساعة: 15:52.

[3] Montserrat González Garibay, « POLITICAL OPENNESS: AN ASSESSMENT OF DEMOCRACY », Working Paper No. (14 May 2008) , leuven centre for global governance studies, Via the link https://bit.ly/2ZL59Q8, in: 10/08/2019 , at: 00:30.

ويعرف مراحل شد وجذب مع مطالب المحتجين، الذين يطالبون بمزيد من الانفتاح السياسي الحقيقي، ويشكلون كتلة قادرة وفاعلة لإحداث الانتقال الديمقراطي.[1]

2 مضمون الإصلاحات الدستورية في الجزائر منذ الانفتاح السياسي:

تعد الإصلاحات الدستورية التي عرفتها الجزائر منذ إقرارها التعددية الحزبية سنة 1989م، نقلة نوعية هامة تضمنت العديد من قيم الفكر الديمقراطي والانفتاح السياسي، كإتاحة الفرصة لجميع القوى والجماعات والأفراد للتنافس، والاحتكام إلى الانتخابات كوسيلة وحيدة للفصل بين المتنافسين بكل شفافية، ثم الاعتراف بحق الدفاع الفردي عبر جمعيات حقوق الإنسان، وكذا الدفاع عن الحريات الفردية، إضافة إلى تشكيل مجلس دستوري للسهر على حماية الدستور واحترامه.

ويمكن تمييز أربع محطات من الإصلاحات الدستورية التي ميزت مسار الانفتاح السياسي في الجزائر، وتتمثل في دساتير 1989، 1996، 2008، 2016.

أ. دستور فيفري 1989م:

لقد كرس دستور فيفري 1989م التعددية السياسية بالنص المباشر عليها في المادة (40) منه، إذ تنص على: "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية"[2]، فهذه المادة تنظر إلى مفهوم الحرية كأساس وحق قانوني للأفراد، وبالتالي كفالة حرية التعبير والتنظيم في إطار المجتمع المدني، وهذا ما أكدته المواد الواردة في الفصل الثاني والثالث والرابع والخامس، التي أكدت ضمنيا على هذه الحقوق، من خلال الإشارة إلى مظاهر التعددية ومنطلقاتها، مثل حرية التعبير والرأي والاختيار، والتأكيد على الطابع الديمقراطي للدولة.[3]

---

[1] حنان العربي صولي، "الانتقال الديمقراطي"، متحصل عليه من موقع: الموسوعة السياسية، عبر الرابط https://bit.ly/2YJPpM2، تاريخ الإطلاع: 2019/08/05، الساعة: 15:45.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور1989م، المادة 40.

[3] زياني صالح، ""الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية"**مجلة دفاتر السياسة والقانون** عدد خاص، (أفريل 2011)، ص 314.

ب. دستور نوفمبر 1996م:

لقد اعتبر هذا الدستور من قبل الباحثين دستور أزمة، حيث لم يشرك فيه الشعب ومختلف فواعل المجتمع المدني بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وقد اتسمت البنية القانونية لهذا الدستور بالمبالغة في شروط تقرير القوانين الاستثنائية والطارئة وتوسيع صلاحيات عملها، [1] وهو ما عطل العديد من المبادئ الديمقراطية التي أقرها دستور 1989م، فقام بحضر النشاط الحزبي القائم على أسس دينية وطائفية، وإنشاء غرفة برلمانية ثانية سماها "مجلس الأمة"، تتشكل بالجمع بين الانتخاب والتعيين، وأصبحت كل القوانين التي يصادق عليها البرلمان تخضع لمراقبة مجلس الأمة، كما وسع هذا الدستور من صلاحيات رئيس الجمهورية، ودعم هيمنة الجهاز التنفيذي على بقية الأجهزة في الدولة، كما أعاد تنظيم المؤسسات على المستوى المحلي، ودعم صلاحيات الوالي في مقابل المجالس المنتخبة.[2]

ت. التعديل الدستوري نوفمبر 2008:

لم يعرض هذا التعديل الدستوري للاستفتاء الشعبي بل أقره البرلمان بغرفتيه، وكان أهم ما جاء فيه هو فتح العهدات الرئاسية التي كانت تقتصر على فترتين رئاسيتين فقط، مدة كل واحدة منهما خمس سنوات، كما شمل التعديل 11 مادة أخرى وأضاف مادة جديدة تتعلق بدعم الحقوق السياسية للمرأة، بما يوسع مشاركتها في المجالس المنتخبة الوطنية والمحلية[3]، ولقد رأى كثيرون أن مبررات هذا التعديل لا تبدو متماسكة ومنطقية، وهو ما عُدَّ مؤشرا على أنه كان بمثابة تقهقر إلى الوراء فيما يتعلق بتعزيز إمكانيات وقدرات الممارسة السياسية في الجزائر، لأن هذا الأمر يستلزم تكريس تقاليد من شأنها المساهمة في توطين مفهوم التداول على السلطة في الحياة السياسية.

1 يوسف أزروال، "المجتمع المدني ودوره في التعديل الدستوري"، **المجلة الإفريقية للعلوم السياسية** متحصل عليه عبر الرابط: https://bit.ly/2W3Rwul، تاريخ الزيارة: 2019/10/22، التوقيت: 12:17.

2 زياني صالح، **مرجع سابق**، ص 315.

3 **المرجع نفسه**، ص 316.

ث. التعديل الدستوري مارس 2016:

صودق على هذا التعديل الدستوري من قبل البرلمان بغرفتيه، وقد تضمن أزيد من 100 مادة معدلة ومضافة، منها إعادة غلق العهدات الرئاسية بعد فتحها في التعديل الذي سبقه، حيث تنص المادة (88) منه على أن: " مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات، يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة"[1]، إضافة إلى تكريس عدة مبادئ وقيم أساسية، لاسيما تلك المتعلقة بقيام دولة القانون، وتقوية الوحدة الوطنية، وحماية حقوق وحريات المواطنين، بالإضافة إلى تنظيم الحياة البرلمانية، وتكريس الفصل بين السلطات، كما تضمن إضافة إلى ذلك العديد من المواد التي تهدف إلى ترقية الاستثمار وتنويع الاقتصاد، وبعض الإصلاحات الاقتصادية والسياسية الأخرى.[2]

المطلب الثاني: سياق تشكل المجتمع المدني الجزائري

إن المجتمع المدني في الجزائر تأثر في تشكله بعوامل تاريخية كثيرة، بداية من المرحلة الاستعمارية التي تميزت بالخصوصية الكبيرة، نتيجة السيطرة الاستعمارية وبسط السلطة القمعية وعدم إتاحة العمل الجمعوي في البداية، ثم التضييق عليه تضييقا شديدا والرقابة الكبيرة المفروضة عليه في مرحلة لاحقة.

وبعد الاستقلال وتبني فلسفة الحزب الواحد، عمدت الدولة إلى خلق أشكال من التجنيد والتأطير الاجتماعيين، من خلال المنظمات الجماهيرية والاتحادات المهنية، قصد تطويق مختلف الفئات الاجتماعية التي تحاول أن تنشط داخل تنظيمات مستقلة خارج نطاق المؤسسات الرسمية [3]، وكانت أولوية هذه المنظمات هي التعبئة لإيديولوجية وسياسات الحزب الحاكم، وكانت تمنح لها كل الامتيازات في سبيل هذه الغاية، وذلك ما قاد بعض الجمعيات إلى الاتجاه نحو العمل السري، على

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2016، المادة 88.

[2] العيداني سهام، "قراءة في التعديل الدستوري الجديد 2016"، **مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة الجلفة** ع 07، (2017/09/01)، ص 102.

[3] عمر دراس، "الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر: واقع وآفاق"، المتحصل عليه من موقع: مجلة إنسانيات، عبر الموقع: https://bit.ly/2KmqjOc ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 20:30.

غرار جمعية القيم التي رفض النظام أن يرخص لها بالنشاط [1]، وبالتالي فقد كان مصير المجتمع المدني التهميش، وعدم الاعتراف به كشريك اجتماعي مهم في عملية البناء السياسي والتنموي بعد الاستقلال.

شهد المجتمع المدني مرحلة جديدة ابتداءً من سنة 1990م في أعقاب الانفتاح السياسي، وهو ما اعتبر الانطلاقة الفعلية له، على اعتبار إقرار التعددية التي تسمح بإنشاء الجمعيات والتنظيمات المختلفة، وإصدار قانون الجمعيات رقم 31/90 الذي كان ينتظر منه تنشيط الحركة الجمعوية، غير أن الكثيرين اعتبروه بمثابة بداية انتكاس وتراجع العمل الجمعوي، وزوال الزخم الكبير الذي عرفه سواء على المستوى الكمي أو النوعي، والسبب في ذلك هو اتجاه الدولة لممارسة الضغط على الجمعيات التي لا تتماشى مع توجهات النظام، من خلال استخدام تعقيد الإجراءات الإدارية والضغط بواسطة التمويل المالي، بحجة عدم الاستغلال لأغراض سياسية وضبط الأوضاع الأمنية.[2]

لقد اعتبر العديد من الباحثين أن الظاهرة الجمعوية في الجزائر لا تستجيب للمعايير الدولية الواجب توفرها في عمل الجمعيات، لهذا فهي ظاهرة سطحية وبسيطة لأنها من ناحية تعاني من ضعف التنظيم والهيكلة، خاصة من ناحية الانتشار والتوزيع على كامل التراب الوطني، فمعظم تنظيماته تنحصر في المدن دونا عن القرى والمناطق النائية، كما أنها تفتقر إلى وجود القادة والمسيرين الأكفاء، الذين يمتلكون القدرات والمهارات اللازمة للتسيير الجيد ويتحلون بالنزاهة والشفافية، التي تجعلهم يمتلكون القدرة على التأثير في المجتمع وفي صانع القرار على حد السواء.[3]

إن المجتمع المدني في هذه الفترة من الناحية السوسيولوجية، ليس له أي تأثير لا على المجتمع ولا على السلطة ولا على أصحاب القرار، إضافة إلى ذلك فإن أغلب الجمعيات الجزائرية تفتقد للاستقرار والتخطيط والرؤية بعيدة المدى رغم أن 70% من قادتها لهم مستوى جامعي، و 83% من

---

[1] عمراني كربوسة، المجتمع المدني في ظل الحراك العربي الراهن ... أي دور؟ – بالإشارة لحالة المجتمع المدني في الجزائر"**مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** ع 16، (سبتمبر 2014)، ص 159.

[2] **المرجع نفسه**، ص 160.

3 بوطرفة نوال، "الحركة الجمعوية: خطوة في منزلق مجتمع المخاطرة أم آلية نحو تغيير أفضل؟"، المتحصل عليه من موقع: أنتروبوس، عبر الرابط: https://bit.ly/2Ymlm0h تاريخ الزيارة: 2019/08/02، التوقيت: 21:26.

أعضاء مكاتبها التنفيذية يمتلكون مستوى دراسي معتبر (ثانوي أو جامعي)، وهو ما أكده الباحث "عمر دراس" في دراسة له أجراها على 446 جمعية من 24 ولاية جزائرية[1]، كما توصل الباحث إلى أنه من بين 75 ألف جمعية مصرح بها على مستوى وزارة الداخلية يوجد فقط 1500 جمعية نَشِطَة على المستوى الوطني، وأن معظم الجمعيات المهيمنة على الساحة الجمعوية هي الجمعيات التي تمتلك علاقات تعاون أو تبعية اتجاه السلطات العمومية، وتدعم سياساتها أكثر من خدمة مصالح المواطنين.

وقد صنف الباحث الجمعيات الجزائرية التي تشكلت إلى ثلاثة أصناف:[2]

الصنف الأول: هي الجمعيات المطلبية والدفاعية، وهي قليلة العدد وتتعرض للمراقبة الشديدة والقمع ومختلف الضغوط من طرف أجهزة الدولة، مثل جمعيات حقوق المرأة وقضية الأمازيغية والجمعيات الدينية ... إلخ.

الصنف الثاني: هي الجمعيات والنوادي التي لها أهداف محددة، وتضم شرائح مجتمعية أو مهنية خاصة، مثل نوادي التنس والفروسية وفئة المتقاعدين أو خريجي معهد أو مدرسة معينة وغيرها، وهذه النوادي لا تمثل أي خطر على الدولة لذا فهي لا تتعرض للمضايقات.

الصنف الثالث: وهو الأكبر عددا، حيث أن عملية تأسيسها ليست صعبة نظرا لارتباط مؤسسيها بالإدارة وتنشأ بمبادرة منها، فتقوم بالتعاون مع السلطات وتأييدها ومثالها جمعية أولياء التلاميذ، وهذه الجمعيات لا تظهر إلا في المناسبات والمواعيد التي تطلبها فيها السلطة، حتى أن بعضها ناطقة باسم السلطة أكثر من تمثيلها للمواطنين.

المطلب الثالث: أزمة المجتمع المدني في الجزائر في ظل الانفتاح السياسي

كثيرا ما يطرح التساؤل حول حقيقة وجود مجتمع مدني حقيقي في الجزائر، ومدى قوته أو ضعفه في التأثير في بيئته، وفي هذا يعتقد بعض الباحثين أن المجتمع المدني يعاني حالة من

[1] عمر دراس، **مرجع سابق**.

[2] عمر دراس، **مرجع سابق**.

الضعف والهشاشة، أوجدتها العلاقة غير السليمة بينه وبين الدولة منذ نشأتها، فمع بداية 1992م عرفت الجزائر صراعا سياسيا وعسكريا على السلطة، تورط فيه المجتمع المدني الذي كان منقسما إلى فريقين، يسيطر الإسلاميون على أحدهما والديمقراطيون على الآخر، فتعاطف الفريق الأول مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ وبعض الأحزاب المعارضة، بينما دار الثاني في فلك الأحزاب العلمانية التي كانت موالية للسلطة،[1] وبالتالي ارتبط أفراد المجتمع المدني بتوجهات إيديولوجية وحزبية ودينية متعددة أثرت على استقلاليته، وتسببت في بروز النزعة الفردية داخل هياكله واتساع مساحة الاختلاف في الرأي حول كثير من القضايا التي تهم المجتمع، وهو الشيء الذي أثر بطبيعة الحال على قدرة هذه المنظمات على التأثير في المجتمع.

تسببت هذه الحالة في تراجع كبير في مكسب الحريات بعد إعلان حالة الطوارئ، فكانت وزارة الداخلية والجماعات المحلية هي المشرف الأول على نشاط الجمعيات، وأصبحت الجمعيات تتعرض لمضايقات عديدة ومتزايدة بداية بإصدار تعديل قانون التظاهرات العامة في 02 ديسمبر 1992م، الذي أصبحت الجمعيات بموجبه مطالبة بالحصول على الترخيص المسبق من الوالي، للقيام بمختلف الأنشطة الجمعوية بدل الاكتفاء بالإشعار وحده كما كان معمولا به، وتزايدت الضغوط على منظماته حتى وصل الأمر إلى التهديد بالاعتداء الجسدي أحيانا، وإلى حل العديد من الجمعيات والتنظيمات المرفوضة من السلطة.[2]

من جهة أخرى فقد قامت الدولة بخلق تنظيمات جمعوية موازية تابعة لها، تقوم بخدمة توجهاتها بدل القيام بوظيفة النقد والمراقبة لأدائها، وقامت بتشجيع الحركات التصحيحية وإثارة الانقسامات داخل الجمعيات التي لا تلتزم بالخط المرسوم لها، وهذا ما يسمى بإعادة رسكلة الجمعيات لتكون مثل المنظمات الجماهيرية السابقة، وهذه الأجواء والممارسات ساعدت على ظهور نوع آخر من الجمعيات والتنسيقيات، لمساندة مرشح السلطة في الانتخابات الرئاسية وفي مختلف الحملات الانتخابية بشكل علني، رغم أن القانون يمنع النشاط السياسي على الجمعيات، وفي هذا السياق انتُقِدَتْ كثيرا وزارة

[1] Essaid TAIB, "Société civile et transition démocratique en Algérie", **Revue Algérienne des Politiques Publiques**, N03, (feverier 2014), P38.

[2] آيت عبد المالك نادية، **مرجع سابق**، ص 184.

الداخلية على تسييس العمل الجمعوي، لكنها كانت تؤكد بأنها تستعين بالجمعيات في التوعية والتحسيس للوقوف في وجه العزوف الشعبي عن الانتخابات، لكن الممارسة الواقعية تكشف غير ذلك.[1]

ما ميز الجمعيات أيضا سواء الوطنية أو المحلية هو التحرك أو النشاط الموسمي، أي أثناء توزيع المساعدات والتمويل أو في مناسبات محددة، وهو ما يدل على غياب ثقافة العمل الجمعوي والتطوعي وانعدام روح التضحية والتعاون والمبادرة التي هي أساس عمل المجتمع المدني، بل إن كثيرا منهم لا ينخرط إلا لتحقيق مصالحه الشخصية وينسحب بمجرد قضائها، مما أغرق الجمعيات في مظاهر الفساد والزبونية كالمحسوبية والبيروقراطية واستغلال الأموال، وغيرها من المظاهر التي نشأت بالأساس لمحاربتها ومحاربة الآفات المجتمعية الأخرى، وهذا ما أفقدها مصداقيتها وانقص عدد المتطوعين والمنخرطين فيها.[2]

وقد انتقد العديد من الباحثين الحركة الجمعوية، واتهموها بالفشل في تمثيل المجتمع والتعبير عن مطالبه وتطلعاته، رغم عددها الكبير وتنوع مجالات نشاطها، ورغم الأموال التي تمنحها لها الدولة، إلا أنها لم تستطع التأثير في محيطها الاجتماعي المحلي، مما يدل على أنها عبارة عن تجمعات لا تمثل سوى بعض الأفراد وليست جمعيات بالمعني الحقيقي لمفهوم الجمعية،[3] والحقيقة أن مسؤولية الدولة في هذا الوضع الذي آلت إليه الحركة الجمعوية كبيرة، بسبب محاولات الاحتواء والابتزاز وفرض التبعية على الجمعيات، باستخدام الطرق الإدارية والأمنية وحتى باستخدام العدالة، حتى أصبحت معظم الجمعيات أدوات طيعة في يد السلطات العمومية وأزالت كل علاقة تتسم بالندية بين الطرفين.

إن علاقة التبعية والولاء كانت عواقبها سلبية على الجمعيات والمجتمع على حد السواء، فهي تدل على بقاء طريقة التفكير الأحادي وعدم الرغبة في إتاحة الفرصة أمام الجمعيات، وتشجيعها على

---

[1] سارة بومعزة، "منظمات المجتمع المدني تنغمس في وحل الحملة الانتخابية"، المتحصل عليه من موقع الوسط، عبر الرابط: https://bit.ly/2Kl68jI، تاريخ الإطلاع، 2019/08/02، الساعة: 18:35.

[2] إيمان كافي، "الحركة الجمعوية في حاجة إلى الفكر التطوعي والتنظيم المؤسساتي"، المتحصل عليه من موقع: جريدة الشعب، عبر الرابط: https://bit.ly/2KezLnZ ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 23:10.

[3] بوطرفة نوال، **مرجع سابق**.

قيادة المجتمع نحو تحقيق التنمية، حيث أن الجمعيات تتعرض لمضايقات وفرض الكثير من القيود إذا ما كانت غير موالية للسلطة، ورغم وجود عدد كبير من المنظمات إلا أن هناك عدد قليل منها يركز على حقوق الإنسان أو التنمية[1]، وكانت نتيجة هذا الوضع أنه من بين 75 ألف جمعية معتمدة رسميا على المستوى الوطني، تم تسجيل 05 آلاف جمعية نشيطة فقط، وتعمل وفقا لأهدافها المسطرة وتحترم القوانين السارية، وتعقد جمعياتها العامة بصفة دورية وتجدد هياكلها بطريقة ديمقراطية وتقدم التقارير بصفة دورية للجهات المختصة.[2]

لكن رغم ذلك فقد استمرت الجمعيات في الحضور كممارسة اجتماعية مطلبية، حتى ولو قل عددها في مراحل معينة، مقابل انتشارها وتوسع جغرافيتها لتشمل معظم أرجاء البلاد وتمس بعض المناطق النائية، كمنطقة أقصى الجنوب أدرار وغرداية وغيرها، وقد تميزت الحركات التي نشأت فيها بمنطق الولاءات تحت الوطنية، في الوقت الذي ضعف فيه أداء مؤسسات الدولة الوطنية، وتفاقمت فيه مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، وظهر مع هذه الحركات منطق القبيلة والعرش، على غرار حركة العروش في منطقة القبائل وغيرها من الحركات التي فرضتها بعض التحديات الوطنية من فترة إلى أخرى.[3]

لقد تأثر المجتمع المدني الجزائري في بداية الانفتاح السياسي بسبب المخاض العنيف وحالة القلاقل الاجتماعية التي رافقت التحول الديمقراطي، وشهدت علاقاته صراعا محتدما بشكل عمودي مع السلطة وصراعا أفقيا مع التنظيمات الأخرى، كما أثرت الأزمة الأمنية على تراجع ديناميكيته وبنائه الهيكلي، حيث بقي في معظمه تابعا وفاقدا للاستقلالية التي هي من أهم شروطه، وذلك بفعل القيود الكثيرة التي وضعت في طريقه لأسباب ذاتية وأخرى موضوعية [4]، ففقد روح المبادرة والتحرك الذاتي والسريع سواء في الأوقات العادية أو خلال الكوارث والأزمات، وقد أنشأت الدولة جهازا للمراقبة تابعا

---

[1] مالك شعباني، كنزة عيشور، "المجتمع المدني والمواطنة في العالم العربي: أيه علاقة في ظل مرحلة التحول الديمقراطي؟"**مجلة علوم الإنسان والمجتمع**، ع 22، (مارس 2017)، ص 88.

[2] عبد الله بوصنوبرة، **مرجع سابق**، ص 113.

[3] عمراني كربوسة، **مرجع سابق**.

[4] محفوظ بن صغير، "دور المجتمع المدني في حماية وترقية حقوق الإنسان"،**مجلة القانون والمجتمع** م 2، ع 1، (2014/06/01)، ص 146.

للشرطة مهمته التحقيق في الجمعيات، وفوق ذلك فقد أصبحت الإدارة غير ملزمة بالرد على طلبات اعتماد الجمعيات في أجل 60 يوما التي ينص عليها القانون، كما لا تسلم وصل إيداع الملف إلا لمن تشاء، وبطبيعة الحال فالتسهيلات تقدم لمن لم يبد أي معارضة اتجاه الدولة.

كما صرح وزير التضامن الوطني بشكل واضح خلال مناقشة قانون المالية لعام 2002م أمام أعضاء البرلمان، بأنه لن يتم تدعيم الجمعيات التي تعارض الحكومة وتحاول التشهير بها في الخارج[1]، وفي هذا السياق فإن التمويل حسب كثير من الجمعيات لا يتم بطريقة شفافة وعادلة، حيث تقدم المساعدات والأموال للجمعيات التي تساند برامج السلطة فقط وفق منطق الزبونية، والتي يعتبرونها جمعيات مدجنة لا تنتقد ولا تراقب عمل السلطة ولا تقدم المقترحات البناءة، أما الجمعيات النشيطة والناقدة فإنها تهمش وتقصى من المساعدات لأسباب غير واضحة [2]، بل تعمل الإدارة على زرع الانشقاقات داخلها لإفقادها المصداقية أمام جمهورها، إضافة إلى ذلك فإن التمويل غير منتظم ومرتبط في أغلب الأحيان بما يراد تمريره من مشاريع.

وتبعا لهذه السلبيات تزايدت مستويات التعبير الرسمي عن عدم الرضا عن أداء الحركة الجمعوية، لذلك أمرت وزارة الداخلية الولاة ومديريات التنظيم بالبدء في مراجعة ملفات الجمعيات المحلية والولائية، والتدقيق في حساباتها البنكية ومطالبتها بتقديم التقارير المالية السنوية، المتضمنة طرق صرف أموال الدعم التي تحصلت عليها من الولايات، ودعت الوزارة إلى تجميد أو حل الجمعيات التي يثبت تلاعبها بالأموال، ولتفادي المشكلات المالية فرضت الوزارة على الجمعيات أن ترفق طلب الدعم ببرنامج عمل سنوي مفصل وتلتزم بتطبيقه، حتى تتمكن السلطات من متابعتها ومحاسبتها في نهاية السنة المالية ومن ثمة غلق الطريق أمام العناصر الانتهازية والدخيلة على العمل الجمعوي.

كما قام مجلس المحاسبة سنة 2005 بالتحقيق في تمويل الحركة الجمعوية، بعد انتقاد وزير الشباب والرياضة للاختلال الموجود بين ما تتلقاه الجمعيات من أموال عمومية، وبين مردودها

[1] عبد الله بوصنوبرة، **مرجع سابق**، ص 114.

[2] نوري دريس، "المجتمع المدني في الجزائر المعاصرة، اقتصاد سياسي لتجربة انتقال غير مكتملة"**مجلة سياسات عربية** ع 19، (مارس 2016)، ص 88.

ونشاطاتها الحقيقية التي لا تتعدى بعض المعارض والرحلات الترفيهية في أحسن الأحوال، مما جعل منها هيكلا بلا روح، ورغم شكاوى رؤساء الجمعيات من نقص التمويل وعدم انتظامه، فإن الإعانات التي تقدمها الدولة للجمعيات قد ساهمت في تشجيع روح الزبائنية والتبعية لدى عدد هام من قادتها.[1]

وهذا ما جلب انتقادات كثيرة لأداء الحركة الجمعوية نتيجة الممارسات السلبية لبعض رؤساء الجمعيات التي أثرت على مستوى الأداء الجمعوي في الجزائر، حيث أن هؤلاء الأشخاص استغلوا الجمعيات للوصول إلى السلطة والظهور في وسائل الإعلام أو لتحقيق مصالح شخصية ضيقة، وأدى تفشي مثل هذه الممارسات إلى التأثير السلبي على دور المجتمع المدني كهمزة وصل بين المواطن ومختلف هيئات الدولة، فابتعد عن دوره المفترض وهو التقرب من المواطن والاستماع لانشغالاته ومحاولة إقناعه بالأهداف التي وجدت من أجلها منظماته.[2]

إن المجتمع المدني كما يرى بعض المفكرين لا يمكنه أن يعرف بمجرد وجود الجمعيات والمنظمات غير الحكومية التي توازن سيطرة الدولة، بل إن حرية اختيار الارتباطات الاجتماعية والدينية والسياسية بالنسبة إليهم، هي ما يميز في النهاية المجتمع المدني عن سائر المؤسسات التي وازنت سلطة الدولة منذ العصور القديمة إلى اليوم، وعموما فإنه بمجرد أن يكون هناك احتكار للوسائل السوسيو–اقتصادية فإنه لا وجود للمجتمع المدني.

المطلب الرابع: تقييم تجربة المجتمع المدني الجزائري

إن الحركة الجمعوية ووضعها ومكانتها في المجتمع الجزائري قد حددت خصائصها وسماتها، شكوك وتهديدات السلطة العمومية وتحكمها فيها، بواسطة التمويل والمساعدات من جهة، وضعف مستوى الوعي والثقافة المدنية في أوساط أعضائها من جهة أخرى، رغم انتماء أكثرهم للطبقة الوسطى والمثقفة، الأمر الذي كرس الانفصال عن المجتمع، إلا أن هناك بعض الجمعيات القليلة التي بقيت في ظل الضغوط صامدة وتقدم نشاطات مختلفة تحدت بها الصعوبات المحيطة، وفضلت العمل

[1] عبد الله بوصنوبرة، **مرجع سابق**، ص 115.

[2] عبد الناصر جابي، تصريح لوكالة الأنباء الجزائرية يوم2012/07/27، المتحصل عليه من موقع: جزايرس، عبر الرابط: https://bit.ly/2YAH7pD ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 22:00.

لصالح المواطنين ولم تقع في فخ التهديدات والإغراءات التي تقوم بها السلطة، مما أكسبها مصداقية كبيرة في وسط المجتمع.[1]

إن عمر الحركة الجمعوية في الجزائر ليس طويلا بالقدر الذي يمكننا من مقارنة أدائها بأداء مثيلاتها في أوروبا مثلا، أين تلعب القاطرة الاجتماعية دورا كبيرا في أي تغيير أو تطور، فهي استفادت من الحركات التقليدية التي عرفتها الجزائر، واستفادت من المجتمع المدني الحديث بصيغته الأوروبية، وهذا المزيج من القواعد والقيم الذي استفادته من التجربتين، جعلها تنتج مجتمعا مدنيا يتسم بالتنوع الشديد، ويحتوي على اختلافات كبيرة بين مكوناته بما فيها الاختلافات الإيديولوجية، والتي تؤثر حتما على أدائه ومردوده، لكنها تجعله أكثر حضورا وزخما.[2]

لكن ذلك لا يعد تبريرا لغيابها عن الفعل التنموي الحقيقي، وسقوطها في دوامة التبعية بسبب المساعدات المالية التي تتلقاها من السلطة، غير أن ذلك لم يمنع حركات المجتمع المدني من التأثر بالحراك الجيوسياسي العربي، أين اتجهت إلى التظاهر والاحتجاج في العديد من مناطق الوطن، تعبيرا عن حالة الظلم المجتمعي وتنديدا بمختلف مظاهر الفساد السياسي، الذي أصبح واضحا في السنوات الأخيرة، مطالبة بتغيير القوانين ومباشرة إصلاحات معمقة تشمل الشق البنائي للنظام وكذا الشق الوظيفي للسلطة، فعمل النظام على الاستجابة ولو بشكل جزئي، من خلال إشراك مؤسسات المجتمع المدني في الجلسات والورشات المنظمة من طرف المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي مع مختلف أطياف المجتمع المدني.[3]

لقد استفادت هذه الحركات من هامش الحرية النسبية التي أفرزتها عديد الإصلاحات السياسية، خاصة دستور 1996م الذي سعى فيه المؤسس الدستوري إلى توسيع مجال المجتمع المدني، ومنح الشعب سلطة مراقبة عمل السلطات، والمشاركة في الشؤون السياسية وإنشاء الجمعيات والأحزاب في إطار القانون، كما استفاد من رفع حالة الطوارئ في البلاد التي كانت سارية المفعول منذ وقف المسار

[1] عبد الله بوصنوبرة، **مرجع سابق**، ص 115.

[2] R. HAMADOUCHE, " Réfléxions autour du concept de société civile : essai d'analyse", **مجلة الحكمة للدراسات الإجتماعية**, V1, N1, (Janvier 2013), P28.

[3] يوسف أزروال، **مرجع سابق**.

الانتخابي سنة 1991م، فالتغيرات الداخلية والخارجية التي عرفتها الجزائر جعلت من المجتمع المدني مطلبا أساسيا، لتوعية المواطن وإبداء الرأي في السياسية ومراقبة عمل السلطات، وهو ما انعكس ايجابيا على ديناميكية المجتمع المدني.[1]

إن تجربة الحركة الجمعوية في الجزائر وإن كانت تعاني قصورا إلا أن هناك بعض النقاط المضيئة فيها، التي تؤكد إمكانية تطويرها واستغلالها الاستغلال الأمثل في النهوض بهذه التجربة الفتية، مثل فسحها المجال أمام الشباب والنساء ليلعبوا دورا مهما داخل أطرها، وهو الشيء الإيجابي الذي يُمَكِّنُ شرائح مجتمعية مهمة من إثبات وجودها وتطبيق أفكارها، إضافة إلى تمكين بعض النخب العلمية والفئات المؤهلة من مراكز القيادة، وهذا الشيء الذي تؤكده الإحصائيات المذكورة آنفا، كما أن هذه الجمعيات ساهمت في استمرارية قيم العمل التطوعي بين أعضائها والمنتسبين إليها، وهي القيم الضرورية لدعم جهود الدولة وواجباتها في مختلف المجالات.[2]

المبحث الثالث: مكونات المجتمع المدني الجزائري وتنظيماته

بعد إصدار قانون الجمعيات 31/90 الصادر سنة 1990م ظهرت المئات من الجمعيات الاجتماعية والثقافية والمهنية، وقد بلغ عددها خلال فترة وجيزة أكثر من 12000 جمعية، ليبلغ سنة 2000م حوالي 56500 جمعية محلية و 1000 جمعية وطنية، أما سنة 2010م فقد بلغ عددها حوالي 88700 جمعية محلية و 1005 جمعية وطنية، بينما بلغ عددها سنة 2012م نحو 93654 جمعية.[3]

إن أهمية المجتمع المدني مرتبطة بمدى فاعلية منظماته المختلفة في الساحة الاجتماعية، ومدى أدائها لأدوار المجتمع المدني الحديث التي تكمل الجهود الحكومية، وتغطي جوانب القصور في عمل الدولة وعجزها، غير أن هذه الأدوار مرتبطة بطبيعة هذه البنى وخصائصها البنيوية، لذلك سيتم التطرق لمكونات المجتمع المدني الجزائري وأهم تنظيماته، لكن تجدر الإشارة إلى أن هناك عدد قليل

[1] آيت عبد المالك نادية، **مرجع سابق**، 184.

[2] بوحينة قوي، "المجتمع المدني الجزائري– الوجه الآخر للممارسة الحزبية البائسة"**مجلة المغرب الموحد**، ع 11، (01 فيفري 2011).

[3] لدرم محمد، **مرجع سابق**، ص 06.

من الدراسات التي اهتمت بتصنيف مكونات المجتمع المدني الجزائري، لكنها لم تتفق على تصنيف معين لها، أو حتى تقدم تقسيما متقاربا للبنى التي تشكله، لذلك سيتم الإشارة إلى أهم البنى المؤسساتية الرئيسية للمجتمع المدني الجزائري.

المطلب الأول: المنظمات الحقوقية

وهي تعرف بالمنظمات الدفاعية أيضا، وهي تتمثل أساسا في منظمات حقوق الإنسان، التي نشأت بعد مصادقة الجزائر على اتفاقيات الأمم المتحدة التي تعنى بحقوق الإنسان وكذا المواثيق الإقليمية، وقد نشأت عدة تنظيمات مجتمع مدني تختص بهذا المجال [1]، وتحظى هذه المنظمات باهتمام ثلاث فئات نخبوية هي فئة المحامين وفئة الجامعيين وفئة الأطباء، إلى جانب تيار اليسار والحركة الثقافية البربرية اللذان يستثمران في هذا المجال بشكل بارز وحيوي، وتضم العديد من المنظمات أهمها:

- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان: أسسها المحامي علي يحيى عبد النور، وهو وزير سابق في عهد الرئيس بن بلة، وتعتبر منظمة معارضة للنظام، ويرى البعض أنها تركز جهودها للدفاع عن حقوق أصحاب النزعة البربرية.
- الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان: وتضم مجموعة عناصر مثقفة، وقد عارضت التجاوزات التي حدثت خلال أحداث أكتوبر 1988م، كما سعت للدفاع عن المعتقلين.
- اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان.
- جمعية المساواة أمام القانون وأمام المرصد الوطني لحقوق الإنسان.
- المنظمة الوطنية لضحايا الإرهاب.[2]

[1] محفوظ بن صغير، **مرجع سابق**، ص 148.

[2] عمر مرزوقي، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور"،**مجلة المستقبل العربي** ع 432، (فيفري 2015)، ص 38.

وأهم القضايا التي اهتمت بها منظمات حقوق الإنسان في الجزائر هي قانون الأسرة، قضايا المفقودين، أوضاع السجناء، انتهاك الحريات العامة، إلغاء حكم الإعدام، رفع قانون الطوارئ... وغيرها.

المطلب الثاني: المنظمات الفئوية

وهي المنظمات التي تتأسس لخدمة مصالح أو إشباع حاجيات شرائح معينة، أو تمكين فئات اجتماعية محددة من الاندماج في مجرى التفاعل الرئيسي في المجتمع[1]، وأهمها:

1 المنظمات الطلابية:

كانت الحركة الطلابية منذ نشأتها مدرسة تدرب فيها الكثير من المناضلين منذ إنشاء مكاتب جمعية الطلبة المسلمين الشمال إفريقيين التي كانت مجرد تنظيم لممارسة النشاط الطلابي، ثم تطورت واتخذت طابعا سياسيا ما فتئ يتبلور مع الحركة الوطنية، وبدأت النشاطات الطلابية تأخذ مناحٍ سياسية حتى صارت امتدادا لنشاط الأحزاب المناهضة للاستعمار.

وقد استمر الوضع على حاله بعد الاستقلال، حيث طغى على نشاطات المنظمات الطلابية النشاط السياسي الحزبي، وتميزت بالولاء الإيديولوجي للدولة والحزب الواحد أثناء الفترة الاشتراكية حيث تولت الترويج للأفكار الإيديولوجية التي يتبناها[2]، ولا تزال أغلب المنظمات الطلابية تنشط تحت رعاية أحزاب سياسية وتمثل امتدادا لها، وتشكل بالنسبة لها مجالا لاستقطاب جمهور من الشباب الجامعي وتدعيم قاعدتها الشعبية بفئة جديدة من الشباب الجامعي.

لقد كانت الحركة الطلابية المحصورة في عدد قليل من المدن الجامعية حتى بداية السبعينات، إحدى بؤر الحركات الاجتماعية الفاعلة في المجتمع الجزائري، فطرحت العديد من القضايا السياسية

[1] فريد لخنش، جمال الدين عاشوري، "مؤسسات المجتمع المدني وسبل خلق التنمية المستديمة في الجزائر"**مجلة المداد جامعة الجلفة** م 01، ع 08، (2016/12/15)، ص 245.

[2] لدرم أحمد، **مرجع سابق**، ص 04.

والوطنية والدولية، التي كانت تملك لها قراءات لا تتوافق بالضرورة مع قراءات السلطة، قبل أن يتم القضاء على استقلاليتها التنظيمية والسياسية.[1]

ورغم تطور عدد الطلبة والجامعات في الجزائر، وظهور الكثير من التنظيمات الطلابية بعد انفتاح الساحة السياسية، إلا أن الملاحظ أن اهتماماتها تركزت على مشاكل الجامعة وخفت تأثيرها على القضايا السياسية العامة، وقد ظهرت الكثير من المنظمات الطلابية ذات المرجعيات المختلفة، إلا أن الملاحظ أن المنظمات ذات المرجعيات الإسلامية كانت هي المسيطرة على الجامعة حتى اعتبرت المفاوض الأساسي أمام الإدارة، مثل منظمة الاتحاد العام الطلابي الحر والرابطة الوطنية للطلبة الجزائريين،[2] بينما ظلت التنظيمات المحسوبة على المرجعية الوطنية أقل ظهورا من سابقتها، في حين أن المنظمات المحسوبة على التيار البربري كانت ذات تأثير هامشي ومحدود جدا ولا يتعدى بعض المناطق الجغرافية بعينها.

2 المنظمات النسائية:

لقد تطور وضع المرأة وتزايد حضورها في المجالات العمومية، وقد استطاعت أن تحتل مناصب رائدة في مختلف المجالات الاجتماعية والمهنية والعملية وحتى السياسية، لكن ذلك لا يعكس حالة النضال النسوى في مجال المجتمع المدني، حيث يلاحظ أن المرأة فشلت في امتلاك خصوصيات في طرح قضايا منفصلة عن قضايا واهتمامات المجتمع الجزائري بشكل عام، ويرى البعض أن ما اكتسبته المرأة الجزائرية إنما يدخل في إطار رغبة النظام السياسي في تحسين صورته، أمام الجهات المهتمة بحقوق الإنسان والدفاع عن حقوق المرأة، وبالتالي فقد فشلت التنظيمات النسوية في تأطير المرأة الجزائرية رغم أنها تشكل حوالي النصف من ديموغرافية الجزائر [3]، ففي الأوساط الجامعية أو في عالم الشغل يندر أن تجد حركات نسوية تناضل بشيء من الخصوصية، ناهيك عن الريف الذي بقي بعيدا عن الحراك الاجتماعي الذي عرفته الجزائر، حيث يقتصر نشاط التنظيمات النسوية على المدن دون

[1] شاوش اخوان جهيدة، **واقع المجتمع المدني في الجزائر – دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا**أطروحة دكتوراه، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية2015/2014)، ص 121.

[2] شافعة عباس، عباسي سهام، **مرجع سابق**، ص 642.

[3] محمد سعيدي، **مرجع سابق**، ص 35.

الأرياف والقرى، وتعتبر أهم منظمة نسوية هي الإتحاد العام للنساء الجزائريات الذي تأسس سنة 1983م، في إطار منظمات حزب جبهة التحرير الوطني.[1]

3 -المنظمات الشبابية:

لقد مثل الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية الشاب الجزائري طيلة فترة الثورة التحريرية، وغداة الاستقلال اهتمت الجزائر بتأطير الشباب من خلال الحزب الواحد الذي أسس منظمة شبيبة جبهة التحرير الوطني، والتي عملت تحت إشراف الحزب، وفي سنة 1975م انعقدت الندوة الوطنية الأولى للشباب التي تم فيها توحيد كل الفئات الشبانية، تحت راية الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، وضم آنذاك الطلبة الجامعيين، الطلبة الثانويين، الكشافة وشباب الأحياء، غير أن تركيبتها لم تكن متجانسة، في ظل اتجاه شريحة مهمة منها إلى دعم سياسات الدولة والقيام بالتعبئة الجماهيرية لها في مختلف المناسبات، بينما اتجهت شريحة أخرى إلى تبني خط معارض لسياسات الدولة، وخاصة الشباب الذين يحملون توجهات إسلامية وشباب الحركة البربرية، مما أسفر على صراعات كبيرة برزت خاصة في الجامعات في نهاية الثمانينات.[2]

لقد كانت التنظيمات الشبابية من أولى أشكال التنظيم الجمعوي في الظهور، وساهمت بعد الانفتاح السياسي في ترقية الأنشطة الموجهة للشباب، ودعم توجهات الإدارة وأهدافها من خلال برامج عديدة التي تقوم بها وتعمل على تجسيدها بما يقدم إليها من إمكانيات مادية وبشرية ومالية، كما أن روح التنظيم والمبادرة الحرة التي تقدمها الجمعيات لمنخرطيها، تشكل فضاءً ملائما لاكتشاف المواهب والقدرات القيادية بين الشباب، فالنشاط يسهل الاتصال بين الشباب ويشعرهم بأهميتهم في المجتمع، ويزيد من تمتين أواصر المواطنة وحب الوطن ويرغبهم في العمل الجماعي، والانقياد للكفاءات وليس للعلاقات الخاصة أو الجهوية.

غير أن أغلب هذه المنظمات كانت في الحقيقة من صنع الإدارة والبعض الآخر بقي حبيس توجيهاتها، التي كانت بغرض إيجاد شريك اجتماعي ينفذ توجهاتها ويحقق أهدافها مما أثر سلبا على

[1] محفوظ بن صغير، **مرجع سابق**، ص 145.

[2] شاوش اخوان جهيدة، **مرجع سابق**، ص 124.

العمل الشباني[1]، غير أن هذا لا ينفي وجود منظمات شبابية جادة تمكنت من إيجاد مكان لها وسط الساحة بشكل مستقل عن الإدارة، مثل الكشافة الإسلامية الجزائرية التي استغلت فرصة الانفتاح السياسي للتخلص من ربقة التبعية للاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، وعقدت مؤتمرها الخاص سنة 1989م وأسمته مؤتمر الانبعاث، وبالتالي أصبح نشاطها مستقلا وينبع من توجهات قياداتها ومؤسسات التنظيمية، وقدمت على مدار عقود من الزمن الكثير من الخدمات للشباب والأطفال والمجتمع، حتى منحها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة صفة المنظمة ذات المنفعة العامة سنة 1999م.

4 منظمات الأسرة الثورية:

ظهرت هذه المنظمات إلى الوجود منذ السنوات الأولى للاستقلال بهدف حماية حقوق مختلف الشرائح التي تمثل الأسرة الثورية، وترسيخ القيم الوطنية والحفاظ على مبادئ أول نوفمبر، وهي على العموم منظمات ذات تمثيلية عالية وتمتلك هياكل قاعدية وممثلين في معظم ولايات الوطن، ولها مكانة وقوة سياسية معتبرة وكثيرا ما كان لها أدوار تاريخية في دعم السلطة ومساندتها.

تعتبر "المنظمة الوطنية للمجاهدين" هي المنظمة الثورية الرائدة، إذ أنها تأسست سنة 1963م على يد المجاهد "إبراهيم حشاني"، بهدف الدفاع عن متقاعدي جيش التحرير الوطني وذوي الحقوق من أبناء وأرامل الشهداء وحماية مصالحهم المادية والمعنوية، وقد أخذت المنظمة بعدا ثقافيا وتاريخيا وسياسيا، حيث سعت للحفاظ على روح الثورة والقيم الوطنية، ولقد تطور أداؤها حتى أصبحت تمتلك قوة أمام السلطة خاصة في القضايا التي تتعلق بالثوابت الوطنية والرموز التاريخية.[2]

وفي سنة 1989م ظهرت المنظمة الوطنية لأبناء الشهداء، وهي من الجمعيات الفاعلة على الساحة السياسية بفضل نشاطها وحضورها في مختلف المناسبات، وتسعى هذه المنظمة إلى تعزيز

[1] **المرجع نفسه**، ص 124.

[2] محفوظ بن صغير، **مرجع سابق**، ص 148.

مكانة أبناء الشهداء ودعم مواقعهم في النظام السياسي، ويتواجد الكثير من مناضلي هذه المنظمة في أحزاب السلطة وفي مختلف المجالس خاصة المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة.[1]

إضافة إلى المنظمتين السابقتين فهناك أيضا العديد من المنظمات التي تدور في نفس الفلك أهمها:

- التنسيقية الوطنية لأبناء الشهداء.
- إتحاد أبناء الشهداء.
- إتحاد أبناء المجاهدين.

5 منظمات أرباب العمل:

بالموازاة مع الخصخصة وما رافق التحول نحو اقتصاد السوق من آليات تسمح بظهور وتطور القطاع الخاص في الجزائر، فقد بدأت العديد من المنظمات التي أسسها أرباب العمل في الظهور إلى الساحة الاقتصادية والسياسية، محاولين أخذ مكان الشريك المساهم في اتخاذ القرار على المستوى الاقتصادي والسياسي بالموازاة مع النقابات العمالية، ورغم الفارق النضالي بينهما تاريخيا إلا أن ذلك لم يمنع منظمات أرباب العمل من أن تحجز لها مكانا كقوة اقتصادية ضاغطة، وأصبحت شريكا مهما في جلسات التشاور والمفاوضات الثنائية والثلاثية التي دأبت الحكومة على إجرائها، إلى جانب حضورها داخل هياكل تسيير صناديق الضمان الاجتماعي المختلفة.[2]

وقد انتظم أكبر أرباب العمل الجزائريين في منتدى رؤساء المؤسسات (حوالي 120 رب عمل في مختلف القطاعات يشغلون أزيد من 128000 عامل) الذي تأسس سنة 2000م، ويضم إلى جانب أرباب العمل الخواص مؤسسات القطاع العمومي التابع للدولة، وقد تحول هذا المنتدى إلى شريك في الحوار والنقاش في العديد من المسائل الاقتصادية والاجتماعية، المرتبطة بشكل وثيق بعمليات الإصلاح الاقتصادي الذي تقوم به الحكومة.[3]

---

[1] شاوش اخوان جهيدة، **مرجع سابق**، ص 122.

[2] **المرجع نفسه**، ص 122.

[3] **المرجع نفسه** ، ص 123.

المطلب الثالث: الجمعيات الخدمية

هي الجمعيات التي تأسست من أجل تقديم الرعاية والخدمات للمجتمع ومساعدة الطبقات الهشة والمحتاجين، بالاعتماد على الإعانات الحكومية أو مساهمات أعضائها وعائدات التبرع، ووهي تنقسم إلى قسمين:

1 -الجمعيات الوطنية

وهي الجمعيات التي تمارس عملها على مستوى وطني واسع وتجد مرجعيتها في الشعب، غير أن معظم هذه الجمعيات غير فاعلة ونسبة قليلة منها التي تنشط نشاطا فعليا، ومعظمها ينشط ظرفيا في المناسبات أو عند توزيع المساعدات المالية، كما يسجل أن الجمعيات الوطنية تقترب من الطابع السياسي وتحاول التأثير في صانع القرار، عكس الجمعيات المحلية التي تميل إلى الطابع الخدمي، ويلاحظ حضور البعد الديني في جل أصناف هذه الجمعيات، غير أنها على العموم لا تشكل جماعات ضاغطة بمفهومها الحقيقي.[1]

2 -الجمعيات المحلية:

وهي الجمعيات التي تتأسس على المستوى المحلي سواء في الولايات أو البلديات أو حتى على مستوى الأحياء، وتمارس عملها على نطاق محلي ضيق، فهي تنتشر في المدن والقرى ويطغى على نشاطها الطابع الخدمي، وتهتم بتقديم المساعدات المادية، الاجتماعية، التعليمية والتكوينية وغيرها، لفئات مختلفة من المجتمع مثل الفقراء، النساء الماكثات بالبيت، الأطفال، المرضى وذوي الاحتياجات الخاصة وغيرها من الفئات المجتمعية المختلفة [2]، وعلى الرغم من أعداد هذه الجمعيات الكبيرة على المستوى المحلي، غير أن معظمها جمعيات ضعيفة ولا تستطيع الصمود أمام العراقيل والتحديات التي تواجهها، كما أنها تفتقد إلى الاستمرارية في العمل وتمارس نشاطها بشكل ظرفي مناسباتي[3]، ولهذا فإن

[1] عبد القادر كاس، "المجتمع المدني: الخصائص والعوامل المؤثرة"،**مجلة دراسات وأبحاث جامعة زيان عاشور الجلفة** ع 25، (ديسمبر 2016)، ص 178.

[2] عبد القادر كاس، **مرجع سابق**، ص 178.

[3] محمود بوسنة، "الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية"**مجلة العلوم الإنسانية جامعة قسنطينة 1**، ع 17، (جوان 2002)، ص 142.

تأثيرها على المجتمع محدود بسبب العديد من العوامل أهمها قلة الإمكانيات المتاحة لها، إضافة إلى ضعف مستوى التأطير في هياكلها التنظيمية وافتقادها لقيادات محلية تمكنها من تطوير أدائها والنجاح في تسييرها.

المطلب الرابع: نقابات العمال

تعد النقابات العمالية والاتحادات المهنية من أبرز التنظيمات الفاعلة في فضاء المجتمع المدني، لكونها تشكل قاعدة شعبية لا يستهان بها في أغلب الدول، وتشكل أكبر فضاء للمجتمع خارج إطار هياكل الدولة، كما أنها لطالما كانت تلعب دورا مهما في الدفاع عن حقوق العمال والمستخدمين وتحسين ظروفهم، فالدور الذي تلعبه النقابات يرتبط أشد الارتباط بالنظام السياسي السائد، وبحجم الحريات الديمقراطية والنقابية المتاحة [1]، وتعرف النقابة العمالية بأنها: "منظمة تتكون بطريقة حرة من العمال على وجه دائم أو منظم، لتمثيل مهنتهم والدفاع عنها، وحماية مصالحهم، وتحسين أحوالهم"، أو هي: "الأداة الرئيسية التي تتعرف على حاجيات ورغبات العمال من جهة، وتقوم بالمفاوضات مع أرباب العمل من جهة أخرى" [2]، فهي تنظيمات تكتسي أهمية بالغة في المحافظة على مكتسبات عالم الشغل، وتحسين ظروف العمال الاجتماعية والمهنية.

لقد كان لطبقة العمال الجزائريين تجربة نضالية في إطار النقابات التابعة للأحزاب اليسارية الفرنسية، ومن ثمة أسس العمال الجزائريون منظمة نقابية مستقلة عن النقابات الفرنسية سنة 1956م، وهي الاتحاد العام للعمال الجزائريين (UGTA)، وعند استقلال الجزائر سعت الدولة لاحتواء هذه النقابة، مما منعها من ممارسة أعمالها بكل حرية واستقلالية عن الحزب الحاكم، وقد خلق هذا الوضع جوًا من التوتر عطل أنشطتها.

ونظرا لنقص التجربة النقابية واستمرار الضغوط وتدخل الحزب في كل شؤون الدولة، شهدت الجزائر اضطرابات سنة 1964م لقيت مساندة المركزية النقابية، وظل العمال يراهنون على ضرورة اشتراكهم في التسيير، مع المطالبة بتعميم التسيير الذاتي ليشمل كل القطاعات، ولم يمنع خضوع

[1] بوعش وافية، **مرجع سابق**، ص 269.

[2] لخضر رابحي، خليدة بن بعلاش، **مرجع سابق**، ص 213.

النقابة للدولة من تنظيم إضرابات بدون موافقة هياكلها، مما هدد شرعية النظام الذي كان يدعي الالتزام بمبادئ الاشتراكية، وتمكن العمال من افتكاك بعض المكاسب النوعية من الدولة التي كانت تسعى للحفاظ على السلم الاجتماعي وعلى الصورة الاشتراكية الثورية للنظام.[1]

لقد ظل العمل النقابي محتكرا من قبل النقابة التاريخية (الاتحاد العام للعمال الجزائريين) حتى نهاية الثمانينات، غير أن الوضع تغير بسرعة بعد صدور القانون 14/40 بتاريخ 02 جويلية 1990م الخاص بممارسة الحق النقابي، والذي أنتج تعددية نقابية تضم حوالي 70 نقابة على المستوى الوطني، أسستها مختلف الفئات العمالية التي بادرت بمغادرة صفوف الاتحاد العام للعمال الجزائريين وتكوين نقابات مهنية مستقلة، والتي عملت على الدفاع على حقوق ومكانة الفئات الأجيرة المختلفة وخاصة منها الطبقة الوسطى (أساتذة الجامعة، الأطباء، الموظفون ...إلخ)، والتي عرفت وضعيتها تدهورا كبيرا في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وذلك بسبب التحولات التي عاشها المجتمع الجزائري منذ نهاية الثمانينات وبداية التسعينات.

وما يلفت الانتباه في هذه النقابات المستقلة أنها في أغلبها نقابات موظفين، واقتصرت على قطاعات خدمات (الصحة، التعليم، الإدارة ... إلخ) بعيدة عن العمل الصناعي، الذي لم يلجأ عماله إلى تكوين نقابات إلا في حالات قليلة لم تتمكن من الصمود، كما هو الحال بالنسبة للكونفيديرالية النقابية للقوى المنتجة COSYFOP أو النقابات المحلية والقطاعية الاتحاد الديمقراطي للعمال UDT، التي بدأت تجربتها في القطاع الصناعي العمومي في ولاية تيزي وزو قبل اختفائها، وهذا ما يعني أن جزءًا كبيرا من مصاعب هذه النقابات مرتبط بالوضعية التي آل إليها القطاع الصناعي العمومي بشكل عام.

ونفس الشيء بالنسبة لعمال القطاع الخاص الذين بقوا دون تمثيل نقابي يذكر رغم أهميتهم على مستوى التشغيل، هذه الأهمية التي تتزايد مع الوقت في ظل الخيارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الداعمة لاقتصاد السوق ولدور أكبر للفاعل الاقتصادي سواء الوطني أو الأجنبي.

[1] شاوش اخوان جهيدة، **مرجع سابق**، ص 126.

وعلى الرغم من التعددية النقابية إلا أن الاتحاد العام للعمال الجزائريين لا يزال يعتبر أكبر وأقوى تنظيم نقابي في الجزائر، كونه يحظى بمعاملة خاصة من طرف السلطات العمومية بسبب نشأته في أحضانها، وهذا ما جعله يمثل تلك التنظيمات النقابية أثناء المفاوضات أو أثناء اتخاذ القرارات التي تخص الطبقة العاملة، ورغم الاعتراف بالنقابات العمالية منذ 1990م إلا أنها لم تتحول إلى شريك مفاوض كطرف اجتماعي مقبول لدى السلطات العمومية، فتجربة الثنائية والثلاثية على أهميتها لم تعرف مشاركة كل النقابات المعترف بها قانونا، بل تشارك النقابة التاريخية فقط في هذا التفاوض، الذي يدرس الكثير من الملفات الاقتصادية والاجتماعية الهامة بما فيها قضية رفع الأجور والخصخصة وغيرها.

إن النقابات العمالية تحتل الصدارة اليوم في المجتمع المدني، إلا أن ما يعوقها عن أداء عملها هو إصرار السلطة على الأحادية النقابية، بالإضافة إلى الطابع السياسي الذي اتخذه العمل النقابي منذ حرب التحرير، حيث انصرف الاتحاد العام للعمال الجزائريين إلى الدفاع عن مطالب سياسية، ولازالت هذه الممارسة سائدة إلى اليوم، إذ تميل القيادة المركزية لهذا التنظيم إلى الانشغال بالسياسية والمقايضة السياسية مع السلطة، عوض صرف جهودها إلى الدفاع عن حقوق العمال خاصة في الظرف المتميز بخصخصة المؤسسات الاقتصادية العمومية.[1]

على العموم يعتبر العمل النقابي عملا محدودا في الجزائر، ولم تتمكن الحركة النقابية في أي مرحلة من مراحل تطور النظام السياسي الجزائري من أن تكون قوة مركزية، بل كانت دوما تابعة لمراكز القرار السلطوي، ويتضح ذلك من خلال تنامي دور القطاع الخاص وتدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، والتي تنعكس بالضرورة على طبقة العمال، فقد عجزت الحركة النقابية عن التواجد في المنشآت الخاصة، بالإضافة إلى وقوعه تحت التأثير الإيديولوجي والسياسي، فالاتحاد العام للعمال الجزائريين وعلى مدار تاريخه كان يعاني من تجاذبات اليسار الشيوعي والوسط الوطني، كما عرف خلال فترات معينة صعود بعض المحسوبين على التيار الإسلامي والذين استطاعوا احتلال مواقع متقدمة في صفوفه.

[1] **المرجع نفسه**، ص 128.

المطلب الخامس: الزوايا والطرق الصوفية

تختلف الطرقية عن التصوف بأنها ليست تجربة فردية بل جماعية، وقد يكون أصلها أحد المتصوفة في الأغلب، وهي تتخذ شكل أخويات دينية لها طقوس وهياكل معينة، إذ يأتي أحد العقلاء ويقترح طريقة ويضع لها شروطا للانتساب إليها والذي يكون بطريقة فردية، وقد بدأ الانتشار الفعلي لهذه التنظيمات بعد سقوط الأندلس وامتداد الأطماع الأوروبية إلى السواحل الجزائرية، ومنذ ذلك الحين انتشرت عشرات الزوايا في مختلف أنحاء الجزائر، بعضها له امتدادات خارجها باتجاه المشرق العربي أو المغرب العربي أو حتى في اتجاه العمق الإفريقي، ولعبت دورا مهما في نشر الوعي الديني والثقافي في المجتمع الجزائري.[1]

لقد لعبت الطرق الصوفية دورا مركزيا في تاريخ الجزائر الحديث، بخاصة في إشعال الثورات الفلاحية وقيادتها، فمعظم الثورات التي عرفتها البلاد منذ الحكم العثماني وحتى نهاية الاستعمار الفرنسي، كانت بشكل أو بآخر مرتبطة بواحدة من تلك الطرق التي لعبت دور حزب سياسي حقيقي [2]، يخضع لسلطة مركزية قوية توحد بين أعضائه عقيدة دينية وفكرية واحدة، ومن أشهر الطرق المنتشرة في الجزائر نجد الطريقة القادرية، الشاذلية، السنوسية، الدرقاوية، العليوية، الطيبية، التيجانية، المريدية والمرابطية.[3]

أما الزوايا فتشتمل على مجموعة من العناصر، غالبا ما تكون ضريحا لأحد الأولياء الصالحين ويشرف عليها أحد الشيوخ، وفيها قاعة للصلاة وقاعة لإعطاء الدروس، وقاعات صغيرة يحل فيها الطلاب والسياح وتستضيف عابري السبيل من المحتاجين أو المعوزين أو المشردين، وتتعدد وظائف الزاوية فهي محل للعبادة ومنتدى للتعلم ومأوى للسلم يأتيه الناس والمسافرون من الضواحي البعيدة

[1] دليلة بدران، أحمد سويسي، "الدور الاجتماعي للزوايا في الحفاظ على قيم المجتمع الأغواطي الجزائري (دراسة تحليلية سوسيولوجية)"**مجلة التراث**، م1، ع 29، (ديسمبر 2018)، ص 274.

[2] Zerouati Rachid, Bouchaibi Mohamed, "Genealogy of Algerian civil society: Critical historical study of the constitution of the concept of Algerian civil society", **Journal of Social Sciences and Humanities**, V8, N15, (10 Octobre 2010), P484.

[3] شاوش اخوان جهيدة، **مرجع سابق**، ص 130.

والقريبة، وهي تسهم في توفير حماية روحية واجتماعية وتقديم خدمات علمية واجتماعية للمنتمين إليها باستقلال كبير عن الدولة.[1]

إن المبادئ الاجتماعية والدينية التي تقوم عليها الزاوية لا تشجع على تجميع الأموال، فهي تهتم بالدرجة الأولى بنشر الثقافة وتعاليم الإسلام، لكن هذه الوظيفة الاجتماعية تُسَخَّرُ لأعمال اقتصادية ضرورية للحياة الاجتماعية، كحماية القوافل وتحصيل الزكاة وغيرها.

لقد انتشرت الزوايا بشكل كبير منذ عهد التواجد العثماني في الجزائر، وتقول بعض الإحصائيات أن عدد الزوايا في الجزائر حاليا يفوق 5000 زاوية، وقد كان لها دور كبير في المرحلة الاستعمارية في الحفاظ على الدين الإسلامي ونشر اللغة العربية، والمحافظة على قيم وعادات المجتمع الجزائري، والتصدي إلى محاولات طمس الهوية الوطنية التي كان يقوم بها المستعمر، غير أن هناك كثير من الزوايا كان ينظر إليها على أنها تنشر أفكارا هدامة وفهما خاطئا للإسلام، وتدعو إلى الرضوخ للاستعمار باعتباره قضاءً وقدرًا، لذلك فقد لاقت مواجهة شرسة من جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.[2]

بعد الاستقلال لم يكن للزوايا دور بارز حتى سنة 1991م أين انعقد في الجزائر العاصمة أول ندوة وطنية حول الزوايا، وذلك في محاولة واضحة لتوظيفها في التصدي إلى تمدد الجبهة الإسلامية للإنقاذ من جهة، ومن جهة أخرى لاستعادة تاريخها العريق حتى تكون عنصر توازن ضمن الخريطة السياسية الجديدة للبلاد، التي أصبحت تعج بالأحزاب والتنظيمات خاصة تلك التي لها توجهات دينية.

إن القوة التي عادت بها الزوايا والطرق الصوفية بفعل الدعم الكبير الذي تحظى به من طرف الدولة، انعكست على الدور الكبير الذي تلعبه خاصة مع اقتراب المواعيد السياسية، فقد لعبت هذه البنى التقليدية دورا مهما في دعم مرشحي السلطة في مختلف المحطات الانتخابية، وخاصة دعمها لترشح الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة منذ ترشحه أول مرة سنة 1999م، ودعمت إعادة ترشحه في كل مرة طوال العهدات الأربع التي قضاها في السلطة، بحكم أنه أعاد الاعتبار للطرق الصوفية

[1] راشد الغنوشي، **مرجع سابق**، ص 89.

[2] دليلة بدران، أحمد سويسي، **مرجع سابق**، ص 273.

والزوايا، وفتح أمامها المجال للتعبير عن مواقفها في مختلف الاستحقاقات الرئاسية، وهو ما يدل على العلاقة الوطيدة بين السلطة والطرق الصوفية، التي باتت المؤسسات الدينية التي يصعب تجاوزها في رسم سياسة البلاد، وأن دعمها ضروري لإضفاء مصداقية على أي مشروع سياسي أو خطوة سياسية يبتغي النظام القيام بها.[1]

المبحث الرابع: مساهمة المجتمع المدني الجزائري في تعزيز ثقافة المواطنة

إن تعزيز ثقافة المواطنة يكون ببناء شخصية مواطنة تمتاز بمجموعة من الصفات والسمات التي تظهر في سلوك المواطن واهتمامه بالاندماج في الحياة العامة، وعملية البناء هذه تكون عبر ميكانيزمات معينة يعمل وفقها المجتمع المدني لتحقيق هذه الغاية بأفضل السبل الممكنة.

المطلب الأول: سمات الفرد المواطن

يساهم المجتمع المدني في تكوين الأفراد لينتقلوا من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة، التي تعني امتلاكهم فهما عميقا ومجموعة من الخصائص المعرفية والمهارات، إضافة إلى تميزهم بسلوكيات وقيم خاصة تنمي لديهم انتماءهم للوطن وتعزز لديهم شعورهم بضرورة القيام بواجباتهم اتجاهه، ويمكن إجمال أهم ما يعمل المجتمع المدني على تنميته لدى الأفراد ما يلي:

1 السمات القيمية والوجدانية:

إن المجتمع المدني هو مجتمع التسامح والحوار واحترام التنوع والاختلاف، وهو مجتمع التضامن الذي تسود فيه قيم الإرادة الحرة وتحمل المسؤولية الفردية والعمل الجماعي، لذلك نجد أن المجتمع المدني يعمل على تنمية هذه القيم وتعزيزها، من خلال شبكة أفقية واسعة من التنظيمات، التي تسعى كذلك إلى تعزيز الميول والاتجاهات التي يجب أن تكتسبها الشخصية المواطنة الفعالة، مثل ميل الإنسان إلى أن يصبح عضوا مستقلا في المجتمع، يتميز بالالتزام الطوعي بالقانون دون الحاجة إلى ضوابط خارجية، أو ميله إلى احترام قيمة الفرد وكرامة الإنسان، أو الميل إلى تدعيم أسس الممارسة الديمقراطية والمشاركة في الشؤون العامة والمساهمة في صنع القرارات التي تهم المجتمع

[1] شاوش اخوان جهيدة، **مرجع سابق**، ص 132.

ككل، ذلك أنه لا يمكن إغفال أهمية الميول والاتجاهات في حث الإنسان وجعله يُقْبِلُ على اكتساب المعارف والمهارات وبالتالي الارتقاء بالمواطن ليصبح عضوا فعالا في مجتمعه.[1]

2 السمات المعرفية:

فالمواطن في المجتمع المدني يعتبر كائنا حقوقيا، يتمتع بحقوق أساسية معينة ويقع على عاتقه مسؤوليات محددة، ويجب أن يكون على دراية وإلمام بمجموعة الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية التي يحظى بها، ويكون مدركا تمام الإدراك للواجبات التي تقع على عاتقه في ظل مجتمع ديمقراطي يتميز بالمشاركة السياسية والمدنية، فهذه الحقوق والواجبات تمثل الإطار العام الذي يتفاعل في داخله الأفراد مع بعضهم البعض ومع الدولة، وتعبر عن قيمة اجتماعية وأخلاقية وممارسة سلوكية، يعبر أداؤها من طرف المواطنين عن نضج ثقافي ومعرفي لديه، ورقي حضاري وإدراك سياسي إيجابي وبَنَّاء.[2]

وحتى يتمتع الإنسان بالفعالية اللازمة والمشاركة الضرورية في صناعة القرار في مختلف المجالات والمستويات وخاصة السياسية منها، فلابد أن من تأهيله معرفيا من خلال معرفة الأفكار السياسية الأساسية، مثل السيادة الشعبية والدستورية، الحقوق الفردية، الصالح العام، النظام، القانون، أشكال نظم الحكم، مفهوم المجتمع المدني وأهميته ومكوناته وفرص المشاركة المتاحة للأفراد ...إلخ، ولكي يكون الأفراد فعالون على المستوى الوطني، فلابد لهم من معرفة أساسية بدستور البلاد وشكل الحكومة وصلاحياتها واختصاصاتها، وهو ما يساهم في متابعة عملها ومراقبته وعدم تجاوزها لصلاحياتها واختصاصاتها الدستورية.[3]

إن الثقافة الدستورية والقانونية والسياسية من السمات الأساسية للشخصية الفعالة والإيجابية، حيث تساعد الأفراد والجماعات على معرفة نطاق نشاطاتهم الخاصة والعامة غير الحكومية، وتساعدهم على المساهمة في منع الحكومة من تجاوز حدودها.

---

[1] طارق عبد الرؤوف عامر، **مرجع سابق**، ص ص 115، 116.

[2] فتيحة طويل، "استراتيجيات تفعيل قيم المواطنة وممارستها عند الشباب كذوات فاعلة داخل المجتمع"**مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية** ع 29، (جوان 2019)، ص 118.

[3] نبيل حميدشة، نبيل علي زوي، **مرجع سابق**، ص 394.

3 سمات المشاركة والفعالية:

إن المواطنة الفعالة والمسؤولية التي يعمل المجتمع المدني على تنميتها، تتطلب بعض السمات المهارية المدنية التي تساعد على التفكير الناقد والتعبير والتفاوض، والقدرة على صنع الأحكام الواعية عن الحكومة والسياسة والحياة العامة عموما، بالإضافة إلى القدرة على فهم وتفسير الأفعال السياسية والاجتماعية، سواء من جانب الحكومة أو من جانب الفواعل الأخرى، ثم تكوين آراء حول القضايا الوطنية والدفاع عنها.[1]

كما أن المواطن الفعال يجب أن يتمتع بالقدرة على المشاركة الضرورية في العملية السياسية والمسؤوليات المدنية والاجتماعية والأخلاقية، وذلك من خلال التفاعل والتواصل بشكل إيجابي مع الآخرين والإحساس بهم، ومراعاة حقوق الآخرين واحترام انتماءاتهم ومعتقداتهم، [2] والمساهمة في إدارة الاختلاف معهم بطريقة سلمية بعيدة عن الصراع والتطرف، والمساهمة في مراقبة الحكومة وأدائها والتزامها بالدستور وأحكامه ومدى تحقيقها للأهداف الوطنية بطريقة فعالة جماعية.

وتعتبر المشاركة ركيزة أساسية في حياة المجتمعات تأخذ أهمية إستراتيجية، على اعتبار أنها توظيف للأفراد على حسب إمكانياتهم وقدراتهم، وبالتالي مساعدة كل عضو ليصبح جزءً من الجماعة وجزءً من الجهود التي تبذلها، فيتعمق لديه الإحساس بالانتماء لها والرغبة في المساهمة تحقيق المصلحة العامة، وتظهر قيمة المشاركة من خلال تطور معدلات الأعمال التطوعية التي تسهم في تنمية المجتمع والتأثير بفعالية في تحسين ظروف حياة الأفراد.[3]

---

[1] خالد صلاح حنفي محمود، "دور الجامعات العربية في تربية المواطنة في ظل بعض الاتجاهات العالمية المعاصرة"**مجلة دراسات في علوم التربية**، م 01، ع 04، جوان 2018، ص 72.

[2] فتيحة طويل، **مرجع سابق**، 122.

[3] أبو النجا محمد العمري، **تظيم المجتمع والمشاركة الشعبية – منظمات– استراتيجيات**–(الاسكندرية: المكتبة الجامعية،2000)، ص147.

إن المواطنة الفعالة تستلزم أن يتمتع المواطن بمهارة التأثير التي تعتبر جوهر المجتمع المدني، حيث ينتظم الأفراد طوعا وبشكل مستقل عن الدولة لممارسة التأثير على جهة معينة لتحقيق أهداف محددة.[1]

المطلب الثاني: ميكانيزمات المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة

يعمل المجتمع المدني على المساهمة في تكوين مواطن حقيقي يتميز بسمات المواطنة السابقة الذكر، وذلك من خلال:

1 تنمية القيم

أ. تنمية القيم الديمقراطية:

إن منظمات المجتمع المدني تعمل جاهدة إلى جانب بقية الفواعل الرسمية وغير الرسمية على المساهمة في ترسيخ مبادئ الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية واحترام رأي الأغلبية، وحماية المجتمع من الديكتاتورية بجميع أشكالها ومن التطرف السياسي بجميع أنواعه، وذلك من خلال بث الوعي السياسي لخلق إرادة شعبية مؤمنة بهذه المبادئ، واعية للأخطار التي تتهدد المجتمع ومستعدة للتضحية والبذل في سبيل أفكارها وفي سبيل الدفاع عن القيم التي تؤمن بها.[2]

ويعتقد كثير من المفكرين بأن مستقبل الديمقراطية يتوقف على قدرة المواطن العادي على توجيه قوته من خلال الجمعيات الحديثة، التي تزدهر وتتطور في مناخ ديمقراطي وتساهم بشكل كبير في ترسيخ الديمقراطية، من خلال الدور الإيجابي الذي تقوم به باعتبارها همزة الوصل بين الدولة والمواطنين،[3] وتعتبر حياة الجماعة الإبداعية هي المجال الوحيد الذي يستطيع الفرد من خلاله أن

[1] طارق عبد الرؤوف عامر، **مرجع سابق**، ص ص 114، 115.

[2] عباس فاضل محمود، "دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق"،**مجلة الأستاذ**، ع 203، (2012)، ص 635.

[3] آيت عبد المالك نادية، **مرجع سابق**، ص 186.

يدرك إمكانياته باعتباره كائنا إنسانيا ومواطنا، كما يكتسب القوة التي تمكنه من مقاومة القوى الخارجية والأفكار المتطرفة، التي قد تؤثر فيه وتبعده عن الدور الإيجابي للمساهمة في بناء الوطن.[1]

ب. تنمية قيم الانتماء الولاء:

إن تنمية المواطنة لا تتم بدون إيلاء أهمية خاصة لقيم الانتماء والولاء عند أفراد المجتمع، لذلك يسعى إلى لعب دوره في التربية الوطنية التي توسع آفاق الإنسان المواطن وتعزز في نفسه روح الانتماء لوطنه، ويدرك من خلالها أنه جزء من أمته وغير منفصل عنها، يشاركها ذكريات الماضي وأحداث الحاضر وآفاق المستقبل، فتكتسب بذلك حياته معنى ويشعر بأنه يحيى لخدمة وطنه، لا لمجرد السعي وراء مصلحته الخاصة، [2] فينتقل الإنسان بعد أن يتزود بالمفاهيم والمعارف العامة في مجتمعه من بيئة ضيقة محددة إلى بيئة واسعة غنية بالخبرات، فهو ينتقل في ممارسته الحيوية إلى عضو واعٍ وفعالٍ في مجتمعه.

إن تنمية هذه القيم يهدف إلى إيجاد المواطن الملتزم الذي ينبني التزامه على مجموعة من القيم الأساسية مثل الولاء، الانتماء، المساواة، العدالة والحرية، إضافة إلى إدراكه تمام الإدراك للواجبات المنوطة به اتجاه وطنه ومجتمعه، وكذا الحقوق التي يمتلكها ومن حقه التمتع بها في وطنه، [3] ويعتمد في ذلك على التربية الوطنية التي تعتبر البوصلة التي تنصهر فيها مشاعر الناشئة وإحساسهم بالانتماء إلى وطن له تراثه التاريخي وأعرافه وتقاليده.

ت. تنمية قيم التعايش:

المجتمع المدني يقوم على قيم الاختلاف وتقبل الرأي الآخر ووجود المخالف في الرأي والمصلحة، وتسوده قيم التعايش واحترام حقوق التعبير عن الآراء، دون المساس بكرامة الناس بسبب

[1] محمد بهجت جاد الله كشك، **مرجع سابق**، ص 51.

[2] بوزيد سراغني، "المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية – التجربة البرازيلية نموذجا"، مجلة**الباحث للدراسات الأكاديمية**، ع 08، (جانفي 2016)، ص 520.

[3] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 230.

تعبيرهم عن آرائهم، وهو ما يعتبر أمرا ضروريا ليشعر الناس بأنهم متماسكون وقادرون على الدفاع عن هويتهم المشتركة وحمايتها، والتزامهم بالقيام بواجباتهم اتجاه وطنهم.[1]

ث. تنمية قيمة التطوع:

العمل التطوعي هو: " إسهام الفرد أو الجماعة في إنجاز عمل خارج إطار أعمالهم التي يتقاضون عليها أجرا وتعود بالخير والنفع على مجتمعهم وتشعرهم بالرضا وذلك بكل رغبة وطواعية وتلقائية"،[2] فهو الجهد الذي قد يصدر عن فرد أو جماعة خارج إطار عمله الرسمي الذي يتقاضى عنه أجرا أو مرتبا ، ويكون برغبة وطواعية وبشكل تلقائي اختياري، والهدف من ورائه جلب الخير والنفع للمجتمع ككل ويعود بالفائدة المعنوية على فاعله والتي تتلخص في حالة الرضا والاطمئنان.

يعتبر التطوع من أهم القيم التي يقوم عليها عمل المجتمع المدني ويعمل على تكريسها وتعزيزها في المجتمعات، خاصة في أوساط الشباب لما يمتلكه من قدرات فكرية وجسمانية، إذ يعتبر هو عماد التنمية البشرية التي تهدف إلى استغلال الموارد المتاحة لبناء التقدم والتنمية، وذلك ما جعل الأمم المتقدمة والنامية على حد السواء، تضع الخطط والبرامج وتنشئ المؤسسات والمنظمات الحكومية وتدعمها، للمساهمة في رعاية الشباب وتوظيف طاقاته الخلاقة بشكل طوعي في القيادة والتخطيط والتنفيذ. [3]

يعد التطوع مؤشرا حقيقيا على تقدم الشعوب فهو يدل على حيوية الجماهير وإيجابيتها في التعرف على الفجوات الموجودة في المجتمع والمشكلات التي يعاني منها ومن ثمة يمهد للتعامل معها وتأدية المهام بأنفسهم مما يقلل حجم المشكلات الاجتماعية، [4] وبالتالي فهو يساهم في تدعيم التكافل بين الناس وتعزيز ثقافة المواطنة والقيام بالواجب وهو ما يؤدي إلى زيادة تلاحم أفراد المجتمع

---

[1] قتيبة قاسم العرب، "جور المجتمع المدني في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية"، متحصل عليه من موقع: المركز الديمقراطي العربي، عبر الرابط: https://bit.ly/2LXkc5Y ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 11:10.

[2] فاطمة محمد رفيدة، العمل التطوعي ودوره في تنمية المجتمع – رؤية واقعية لدور الجمعيات الأهلية في مدينة مصراتة، **مجلة الآداب لجامعة مصراتة**، ع 6، (د ت ن)، ص 201.

[3] قتيبة قاسم العرب، **مرجع سابق**.

[4] مصطفى عماري، "العمل الجمعوي ورهاناته في الحقل الديني في الجزائر"، منشور في: شبكة ضياء للمؤتمرات والدراسات، الرابط: https://diae.net/28087/، تاريخ الإطلاع: 2019/07/23، الساعة، 14:43.

وإحساسهم ببعضهم البعض ، ذلك أن التعقيدات التي طرأت على الظروف المعيشية والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية تملي أوضاعا جديدة يصعب على الحكومات التعامل معها بمفردها مما يستدعي تضافر كل جهود المجتمع لمواجهة هذا الواقع ومن هنا يتجلى دور العمل التطوعي.[1]

كما أن العمل التطوعي يساهم في تحسين المعيشة للمواطنين لأنه يساهم في أعمال التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال مبدأ المشاركة بأشكالها المختلفة التي تسهم في إشراك المواطن في صناعة القرارات ورسم السياسات التي تتعلق بمختلف المناحي التي تمس حياته، وهذا يعتبر من الأبعاد المهمة لثقافة المواطنة وهو المشاركة في الحياة المدنية والسياسية بالترشح للمناصب العامة أو الانتخاب أو الاقتراح.[2]

2 تنمية المعارف:

أ. التربية والتعليم:

إن رعاية والأطفال والشباب في أي مجتمع عملية بالغة الأهمية، ذلك أنهم بحكم التطور الطبيعي هم من سيتولى قيادة البلاد والتصدر لمختلف الوظائف والاجتماعية والسياسية، وبالتالي فمن الضروري العمل على إعداد الشباب وزرع الثقة فيه ليكون قادرا على تحمل المسؤولية وتولي القيادة، وهي المهمة التي تقع على عاتق الدولة من خلال مؤسساتها التعليمية ومناهجها الدراسية، وتتطلب دعما كبيرا من مؤسسات المجتمع المدني.[3]

يساهم المجتمع المدني في تطوير مهارات ومعارف الشباب وتنميتها، من خلال الاهتمام بتطوير التعليم وبنيته ومناهجه المختلفة ، وتوسيع الاستفادة من الوسائط الجديدة، وتطوير التفاعل بين الثقافات المختلفة واستخلاص أجود ما فيها للاستفادة من الفرص التي يتيحها هذا التفاعل والاستعداد

[1] جاسم علي الكندري، ثقافة العمل التطوعي لدى طلبة كلية علوم التربية الأساسية بدولة الكويت – دراسة ميدانية،**مجلة العلوم التربوية**، ع 01، ج 01، (يناير 2016)، ص 173.

[2] Emma Jones and John Gaventa, Concepts of citizenship: a revew, Institute of development stadies, (England, 2002), p07.

[3] آمنة بودن، فرشيشي ياسمينة غضابنة،**مرجع سابق**، ص 228.

للتحديات التي يطرحها، مما يساهم في رفع الوعي وتحقيق المعرفة والتعلم، وهذا ما يتحقق بالانفتاح المدروس على الثقافات وليس بالانكفاء على الذات.[1]

ومما في ذلك أيضا هو عقد مؤتمرات قوية بالتعاون مع المؤسسات الرسمية المختصة، لمواكبة حركة تطوير المناهج بالمشاركة بالرأي والبحث، لوضع مجموعة من البدائل التي تتيح لمتخذ القرار أن يختار من بينها ما يراه مناسبا لأهداف المرحلة حسب الإمكانيات المتاحة، فالجمعيات والروابط العلمية والمؤسسات غير الرسمية منوط بها الدور الأكبر لتجديد أساليب الحياة، وقيمها الجديدة التي ستؤثر حتما في محتويات التعليم، كما أن المشاركة تحقق المبدأ الديمقراطي الذي يؤكد دور المواطن في صنع القرار، من خلال مؤسسات ديمقراطية تعتمد على الجهد التطوعي.[2]

ويظل مفهوم التعلم مدى الحياة هو جوهر التغير التعليمي في هذا القرن، لكل من الدول النامية والدول المتقدمة على حد السواء، ولهذا فإن على المؤسسات غير الحكومية أن تدعم السياسات التعليمية التي تسعى إلى زيادة سنوات الدراسة، وعدد المتمدرسين وطلاب الجامعة بهدف إنتاج تنمية اجتماعية أكبر، حيث أن أحد أهم إرهاصات التعليم في المستقبل ستدور حول التعليم والنمو في مرحلة الطفولة، مما يقدم فرصا كبيرة نحو التنمية البشرية ومن ثم وجب توجيه اهتمام خاص لها [3]، من خلال الاهتمام أكثر بصغار السن في رياض الأطفال التي تشرف عليها منظمات المجتمع المدني، والاهتمام من جانب آخر بكبار السن من خلال مراكز محو الأمية ومتابعة التعليم للكبار التي تسيرها هذه المنظمات كذلك.

إضافة إلى ذلك ينبغي التفكير في دعم الجهود الرامية إلى تصميم برامج تدريبية متخصصة، يتم تقديمها للوالدين لمساعدة أبنائهم على التعلم بشكل أكبر فعالية، دون إغفال أن الدور الحاسم في العملية التعليمية يقع على عاتق المعلمين والأساتذة، لأنهم هم الذين يملكون مفتاح الصحة النفسية والخُلُقِيَّة للمجتمع ككل، ولكن عملهم لن ينجح إلا بتَغَيُّرِ المعلمين أنفسهم من خلال مناقشة البدائل

[1] Leif Kramp, and other, **Politics, Civil Society and Participation. Media and communications in a transforming environment**, edition lumière, (Bremen 2016), P109.

[2] أحمد عبد الله، وآخرون، **مرجع سابق**، ص 260.

[3] **المرجع نفسه**، ص 261.

المقترحة لتطوير كليات التربية، والتغييرات المتوقعة والضرورية في العلاقات بين المعلم والمتعلم، بين المدرسة والأسرة، بين المعلمين وأولياء الأمور، ومن الضروري أن تلعب منظمات المجتمع المدني وخاصة منظمات أولياء الأمور والمرأة والاتحادات العمالية والمنظمات الرياضية والثقافية، دورا مهما في إيجاد معلم مبدع ومتعلم مبدع أيضا.

ب. التنشئة الاجتماعية:

يقصد بعملية التنشئة الاجتماعية: "عملية اكتساب المعايير والقيم والمراكز والأدوار الاجتماعية، التي تؤدي إلى ضبط الإطار الاجتماعي، فيصبح الفرد متكيفا مع الجماعة المحيطة، عندها يمكن القول أن هذا الفرد صار له هوية شخصية وطنية قومية إنسانية "[1].

فعملية التنشئة الاجتماعية هي عملية تعلم بالمعنى العام، الهدف منها إعداد الطفل والراشد للاندماج في أنساق البناء المجتمعي، والتوافق مع المعايير الاجتماعية المقبولة ومع الأدوار الاجتماعية واكتساب قيم المجتمع، وبالتالي فهي تدل على العملية الكلية التي ينمي بها الفرد إمكانيات هائلة ومتنوعة، وسلوكا فعليا مقبولا وفق معايير الجماعة التي ينتمي إليها.[2]

وعن طريق التنشئة يتعلم الطفل القيم والمعايير واللغة والاتجاهات الخاصة في الأسرة التي ولد فيها، وفي الجماعات المتنوعة التي ينضم إلى عضويتها بالمجتمع، ويتعلم أيضا الحقوق والواجبات الملزمة المتعلقة بمجموعة المراكز التي يشغلها، ويتعلم الأدوار المناسبة لكل مركز وأدوار الآخرين الذين يتعامل معهم في المواقف الاجتماعية المتنوعة، كما يتعلم استعمال المظاهر الثقافية في المجتمع الذي ولد فيه، والتنشئة الاجتماعية في هذا التصور هي عملية تعلم مستمر طوال حياة الإنسان.[3]

إن عملية التنشئة الاجتماعية تسعى إلى توجيه الفرد والإشراف على سلوكه وتطبعه بما يناسب مجتمعه وتراثه الذي ينتمي إليه، وهذه العملية تتأثر بعوامل كثيرة ويساهم فيها فواعل كثر، لعل من أهمها منظمات المجتمع المدني التي تؤثر في سلوك الفرد من خلال وجوده في مجموعة تحكمها

[1] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 161.

[2] أحمد فرحات، عمار عون، **مرجع سابق**، ص 71.

[3] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 162.

معايير وقيم معينة وتسير وفق قوانين وتقاليد مختلفة، فيكتسب أنماط السلوك العامة والقيم والعادات والمثل التي تختلف باختلاف المنظمة التي ينتمي إليها، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال اختلاف اهتمامات أبناء الوطن الواحد بحكم اختلاف المنظمات التي ينتمون إليها ويؤمنون بأفكارها وقيمها، فالمجتمع المدني هو ساحة للتنشئة الاجتماعية، الأكثر إنتاجية لرأس المال الاجتماعي المتشبع بقيم الولاء والانتماء للمجتمع.[1]

وتساهم هذه المنظمات أيضا في التكوين الإيديولوجي للفرد أو ما يسمى بالتكوين الفكري، الذي ينبع من اقتناع بالفكرة التي تأسست من أجلها تلك المنظمة وتناضل في سبيلها، إضافة إلى ذلك فالبيئة التي توجد بها المنظمات تلعب دورا حاسما في تكوين المنظمات واكتسابها نمطا ثقافيا وسلوكيا محددا، ذلك أن المنظمات اليوم تعتبر نسقا مفتوحا يؤثر ويتأثر بالبيئة المحيطة، وهذا لا شك أنه سينعكس على سلوك الأفراد وقيمهم التي يكتسبونها.[2]

ت. التربية السياسية:

إن مصطلح التربية السياسية لا يزال غير معروف عند كثير من المثقفين والمربين وكذلك عند عموم أفراد المجتمع، لأن الغالبية العظمى من الناس تخلط بين التربية السياسية والتسييس، علما أن التربية السياسية تعني معرفة أفراد المجتمع ما لهم وما عليهم اتجاه دولتهم ومجتمعه ووطنهم، في حين أن التسييس هو قولبة الأفراد في سياسة معينة أو تنشئتهم على فكر سياسي محدد.[3]

تؤثر السياسة بمبادئها وأهدافها وممارساتها في المجتمع وفي مؤسساته الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والعسكرية وغيرها، وبالتالي فهي تؤثر بطريقة مباشرة في حياة المواطن من مختلف الجوانب، فضلا على أن مستقبله ومستقبل أبنائه وأحفاده وأمنهم واستقرارهم يتعلق بها، ونتيجة لذلك ينبغي على المواطن أن يكون له دور مهم في اتخاذ القرار السياسي، وبالتالي لابد أن يكون على مستوى من المعرفة بسياسية بلده، والمبادئ التي تقوم عليها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، كما يجب الانتباه

[1] خيرة بن عبد العزيز ، "دور المجتمع المدني في ترشيد الحكم وترقية القيم الديمقراطية"**مجلة المفكر**، ع 12، (2015/03/25)، ص 97.
[2] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 167.
[3] **المرجع نفسه**، ص 173.

إلى أن مشاركة المواطنين في وضع السياسة العامة واتخاذ القرارات السياسية، خير ضمان لأن يكون خط هذه السياسة سليما وقرارها حكيما، كما أن المشاركة الفاعلة للمواطنين تتطلب معرفة سياسية كافية.

إن التفكير بالسياسة والاهتمام بالعمل السياسي يتطلبان معلومات ومفاهيم ومهارات وعادات وقيما واتجاهات سياسية، وهذه كلها لا تنمو ولا تتشكل عند الإنسان إلا بالتنشئة والتعلم والتعليم، وبالتالي فالتربية السياسية هي عملية يتفاعل فيها المواطن مع الأفكار والمعارف الخاصة بالمؤسسات الاجتماعية، وأنظمة الدول التي تحكم المجتمع الذي يعيش فيه، وبالتالي فهي عملية تفاعل الفرد مع ثقافة مجتمعه، واستيعابه للمعايير السياسية التي تقوم عليها العلاقة بينه وبين الحكومة التي تدير شؤونه العامة، باعتبار أن هذه المعايير هي الأداة التي يتم بواسطتها استقرار المجتمع وتعميق ولاء المواطن لمجتمعه وأمته ووطنه.

لا شك أن انتشار التعليم وتطور الثقافة وازدياد الوعي الاجتماعي والسياسي، ساهم بدرجة كبيرة في الاهتمام بالسياسة والتنشئة السياسية، ولقد ساهم في ذلك أيضا تطور الفكر السياسي ومدارسه المختلفة وانتشار الأحزاب والحركات السياسية وتنظيمات المجتمع المدني المختلفة بين جميع طبقات المجتمع وفئاته.

تلعب تنظيمات المجتمع المدني دورا مهما في أغلب دول العالم في إكساب المواطن العادي المعلومات التي تبين له حقوقه وواجباته، والمعلومات المتعلقة بسلطات الدولة ومسؤوليات كل سلطة، كما أنها تساهم في تنمية ثقافته السياسية التي تمكنه من اتخاذ القرار السليم في المواقف التي توجب مثل هذه القرارات، كالتصويت في الانتخابات العامة أو الاقتراع على مشروع قرار أو قانون له أهمية وطنية.[1]

إضافة إلى ذلك فإنها تساهم في التكوين السياسي للفرد الذي أصبحت مشاركته السياسية ضرورية لاستمرار منظومة الحكم وضمان عدم انحرافها أو انحيازها بشكل غير عادل إلى طرف معين على حساب باقي الأطراف في المجتمع، كما أن هذه المشاركة تغذي القيادات الحاكمة على الدوام

[1] ناصر الشيخ علي، **مرجع سابق**، ص 25.

بالرأي والنصح والمشورة، ولا يمكن أن يكون لها قيمة وفعالية وتأثير إلا من خلال مواطنين يتصفون بالوعي والخلق والكفاية والمسؤولية السياسية، وهذا الشيء الذي تعمل منظمات المجتمع المدني على زرعه وترسيخه في أفراد المجتمع وبخاصة في المنتمين إليها.[1]

ث. تنمية الوعي الوطني:

إن التربية الوطنية تعد الإنسان ليعيش في مجتمع معين ويتكيف تكيفا سليما مع نظمه وقواعده وقوانينه، ويتفاعل معه بتقديم واجباته نحوه وأخذ حقوقه من داخل حدود الوطن وخارجه، فالتربية الوطنية تهدف إلى تقوية شعور الإنسان الفرد بالانتماء لوطنه أولا، وتقوية إيمانه بأهدافه وتوجيهه توجيها يجعله يفتخر بذلك الوطن ويخلص له ويسهم في توفير أسباب السعادة في الحياة فيه، ولا يتردد في الدفاع عنه عند الحاجة.

وتقوم هذه الأخيرة على معرفة المواطن بنواح ثلاث لابد منها لإيجاد المواطن المنتمي الفعال وهي[2]:

- الناحية الفكرية: التي يقصد بها تزويد المواطن بالمعلومات المتعلقة بشؤون الوطن العامة وممارستها، كفهم الدستور الذي يقوم عليها الحكم، ومعرفة السلطات المختلفة ووظيفتها وعلاقتهم ببعضها البعض، وأن يتدرب على التفكير الصحيح المرتكز على المعلومات التي تصله وطريقة تمحيصها، لإدراك ما يفيده مما لا يقدم له نفعا ولا إضافة مفيدة.
- الناحية العاطفية: والتي يقصد بها تغذية المواطن منذ الصغر بكل عاطفة صادقة نحو وطنه وكل ما يتعلق به، ومن هذه العواطف حب الأرض على ما فيه من شظف العيش أحيانا، إضافة إلى ذلك المشاعر الإيجابية للحياة الفضلى التي يسعى إليها المواطنون، والقيم الاجتماعية النبيلة التي يؤمن بها.
- الناحية العملية: حيث أنه لا تكون التربية الوطنية كاملة إلا إذا اقترنت الناحيتان الفكرية والعاطفية بالناحية العملية، من خلال القيام بواجباته اتجاه وطنه والاستمتاع بحقوقه.

[1] **المرجع نفسه**، ص 26.

[2] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص ص 250،251.

ويشترك العديد من الفواعل في تنمية الوعي الوطني لدى الأفراد إذ أنها عملية ليست بالسهلة، فهي تبدأ في الأسرة والمدرسة بحكم أنهما الوسط الأولي الذي ينشأ فيه المواطن منذ نعومته ويتلقى تعليمه الأول، لكن منظمات المجتمع المدني تلعب دورا مهما في هذا المجال، بحكم كونها فاعلا اجتماعيا يلتقي فيه الأفراد باختيارهم ورغبتهم لتبادل المعلومات والأفكار والآراء، وبالتالي تكوين الاتجاهات والقناعات الفكرية، كما أنها توفر خبرات تنمي الديمقراطية وتطور مفاهيم الحرية وتعمق مشاعر الوحدة الوطنية، إضافة إلى أنها بحكم الممارسة تكرس احترام رأي الآخر والرضوخ لرأي الأغلبية والالتزام بقراراتها، وكل ذلك يعتبر تجربة غنية تساهم في تنمية وتعميق المسؤولية في نفوس أعضاء هذه المنظمات.

وتقوم منظمات المجتمع المدني بدور مهم في تنمية روح الوحدة والوفاق بين فئات المجتمع، فهي تضم في عضويتها عادة أشخاص يمثلون بمجموعهم التركيب السكاني لفئات المجتمع، كما يمثلون مختلف مناطق الوطن، مما يوفر فرصا لأفراد المجتمع وأبناء الوطن لتوثيق جسور التعارف والمودة والصداقة، كما يوفر فرصا لتبادل الآراء والأفكار التي تزيل كثيرا من أسباب سوء الفهم والاختلاف إن وجدت، وهذا ما يسهم في إذابة مشاعر التعصب الطائفي والإقليمي والمذهبي.[1]

3 تنمية المشاركة الفعالة:

أ. تنمية الممارسة الديمقراطية:

يسهم المجتمع المدني في تنمية الممارسة الديمقراطية، التي تجعل الحقوق المدنية والسياسية المنطلق الأساسي لبناء فلسفة الدولة والحكم، وتقتضي ضرورة بناء دولة الحق والقانون، وجعل الممارسة السياسية للمواطن هي المحرك الأساسي لعمليات التداول والتجديد للسياسيين، فالديمقراطية هي تعبير عن نضج مجتمعي ووجود فلسفة حكم تجمع بين حقوق الإنسان، والحكم الراشد، والمحاسبة الديمقراطية على مستوى الدولة والنظام السياسي.[2]

[1] أحمد فرحات، عمار عون، **مرجع سابق**، ص 78.

[2] بن تامي رضا، **مرجع سابق**، ص 140.

إن منظمات المجتمع المدني تلعب دورا مهما في قيام الديمقراطية، ذلك أن حقوقها وفي مقدمتها الحق في اختيار الحاكمين ومراقبتهم، وحق الحرية، وحرية التفكير والاجتماع، وإنشاء الأحزاب والنقابات، والمساواة وتكافؤ الفرص، لا يمكن ممارستها إلا من خلال ربطها بالمجتمع المدني، وعبر منظماته التي تنشأ أصلا بممارسة هذه الحقوق وبتغلغلها في جسم المجتمع، فالمجتمع ليس كمًّا من الأفراد، بل هو علاقات مصالح وفئات وصراعات وتنافس، ووظيفة الديمقراطية هي تنظيم هذه العلاقات تنظيما عقلانيا، يوجه الصراع والتنافس إلى فائدة المجتمع ككل، وفي إطار ممارسة كل مواطن لحقوقه.[1]

ويمكن القول بأن درجة الديمقراطية في المنظمات كذلك تساهم في تكوين الأفراد وتطبعهم بطابع ديمقراطي وتربيتهم على حرية الرأي والانفتاح على الرأي والفكر والإنتاج، والتساوي في الحقوق والواجبات، عكس المنظمات التي تفتقد للديمقراطية فطريقة تسييرها ستنعكس حتما على سلوك أفرادها الذين ينشؤون على الخضوع والطاعة والقهر والسلوكات التي تخدم المسؤول المتفرد بالرأي.

ب. تنمية المشاركة السياسية:

تعتبر المشاركة السياسية عملية اجتماعية سياسية، يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية لمجتمعه، ويكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع وصياغة الأهداف العامة للمجتمع، والمشاركة في رسم السياسة العامة واتخاذ القرار السياسي [2]، كما أنها تعتبر إشباعا لحافز نفسي مرتبط بدوافع متعلقة بحياة الإنسان ومعيشته وأمنه واستقراره، وحقه في المشاركة في الشأن العام من خلال الترشح والانتخاب وتولي المناصب العامة، وإذا لم يشبع هذا الحافز بشكل طبيعي من خلال العمل السياسي العلني والشرعي، فقد يتجه الأفراد إلى إشباعه بطرق غير طبيعية كالانتماء لتنظيمات سرية مناهضة للدولة.[3]

---

[1] ناظم عبد الواحد الجاسور، "دور المجتمع المدني العراقي في ترسيخ قيم الديمقراطية في الدستور الدائم"،**مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة أدرار**، م 05، ع 07، (2006/06/30)، ص 126.

[2] منصور مرقومة، "المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية"**مجلة دفاتر السياسة والقانون** عدد خاص، (أفريل 2011)، ص 04.

[3] إبراهيم ناصر، **مرجع سابق**، ص 206.

إن المجتمع المدني يساهم في تنمية القدرات النقدية والتقويمية لدى الأفراد، مما يجعلهم ينخرطون في رصد الواقع والسياسات المطبقة وتقييم نتائجها الواقعية، والوقوف على الثغرات القانونية والنقائص المسجلة، واقتراح الحلول والمشاريع والبرامج في إطار النقد البناء، كما يعتبر المجتمع آلية للضغط على الدولة من أجل إجبارها على الاستجابة لمطالب المجتمع وتطلعاته.[1]

ت. تنمية المساهمة في التنمية:

إن دور المجتمع المدني في جوهره هو دور تنموي، ومن هذا المنطلق فهو يعمل على تنمية روح المساهمة المواطنية الفاعلة في أفرادها، لتحقيق التنمية من خلال الأعمال التطوعية التي يقومون بها، والتي تكمل عمل الإدارة في إنجاز المشاريع، والتي تساهم في تحقيق التغيير والتقدم المنشود في المجتمعات[2]، فكلما زاد عدد المنخرطين في الأعمال التطوعية كلما زاد الحس المواطني عند الأفراد وكلما زادت فرص المجتمع في تحقيق التنمية، ذلك أن التعقيدات التي طرأت على الظروف المعيشية والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية تملي أوضاعا جديدة، يصعب على الحكومات التعامل معها بمفردها مما يستدعي تضافر كل جهود المجتمع لمواجهة هذا الواقع، ومن هنا تتجلى مساهمة المجتمع المدني في تحقيق التنمية.[3]

إن المساهمة الفاعلة في تحسين معيشة المواطنين يكون بدعم جهود التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من خلال مبدأ المشاركة بأشكالها المختلفة، التي تسهم في إشراك المواطن في صناعة القرارات ورسم السياسات التي تتعلق بمختلف المناحي التي تمس حياته وحتى في تنفيذها، ولا جرم أن تحسين الظروف المعيشية للمواطن يساهم في تعزيز قيم الانتماء والولاء لديه، وهذا يعتبر من الأبعاد المهمة لثقافة المواطنة وهو المشاركة في الحياة العامة.[4]

---

[1] لمياء فاتي، "المجتمع المدني ووظائفه"، المتحصل عليه من موقع هسبريس، عبر الرابط:https://bit.ly/2yuUhd5 ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 11:40.

[2] قريد سمير، "المجتمع المدني الجزائري وإشكالية تأسيس ثقافة المواطنة،**مجلة الواحات للبحوث والدراسات** ع 18، (2013)، ص 182.

[3] جاسم علي الكندري، ثقافة العمل التطوعي لدى طلبة كلية علوم التربية الأساسية بدولة الكويت – دراسة ميدانية،**مجلة العلوم التربوية**، ع 1، ج 1، (يناير 2016)، ص 173.

[4] Emma Jones and John Gaventa, **op.cit**, 2002, p07.

المطلب الثالث: المجتمع المدني الجزائري وتحديات تنمية ثقافة المواطنة

إن عمل المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة تعترضه العديد من الصعوبات والتحديات، التي تعيق عمله وتصعب من مهمته في تحقيق أهدافه المنشودة، فإضافة إلى المعوقات المذكورة آنفا والتي تتعلق بأداء المجتمع المدني بصفة عامة، يمكن تلخيص التحديات التي تتعلق بمساهمته في مجال تنمية ثقافة المواطنة في الآتي:

1 -الضغط السياسي وخنق الحريات:

الذي يمارسه النظام السياسي عبر محاولة فرض قيود سياسية، تكون سياجا لممارسة حقوق المواطنة وفق رؤيته، وهذه القيود تتمثل في توجيه نشاط المجتمع المدني بما يتوافق وتوجهات النظام السياسي، والضغط عليه للقيام بعملية التعبئة لدعم سياساته وفرض قوالب جاهزة للنشاط، ومنع المبادرة المبدعة ونفي الاختلاف والتمايز.

بينما تعاني المنظمات التي لا تسير في خط النظام السياسي من خنق للحريات الفردية والجماعية والتضييق على نشاطاتها، إلى درجة قد تصل إلى إلغاء حرية التعبير أو حل هذه المنظمات، إضافة إلى التعسف في استعمال السلطة واحتكار الامتيازات المرتبطة بها [1]، ومنحها للمنظمات التي توافق أطروحات النظام والتضييق على المخالفة لها، وهذا الشيء الذي يحجم مساهمة المجتمع المدني ويؤثر سلبا على نشاطاته التي تهدف إلى تنمية المواطنة.

2 -تأثير الولاءات الحزبية والإيديولوجية:

حيث أن كثير من المنظمات تتميز بالتبعية والولاء لأحزاب سياسية أو اتجاهات إيديولوجية معينة، مما يؤثر على أدائها حتى وإن كانت ترفع شعارات خدمة المجتمع وحقوق الإنسان والمواطنة، والنضال في سبيل تقويم النظام وترشيده، لكنها في الواقع تعمل لأغراض سياسوية مصلحية [2]، ولا

[1] قريد سمير، **مرجع سابق**، ص 177.

[2] فريدة بلفراق، **مرجع سابق**، ص 116.

يمكن لها العمل إلا بما يتوافق مع مصالح الجهات التي تتبعها وتتميز بالولاء لها، حتى وإن خالفت مقتضيات المواطنة.

3 المواطنة الافتراضية:

لقد أدى الاستخدام الواسع لشبكات التواصل الاجتماعي إلى تغير العديد من القيم، وبروز أنماط جديدة لم تكن معهودة للمواطنة اصطلح عليها بالمواطنة الافتراضية أو الرقمية، التي تعبر عن التمثيل الرقمي للفرد العضو في الجماعة الافتراضية، والتي تربطها اهتمامات مشتركة ويسعون إلى تحقيق أهداف مشتركة[1]، فصار الأفراد يقضون وقتا أكبر مع هواتفهم وأكثر ميلاً للانتظام في مجموعات افتراضية، وهو ما يشكل تحديا جديدا للمجتمع المدني في قضية استقطاب الأفراد للانخراط في منظماته، ويحتوي التحدي على بعد آخر لا يقل أهمية وهو مدى تأثير المجتمع المدني في سلوكات الأفراد، الذين صاروا يتلقون كما هائلا من القيم الجديدة عبر التواصل مع أقرانهم في مختلف المجتمعات التي تحمل قيما تختلف اختلافا كبيرا عن قيم مجتمعهم، وهو ما يصعب من مهمته في غرس الانتماء للوطن ونشر قيم المواطنة في نفوسهم.[2]

4 التمويل:

حيث يعاني المجتمع المدني من نقص في التمويل، الذي يعتمد بالأساس على اشتراكات الأعضاء وهبات المتبرعين، وهو ما يجعله مضطرا لقبول ما تقدمه الدولة وبعض السياسيين من مساعدات، قد ترهن نشاطاته وتجعلها تنحرف عن الأهداف التي تأسست من أجلها، كما أنها تجعله يرضخ للقيود التي توضع عليه وتزيد من إمكانية توظيفه لأغراض سياسية وانتخابية، وهذا بطبيعة الحال ما يؤدي إلى فقدان مصداقيته وثقة المواطنين فيه.[3]

إضافة إلى أن مناخ التمويل الأجنبي شديد الحساسية لاعتبارات أمنية تفرضها الحكومة على المجتمع المدني وعلى المانحين، خشية الاختراقات الأمنية والعمل لأهداف مشبوهة، كما أن هذا النوع

[1] بلخير آسية، **مرجع سابق**، ص 391.

[2] School Technology Branch Alberta Education, **Digital Citizenship Policy Development Guide**, by https://bit.ly/2WcCKle, in 08/09/2019, at 15:10.P 14.

[3] حساني محمود، **مرجع سابق**، 119.

من التمويل يتميز بالصرامة الكبيرة من قبل المانحين الذين يعتمدون شروطا كبيرة لتقديم التمويل في حالة ما إذا سمحت القوانين الحكومية بذلك [1]، وهو ما يضع المجتمع المدني في مفترق الطرق، فهو بحاجة إلى تنويع مصادر تمويله خاصة في ظل شح التمويل التقليدي من جهة، ومن جهة أخرى هو يتعامل مع نوع مفرط في الحساسية من التمويل، وبالتالي يبقى رهين لاشتراكات الأعضاء وهبات المتبرعين التي عادة لا تفي بالغرض ولا تكفي لمتطلبات نشاطه.

5 -تأثير البنى التقليدية:

حيث أن الوضعية التقليدية التي تتميز بسيطرة البنى الاجتماعية القائمة على روابط الانتماء والمجموعات التي تحدد هويتها القرابة والدين واللغة، تجعل المجتمع المدني يجد صعوبة في العمل والانتقال إلى وضعية أكثر حداثة تقوم على مبادئ الديمقراطية [2]، وتساهم في تنمية ثقافة المواطنة، إذ أن البنى التقليدية التي تتمثل في القبيلة والعشيرة والجماعات الإثنية الأخرى تكون أكثر تأثيرا في الأفراد، ويصعب التخلص من تأثيراتها على فكر الأفراد وانتماءاتهم العشائرية والمذهبية والقبلية على حساب الانتماء للوطن.

6 -محاولات التهميش المتعمد لمنظمات المجتمع المدني:

من خلال استغلال المبررات والذرائع الأمنية لتهميش منظمات المجتمع المدني بصفة عامة، مثل النقابات والجمعيات والروابط المختلفة، إضافة إلى الأحزاب السياسية المعارضة، ومنعها من التشاور ولعب أي دور فيما يخص مستقبل البلاد[3]، واحتكار الوطنية والمواطنة وصنع القرار السياسي، مما يؤثر سلبا على الرؤية العامة لسياسة تنمية المواطنة، من خلال عدم إشراك أطراف فاعلة في المجتمع تنبع من عمقه وتعبر عن وجدانه، ممثلة في المنظمات والجمعيات المختلفة.

[1] Rachel Cooper, What is Civil Society, its role and value in 2018?, Helpdesk Report (University of Birmingham, 15 October 2018), P4.

[2] قريد سمير، **مرجع سابق**، ص 178.

[3] كنزة عيشور، **مرجع سابق**، ص 11.

7 -المشاكل التي يعاني منها المجتمع:

حيث أن المشاكل التي يعاني منها المجتمع، كانتشار البطالة والفقر والإشكالات المرتبطة بالعدالة الاجتماعية وسوء تسيير الإدارة وغيرها من المشاكل، يؤدي إلى التقليل من مصداقية الشعور بالانتماء إلى الوطن، وفقدان الإحساس الحماسي بالوطنية، ويساهم من جهة أخرى في تشكيل مجتمع مدني ضعيف لا يقوم بدوره الفعال، ولا يقوى على ممارسة مهمته الأساسية في ترسيخ قيم المواطنة الإيجابية التي تظل ضرورة حتمية.[1]

[1] فريدة بلفراق، **مرجع سابق**، ص 114.

خلاصة الفصل الثالث:

عرف المجتمع المدني الجزائري تطورات عديدة رافقت التغيرات السياسية التي عرفتها الجزائر منذ فترة الاستعمار، وإن كان هناك من يرى أن هناك أشكالا تقليدية من المجتمع المدني شهدتها الجزائر في فترات سابقة على الاستعمار، إلا أن التأثر بالنمط الحديث للتنظيمات الجمعوية كان في فترة التواجد الاستعماري الفرنسي، حيث حاولت النخبة من الأهالي الاستثمار من خلالها في ممارسة المقاومة والتصدي لمحاولات طمس الهوية فتشكلت النوادي والجمعيات والنقابات في أواخر القرن التاسع عشر.

بعد الاستقلال استمر العمل بالقوانين الفرنسية في مجال الجمعيات، لكن ما ميز هذه الفترة هو أن النظام السياسي عمل على إنشاء تنظيمات وجمعيات متشبعة بأفكاره تكون مهمتها التعبئة لسياساته وإيديولوجيته، مقابل التضييق على الجمعيات التي لا تسير في هذا الفلك، مما حذا ببعض الجمعيات إلى الاتجاه إلى العمل السري.

أما بعد الانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد، فقد تم اعتماد التعددية الحزبية في المجال السياسي، وأتاح القانون الجديد تأسيس الجمعيات بشكل أكثر يسرا من حيث الإجراءات الإدارية، كما مَكَّنَ هذه الأخيرة من التمتع بالاستقلالية عن النظام السياسي، إلا أن الأزمة السياسية التي عرفتها الجزائر في أعقاب إلغاء المسار الانتخابي أثر بشكل سلبي على أداء هذه الجمعيات نتيجة عديد العوامل والظروف المتعلقة بالجمعيات نفسها أو البيئة المحيطة بها، واستمر الوضع على حاله حتى بعد إصدار قانون الجمعيات 06/12 الذي وإن كان قدم بعض الإضافات الإيجابية للعمل الجمعوي، إلا أنه لم يفلح في تحقيق الإقلاع المنشود، كونه لم يتمكن من تخفيف الرقابة والتأثير الكبير لأجهزة الدولة على الجمعيات وتوجهاتها.

إن المجتمع المدني الجزائري مجتمع ثري من حيث مكونات وتجربته، التي رغم حداثتها إلا أنها حافلة بكم من التجارب والقوانين، التي قد تساهم لاحقا في تطوير أدائه إذا ما أُحْسِنَ قراءتها والاستفادة منها بالشكل المناسب، ويعتبر بحق من أهم الفواعل التي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة رغم العوائق والتحديات التي تعترض طريقه، من خلال الارتقاء بالفرد إلى حالة المواطنة التي يتميز فيها بسمات

قيمية وجدانية، وسمات معرفية، إضافة إلى سمات المشاركة والفعالية، وذلك عبر ميكانيزمات محددة تم التعرض لها فيما سبق.

الفصل الرابع:

واقع مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي

تعتبر الكشافة الإسلامية من أكبر المنظمات الوطنية، والتي تلعب دورا مهما في عديد المجالات، خاصة منها خدمة وتنمية المجتمع وتنشئة الأطفال والشباب، كما تعتبر من المنظمات التاريخية، إذ أنها تأسست في فترة الاستعمار كرد فعل على الكشافة الفرنسية ذات التوجه المسيحي، وبالتالي كانت الرغبة في تأسيس منظمة كشفية تنبع من عمق المجتمع الجزائري المسلم وتتسم بقيمه ومعتقداته، كما أن لهذه المنظمة عضوية في المنظمة الكشفية العالمية وكذا الإقليمية، ما يجعلها صالحة لتكون دراسة حالة جيدة للموضوع.

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، خصص المبحث الأول للتعريف بالمنظمة محل الدراسة، عن طريق إعطاء لمحة تاريخية عنها وعن نشأتها على المستوى العالمي، ثم الحديث عن نشأتها في الجزائر على يد القائد محمد بوراس، وبعد ذلك تم تقديم تعريف للكشافة الإسلامية الجزائرية وفق ما ينص عليه قانونها الأساسي بهدف اعتماده فيما بعد خلال أطوار الدراسة اللاحقة، ومن ثم التعرف على هيكلها التنظيمي وعناصر الطريقة الكشفية التي تتبعها في تربية وتنشئة الأطفال والشباب المنخرطين فيها.

أما المبحث الثاني فقد خصص للإجراءات المنهجية للدراسة، من خلال تناول منهجها ومقارباتها، ثم التعريف بالأدوات التي استخدمها الباحث لجمع المعلومات، وانتهاء بتبيان المعالجة الإحصائية المستخدمة في الدراسة، في حين خصص المبحث الثالث لتحليل محاور الدراسة من خلال المعلومات المستقاة من تحليل البيانات المتحصل عليها من استمارة الاستبيان، التي تعد إحدى أهم الأدوات التي استخدمها الباحث، ليختتم المبحث باختبار الفرضيات التي انطلق منها الباحث في دراسته، والتحقق من مدى تحقُّقِها في ميدان الدراسة من عدمه.

المبحث الأول: التعريف بمنظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية

قبل المضي في الدراسة الميدانية للمنظمة محل الدراسة يجب التعرف على تاريخ نشأة الحركة الكشفية على المستوى العالمي ثم في الجزائر، بهدف التعرف على السياق والظروف التي نشأت فيها.

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن الكشافة

ظهرت الحركة الكشفية على يد المربي الإنجليزي "اللورد بادن باول روبرت"، الذي كان سنة 1905م قائدا في الجيش البريطاني يحاول فك الحصار عن سرية صغيرة من جيشه، كانت محاصرة

من قبل قبائل "البوير" المسلحة في جنوب إفريقيا، أين لاحظ أنهم يستخدمون الأطفال في الأعمال التي تحتاج إلى نشاط وخفة حركة أكثر من احتياجها إلى تمرين، مثل الحراسة ونقل الرسائل وتبادل المعلومات وهم فوق الأشجار باستعمال الأعلام الملونة، فأعجب "بادن باول" بهذه الأعمال وقرر أن يقلدهم بتدريب الفتيان في بلده.

ولما عاد إلى إنجلترا عام 1907م قام بتدريب فريق من الفتيان على بعض الإسعافات الأولية والدفاع المدني، وذلك بإقامة مخيم تجريبي وبعد نجاح هذه المحاولة أصدر نشرة نصف شهرية باسم "كشافة الفتيان Scouting Boys"، كشف فيها طرقا جديدة لتدريب الأولاد تؤهلهم لأن يكونوا مواطنين صالحين بتكوين شخصية سليمة، وقد وضع أمامهم المثل السامية مثل الإيمان بالله وخدمة الوطن والإنسانية، وذلك عن طريق ألعاب وفعاليات ترفيهية تمارس في الهواء الطلق، ثم قام بتأسيس "المجلس الدولي للكشافة والمرشدات" عام 1919م وأصبح مقره في لندن برئاسة السيد "بادن باول " وزوجته "الليدي أولين بادن باول".[1]

ولم يمض على الحركة الكشفية ربع قرن حتى أصبحت من الحركات العالمية التي تهم الأمم الراقية كلها، سواء في ذلك الشرقيين أو الغربيين وقد انتشرت انتشارا هائلا في أوربا وأمريكا على الخصوص قبل الحرب العالمية الثانية، والتحقت الأقطار العربية تباعا بركب الحركة الكشفية وبدأت بتأسيس الأفواج في مختلف البلدان، حتى أقيم أول مخيم ومؤتمر عربي للكشافة والمرشدات في العراق سنة 1972م في غابة الحدباء بالموصل، والذي شهد مشاركة كافة الأقطار العربية.[2]

أما في الجزائر فبمناسبة مرور 100 سنة على احتلال فرنسا للجزائر، اجتمع حشد كبير من المستعمرين زيادة إلى 3000 كشاف فرنسي بلباسهم المتميز وأوسمتهم ونياشينهم المختلفة، في ذلك الوقت كان من المستحيل لمؤسس الحركة الكشفية العالمية إنشاء كشافة جزائرية بعيدا عن القيم الفرنسية المسيحية .

وهكذا بدأ التحدي في إنشاء كشافة جزائرية تحمل القيم والأخلاق الإسلامية، وما كان يليق بها إلا اسم يدل على قيمها في ظل استعمار مسيحي، إلا وهو "الكشافة الإسلامية الجزائرية"، وبعد أول

[1] محمود داود الربيعي، أحمد بدري حسين، **القيادة والتدريب في الحركة الكشفية** (عمان: دار المنهج للنشر والتوزيع،2008)، ص 16.
[2] **المرجع نفسه**، ص 18.

محاولة بمدينة مليانة، قرر "محمد بوراس" إنشاء فوج بالعاصمة كان ذلك سنة 1935م بقلب العاصمة وهو فوج الفلاح، بعدها ظهرت عدة أفواج بمختلف ولايات القطر الوطني من بينها فوج الصباح بقسنطينة، فوج الإقبال بالبليدة، فوج الحياة بسطيف، فوج النجوم بقالمة.... إلخ.[1]

ومن ثمة بدأت فكرة توحيد طاقة هذه الأفواج وذلك عن طريق تأسيس جامعة الكشافة الإسلامية الجزائرية، ولكن تم رفض القانون الأساسي من قبل السلطة الفرنسية، ليتم بعد ذلك إدخال تعديل طفيف عليه ليحظى بالموافقة، وبالتالي تم تشكيل مؤقت للجنة مديرية فيدرالية الكشافة الإسلامية الجزائرية يترأسها "محمد بوراس".

وهذه التسمية (الكشافة) تجمع بين الامتداد التنظيمي للمنظمة عبر العالم العربي والعالمي، والإسلامية تعبر عن انتمائها للدين الإسلامي فهي كيفت المبادئ والأهداف والطريقة الكشفية العالمية وفق مبادئ الدين الإسلامي، ومنه تهدف إلى تربية الشباب على هذه المبادئ ابتداء من مرحلة مبكرة من أعمارهم حتى يشبوا وهم متشبعون بالقيم الدينية الإسلامية، أما الجزائرية حتى تتميز عن غيرها من المنظمات الكشفية العربية والعالمية، فالمبدأ الأول يربط بين الواجب نحو الله والوطن ويراد به تقديس الوطن وربطه بالإيمان بالله تعالى وطاعته والسعي إلى خدمة الوطن وتطويره[2] .

بعد الاستقلال استمرت المنظمة في عملها ونشاطها إلى غاية سنة 1975م، أين تم عقد مؤتمر للاتحاد العام للشبيبة الجزائرية UNJA وتم فيه إلحاق مجموعة من التنظيمات الشبابية بالاتحاد، ومنها الكشافة التي صارت تعرف بـ "فرع الكشاف" وهي تابعة تنظيميا للاتحاد [3]، وهذا الشيء أفقدها استقلاليتها ومضمونها، مما جعل الكثير من القادة الكشفيين التاريخيين يتوقفون عن النشاط في صفوفها، واستمر الاحتفاظ بهذه التسمية إلى غاية سنة 1979م، فبعد وفاة الرئيس هواري بومدين جاء مؤتمر للاتحاد العام للشبيبة الجزائرية وتم فيه اقتراح تغيير التسمية من جديد إلى "أشبال هواري بومدين"، وهي التسمية التي بقيت حتى سنة 1982م أين عمل بعض القادة الكشفيين بشكل كبير على

---

[1] صليحة رحالي، **القيم الدينية والسلوك المنضبط (الكشافة الاسلامية الجزائرية –أنموذجا–) دراسة ميدانية للأفواج الكشفية لولاية المسيلة** مذكرة ماجيستير، (جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم علم الاجتماع،2008/2007)، ص 26.

[2] الكشافة الإسلامية الجزائرية، **مجلة الكشاف**، الجزائر ، ع 2 ، (2002)، ص 16.

[3] مقابلة مع السيد محمد بوعلاق، قائد عام سابق للكشافة الإسلامية الجزائرية، بير خادم الجزائر العاصمة، يوم 05 ديسمبر 2019، على الساعة 19:00 مساءً.

استعادة مضمون الكشافة من خلال استعادة استقلاليتها ولو بشكل جزئي، فأقنعوا قيادات الاتحاد بذلك ما دفع إلى استحداث "المكتب الوطني للكشافة" الذي أصبح يتمتع بنوع من الاستقلالية مقارنة بالمراحل السابقة.

بعد ذلك عمل القادة الكشفيون مع قدماء القادة التاريخيين للمنظمة على الخروج من الاتحاد واستعادة المنظمة التاريخية من جديد، فبدأ العمل لمؤتمر جامع أطلق عليه "مؤتمر الانبعاث" وهو المؤتمر الذي استفاد من الانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد لإعادة بعث الكشافة الإسلامية الجزائرية من جديد وتكون منظمة وطنية تتمتع بكامل استقلاليتها كما كانت من قبل عندما أسسها القائد محمد بوراس.[1]

المطلب الثاني: التعريف بالمنظمة

1 لغة:

الكشافة لغة من "الكَشْف" وهو رفع الحجاب على وزن المبالغة "فَعَّال"، وتستعمل للدلالة على أحد الأعضاء في جماعة الكشف، والكشافة فرقة الكشف.[2]

2 تعريف الحركة الكشفية

عرف "بادن باول" المؤسس الحركة الكشفية بأنها: "مدرسة تعد الإنسان إلى الحياة العامة النشطة عن طريق الاعتماد على الطبيعة، والغاية الأساسية التي ترمي إليها الكشفية هي رفع قيمة الفرد بتنمية أخلاقه وصحته وإمكانياته العلمية، وغرس روح الوطنية فيه، كي يسخر هذه الكفاءات لخدمة الناس الآخرين"، وتعرف أيضا بأنها: "حركة تربوية تطوعية شبابية غير سياسية ومفتوحة للجميع دون تمييز في الأصل أو الجنس أو العقيدة وفقا للهدف والمبادئ التي عبر عنها مؤسس الحركة".[3]

تعرف أيضا على أنها: "حركة تعليم ذاتي للشباب تتألف من المنظمات الكشفية الوطنية التي ينتمي إليها أعضاء من الشباب والراشدين، فالشباب هم الذين تعمل الكشفية على خدمتهم، والراشدون

---

[1] مقابلة مع السيد عبد الحق بومشرة، قائد عام سابق للكشافة الإسلامية الجزائرية،بمقر القيادة العامة للمنظمة، يوم 07 ديسمبر 2019، على الساعة: 11:00 صباحا.

2 بطرس البستاني، **معجم محيط المحيط** (بيروت: مكتبة لبنان، 1977)، ص 782.

[3] حورية بولعويدات، سعيدة عباس، "الكشافة الإسلامية ودورها في تشكيل قيم المواطنة – دراسة ميدانية على فوج الأوراس باتنة"**المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات** ع 03، (أفريل 2018)، ص 109.

هم المنتمون لها من أجل المساهمة في تنمية الأعضاء الشباب، وتتحقق وحدة الحركة من خلال المنظمة الكشفية العالمية التي تقدم خدماته للجمعيات الكشفية المعترف بها" [1]، وبالتالي فهي منظمة مستقلة ومفتوحة لجميع فئات المجتمع دون تمييز، الهدف منها هو تسخير قدرات و مهارات أفرادها لتكوين الأطفال والشباب وتأهيلهم لمساعدة غيرهم وبناء وطنهم.

3 تعريف الكشافة الإسلامية الجزائرية

تعرف الكشافة الإسلامية الجزائرية " ك. إ.ج" بأنها: " جمعية وطنية تربوية إنسانية اجتماعية شبانية تطوعية مستقلة ذات طابع المنفعة العمومية، وهي عضو بالمنظمة الكشفية العالمية والعربية والإتحاد الكشفي للمغرب العربي، وعضو ملاحظ بالمجلس الاقتصادي الاجتماعي لدى منظمة الأمم المتحدة.[2]

والكشافة الإسلامية الجزائرية هي منظمة وطنية ذات منفعة عمومية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 217/03 الصادر في 19 ماي 2003م ، وهي حركة تربوية مؤثرة ترتكز على القيم وتؤكد على إنجاز مهمتها، وتشرك الشباب الذين يعملون معا ويبذلون أقصى طاقاتهم ويدعمهم الراشدون من ذوي الإرادة والقدرة على أداء دورهم التربوي، وهي تنتمي إلى حركة عالمية تضم الشباب خاصة من المراهقين من كلا الجنسين، وينضم إليها كافة القطاعات بالمجتمع، وهي تعتمد على القادة من الرجال والنساء الذين يستطيعون من خلالها تقديم مساهمة مؤثرة بالمجتمع.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للكشافة الإسلامية الجزائرية:

هو البناء أو الشكل الذي يحدد التركيب الداخلي للعلاقات السائدة في المنظمة، ويوضح مختلف المستويات الإدارية والوحدات التنظيمية الرئيسية والفرعية التي تقوم بمختلف الأعمال والأنشطة لتحقيق

[1] **المرجع نفسه**، ص 110.

[2] الكشافة الإسلامية الجزائرية : القانون الأساسي، (2019)، الجزائر.

أهدافها، إضافة إلى ذلك فإنه يبين أشكال وأنواع الاتصالات وشبكات العلاقات القائمة داخلها.

الشكل رقم (01)

يمثل الهيكل التنظيمي للكشافة الإسلامية الجزائرية

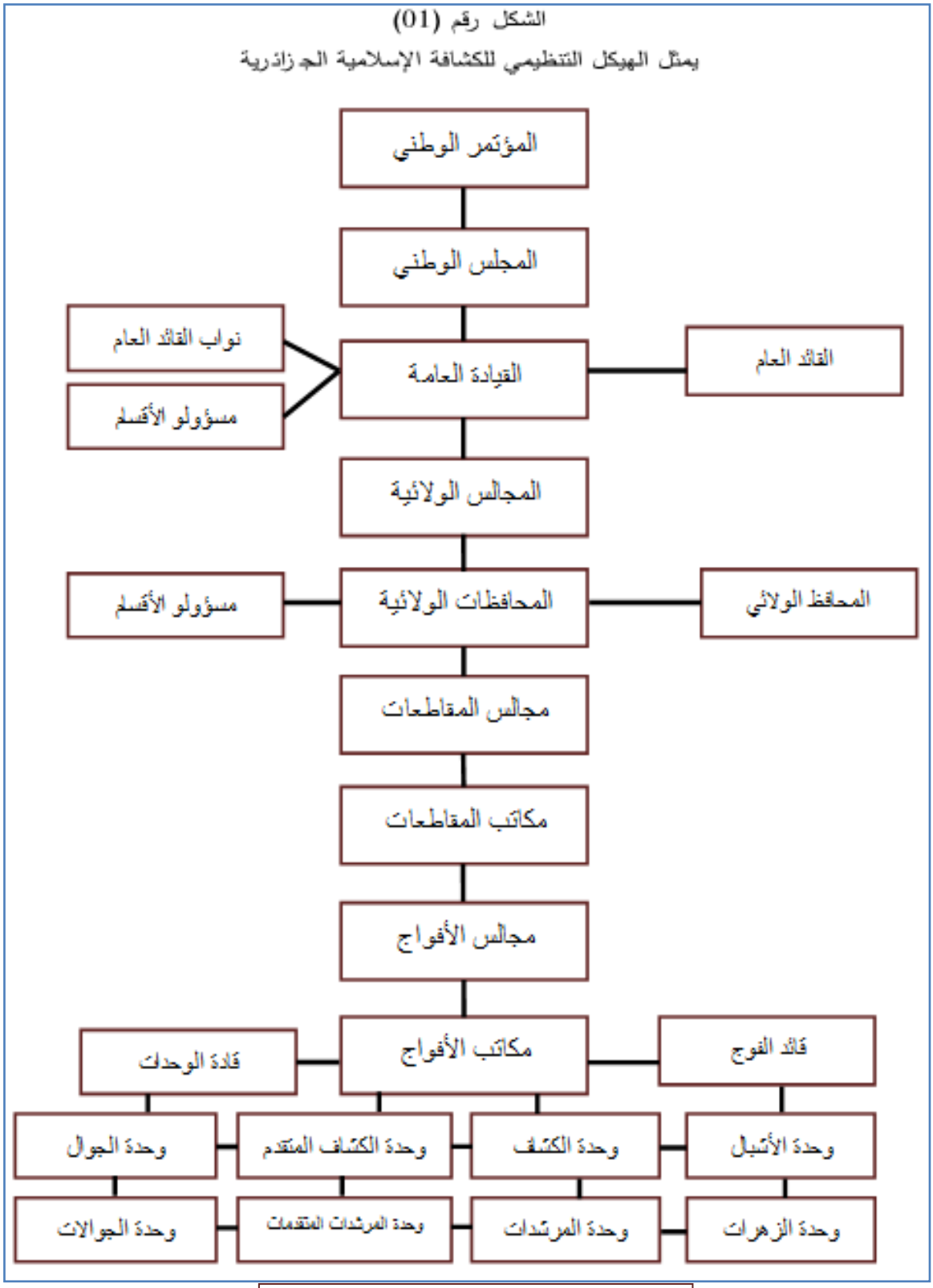

المصدر: القانون الأساسي، (2019)، الجزائر

ويضم الهيكل التنظيمي للكشافة الإسلامية الجزائرية الهيئات الآتية:

1 -المؤتمر الوطني:

وهو أعلى هيئة في الكشافة الإسلامية الجزائرية، ويشارك فيه الأعضاء القياديون على كافة المستويات، والأعضاء المنتخبون على مستوى القاعدة، يحدد المجلس الوطني كيفية انتخابهم وترشحهم، وينعقد مرة كل أربع سنوات، ويتولى عدة مهام أهمها انتخاب المجلس الوطني وتزكية القائد العام للمنظمة.[1]

2 -المجلس الوطني:

هو أعلى هيئة بين مؤتمرين، ينتخب لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويتكون من:

- أعضاء القيادة العامة.
- المحافظون الولائيون بحكم المنصب.
- عضو عن كل ولاية ينتخبه مندوبو الولاية خلال المؤتمر.
- عضوان عن ولاية الجزائر ينتخبهما مندوبو الولاية خلال المؤتمر.
- أعضاء القيادة العامة التي سبقت المؤتمر.
- عشرة إطارات من ذوي الكفاءات يعينهم القائد العام.
- خمسة عشر من الرواد يعينون باقتراح من القيادة العامة.
- عشر قائدات تعينن باقتراح من القيادة العامة.

يجتمع المجلس الوطني في دورة عادية مرة كل سنة، وفي دورات استثنائية كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بدعوة من القائد العام أو بطلب ثلثي الأعضاء أو بطلب من القيادة العامة، ويضطلع بالعديد من المهام أهمها انتخاب القائد العام والدعوة لعقد المؤتمر الوطني وضبط عملية انتخاب المندوبين، إضافة إلى التقييم السنوي لعمل القيادة العامة.[2]

[1] **المرجع نفسه**، ص 05.

[2] **المرجع نفسه**، ص 06.

3 القيادة العامة:

هي الهيئة التنفيذية الوطنية، وهي أعلى هيئة بين دورتين للمجلس الوطني وهي مسؤولة أمامه، تتشكل من 19 عضوا يختارهم القائد العام من بين المؤتمرين، ويعرضهم على المجلس الوطني لتزكيتهم لمدة أربع سنوات، وهي تجتمع في اجتماع عادي مرة كل 21 يوما، ويمكنها عقد اجتماعات استثنائية كلما دعت الضرورة لذلك بطلب من القائد العام أو ثلثي أعضائها.

تتولى القيادة العامة عدة مهام أهمها دعوة المجلس الوطني وتجسيد سلطته بين دورتين، والسهر على تنفيذ قراراته، إضافة إلى رسم السياسات العامة لجميع الأقسام، كما تتولى تنسيق وتنشيط وتوجيه ومراقبة كل هياكل المنظمة، إضافة إلى ذلك فإنها تتولى اعتماد الأفواج الكشفية، ويساعدها في أداء مهامها لجان فنية استشارية متخصصة، يحدد النظام الداخلي تركيبتها وصلاحياتها.[1]

4 المجالس الولائية:

هو هيئة المداولة على مستوى الولاية، ويتكون من:

- أعضاء المحافظة الولائية.
- رؤساء مكاتب المقاطعات ونوابهم.
- قادة الأفواج.
- قائد منتخب من كل فوج معتمد ومؤمن.
- ممثلين عن قسم الرواد.
- ممثلات عن قسم المرشدات.
- المحافظ الولائي ونائبه.
- عضو المجلس الوطني الحالي.

[1] **المرجع نفسه**، ص 07.

يضطلع بعدة مهام أهمها انتخاب المحافظ الولائي لعهدة أربع سنوات، وتزكية أعضاء المحافظة الولائية، إضافة إلى المصادقة على برنامج العمل السنوي للمحافظة وتقييم حصيلة النشاطات الولائية.[1]

5 المحافظة الولائية:

هي الهيئة التنفيذية الولائية، تنتخب في المجلس الولائي لمدة أربع سنوات، أو تزكى باقتراح من المحافظ الولائي بثلثي أعضاء المجلس الولائي، وتتشكل من 09 إلى 15 عضوا يحدد النظام الداخلي تركيبتها وصلاحياتها.[2]

6 مجلس المقاطعة:

هو هيئة استشارية تتكون من مكاتب الأفواج.[3]

7 مكتب المقاطعة:

هو الهيئة التنسيقية بين الأفواج والمحافظة الولائية على مستوى البلدية، ويتكون من 05 إلى 07 أعضاء ينتخبهم مجلس المقاطعة لمدة أربع سنوات.[4]

8 مجلس الفوج:

يتكون من جميع القادة والقائدات بالفوج ومساعديهم، ويتولى انتخاب قائد الفوج من بين أعضائه لمدة أربع سنوات.[5]

[1] **المرجع نفسه**، ص 10.
[2] **المرجع نفسه**، ص 10.
[3] **المرجع نفسه**، ص 10.
[4] **المرجع نفسه**، ص 11.
[5] **المرجع نفسه**، ص 11.

9 مكتب الفوج:

الفوج الكشفي هو الهيئة القاعدية الأساسية، والإطار النظامي الذي يضم مجموعة الوحدات على مستوى الحي أو القرية، ويسير الفوج مكتب يتكون من 05 إلى 11 عضوا يتم انتخابهم وفق أحكام النظام الداخلي.[1]

المطلب الرابع: عناصر الطريقة الكشفية

تعمل الكشافة الإسلامية الجزائرية بوصفها منظمة وطنية تكتسي طابع المنفعة العامة على تعزيز ثقافة المواطنة من خلال أعمالها وأنشطتها المختلفة، وقد قامت بدور مهم في ترسيخ قيم المواطنة وتكوين الشباب الذين حملوا على عاتقهم لواء تفجير وقيادة الثورة التحريرية، حيث كان عدد كبير من قادة الثورة التحريرية من أبناء المنظمة الكشفية.

هذا الدور لم يتوقف عقب الاستقلال، حيث واصلت الكشافة دورها الذي تلعبه في تربية النشء وغرس روح الوطنية وقيم المواطنة الحقَّة في نفوسهم لتخريج مواطن صالح لوطنه ولمجتمعه، عن طريق رعايته رعاية خاصة وتدريبه بطريقة مميزة ، وتزويده بالمعارف والمهارات اللازمة ليكون مواطنا صالحا، وتتميز عن بقية المنظمات الشبابية بإقبال الشباب عليها عن طريق التطوع وبتجاوبها مع رغبات أعضائها في مختلف المراحل العمرية، كما أنها تتبع نظاما يقوم على الطريقة الكشفية التي تعرف بأنها الخطوات المتبعة والوسائل المستخدمة لتحقيق التكوين اللازم للفرد، وتتبني هذه الطريقة على ثلاثة مبادئ وثمانية أسس.

1 مبادئ الطريقة الكشفية:

تقوم الطريقة الكشفية على ثلاثة مبادئ وهي[2]:

أ. الواجب نحو الله ثم الوطن.

ب. الواجب نحو الآخرين.

[1] **المرجع نفسه**، ص 11.

[2] **المرجع نفسه**، ص 03.

ت. الواجب نحو الذات.

ولابد على الكشاف الذي ينتظم في صفوف الكشافة أن يعمل جاهدا على القيام بواجباته الثلاثة على أكمل وجه ليكون بذلك فردا صالحا نافعا لأمته ولوطنه.[1]

إن نجاح المنظمة الكشفية وديمومتها قد اعتمد أساسا على ما جاء بها من قيم ومبادئ، لذلك فعلى القائد أن يكون قريبا من الكشافين وقدوة لهم، ويحقق هذه المبادئ والقيم، حتى يساعدهم على فهمها وممارستها في كل مظهر من مظاهر حياتهم، ذلك أن فتيانه سيثقون به ويقتدون به اقتداء كليا إذا ما شاهدوا التزامه بها دونما حاجة إلى الإكثار من النصح والإرشاد، [2] وبهذه الطريقة فهو يساهم في تكوين مواطنين صالحين وبناء جيل من الأفراد المخلصين لوطنهم ويعملون بكل جهدهم لخدمته وبنائه وحمايته.

2 أسس الطريقة الكشفية:

وتبني الطريقة الكشفية على ثمانية أسس وهي:

1/- تأدية الوعد والالتزام بالقانون الكشفي: وصيغة الوعد الكشفي هي: **((أعد بشرفي أن أقوم بواجبي نحو الله والوطن، وأن أساعد الناس في جميع الظروف، وأن أعمل بقانون الكشافة))**، حيث أن تأدية الوعد بالنسبة للكشاف أمام زملائه ، والتزامه بإرادته المطلقة ببنود القانون الكشفي ، الذي يتضمن التحلي بالأخلاق الحميدة والتمتع بالايجابية وروح المبادرة، يساعد على تربية الطفل وصقل شخصيته على السلوك الحسن ، ويزرع فيه القيم الأخلاقية المحمودة وتحمل روح المسؤولية ، وتتمثل بنود هذا القانون في:[3]

1 -شرف الكشاف موثوق به.

2 -الكشاف مخلص لله لوالديه ولوطنه ولرؤسائه ولمرؤوسيه.

[1] فوزي محمد فرغلي، **القائد في الحركة الكشفية** (القاهرة: المنظمة الكشفية العربية،2004)، ص 18.

[2] محمد شطوطي، "الاقتراب كمفهوم نفسي في طريق تنمية روح المواطنة في المجتمع"،**مجلة المفكر جامعة الجزائر2**، م 02، ع 02، (2018/06/10)، ص 167.

[3] خير شواهين، **الكشافة والمخيمات الكشفية** (عمان: عالم الكتب الحديث، 2009)، ص 10.

3 -الكشاف نافع ويساعد الآخرين.

4 -الكشاف حميد السجايا عطوف على الضعفاء رفيق بالحيوان.

5 -الكشاف أخ الكشاف وصديق الجميع.

6 -الكشاف يحب النبات ويرى في الطبيعة قدرة الخالق.

7 -الكشاف مطيع وثابت في أعماله.

8 -الكشاف بشوش ويبتسم أمام الشدائد.

9 -الكشاف مقتصد ويحسن التدبير.

10 - الكشاف طاهر السريرة والبدن، طيب الأقوال كريم الفعال.

2/- التعلم بالممارسة: وهذا يزرع في الفتى استعدادا للعمل بدل استعداده لتلقي الأوامر، والفكرة الكشفية تعتبر أن التعلم يجب أن يكون بالمشاهدة والتجريب والممارسة، وهذا ما يزيد من مهارة الطفل ويزرع روح المبادرة والإيجابية في نفسه.[1]

كما أن الطفل يكتسب من خلال خبرته داخل المجموعة المعايير القيمية التي تضبط سلوكه، حيث يعرف بالممارسة والتجارب السابقة أن أي سلوك يقوم به سيجلب له الرضا أو السخط من طرف القائد وبالتالي يجازى أو يعاقب عليه، كما أن الطفل من خلال التعلم بالممارسة يكتسب قيم المجموعة وقيم المجتمع من خلال استخدم المحيطين به لمبدأ الجزاء.[2]

3/- نظام المجموعات الصغيرة (الطلائع): يعتبر علماء النفس أن الطفل كلما كبر في السن كلما قل ارتباطه بالأسرة، ويتوثق ارتباطه مع المدرسة أو غيرها من تنظيمات المجتمع، وقد يتعلق بالأتراب ورفاق السن، لذلك فالأطفال يجدون المخرج الموثوق في الاندماج في المجموعات الصغيرة الكشفية، التي تساهم في تعميق التعاطف والمودة بين أفرادها، كما يتحول الولاء والطاعة والسلطة للمجموعة، التي تساهم من خلال أنشطتها وأعمالها في تكوين الأطفال وتطوير خيالهم عن طريق

[1] فوزي محمد فرغلي، **الدور التربوي للحركة الكشفية** (القاهرة: المنظمة الكشفية العربية،2004)، ص 32.

[2] الطاهر بوغازي، **مرجع سابق**، ص 66.

القيام بأعمال الكبار والتوازن بين السيطرة والخضوع، واحترام معايير الجماعة وتقاليدها حتى لا يتعرض للنبذ والعقوبة، ويحس بتوافقه عن طريق التعاون على مستوى المجتمع الصغير.

إن تواجد الأطفال في المجموعة يساهم في إكسابه الأحكام الأخلاقية، كما يلاحظ عليه إظهار قدرة أكبر على إعمال عقله الحر واستنباط المبادئ الأخلاقية، عن طريق المشاركة في نشاط المجموعة وليس عن طريق التلقين، وبالتالي فإن نظام المجموعات الصغيرة يعتبر أغنى تجربة شخصية لتكوين المفاهيم التجريدية لدى الطفل، على غرار العدالة والجزاء الأخلاقي والمساواة وغيرها، كما أنه فرصة لاختبار بعض المفاهيم التي تعلمها في الوسط الأسري وتفسح له المجال ليلعب دوره ويضع نفسه في مواقف الآخرين ويتمثل آراءهم.[1]

يعتبر نظام المجموعات الصغيرة أساس الممارسة الديمقراطية والمشاركة في اتخاذ القرار في الطريقة الكشفية، ويتم في هذه المجموعات توزيع المهام وتقسيم الأدوار على أفراد ها، حيث يضطلع كل فرد بمهمة تتوافق مع إمكانياته ومهاراته وميولاته، ثم يتم تدريبهم عليها وعلى التخطيط والتنظيم المحكم لإنجاح أعمال المجموعة ونشاطاتها.

في نظام المجموعات الصغيرة يتعلم الفتية والشباب أن لهم رأيا مهما في أمور الطليعة وأن القرارات تتخذ وفق مبدأ الشورى، وهذا ما يعزز مهاراتهم وينمي لد يهم القدرة على تحمل المسؤولية والمشاركة في اتخاذ القرار بشكل جماعي، ويزيد من قدرتهم على الاندماج في التجمعات المختلفة ، ويصبحون كلاً واحدا يعملون لصالح المجموعة وليس لصالح الأفراد.[2]

4/- نظام الشارات: ويتضمن هذا النظام مجموعة من الشارات التي يسعى الفرد الكشاف إلى تحصيلها خلال حياته الكشفية، حيث تحتوي كل شارة على مجموعة من المعارف والمهارات التي يجب أن يقوم بتحصيلها وامتلاكها للحصول عل يها، وهذا لا جرم يساهم في التنمية المتكاملة للفرد الكشاف.

[1] **المرجع نفسه**، ص ص 79-81.

[2] كمال رجب سليمان، **الكشافة ممارسة الديمقراطية** (الاسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،2008)، ص 207.

5/- حياة الخلاء: حيث تشكل حياة الخلاء الإطار المثالي لممارسة المناهج التربوية والأنشطة الكشفية، وجعل الطفل قادرا على الاعتماد على نفسه وحسن استعمال حواسه في جميع شؤون حياته بعيدا عن الجو الأسري والرعاية الأبوية، وتجعله قادرا على تحمل المسؤولية وإدارة شؤونه والتخطيط لها بنفسه، وهذا ما يعزز لدى الفرد الثقة في النفس ويجعله مواطنا قادرا على الاندماج مع الآخرين والعيش المشترك، ويحسن التصرف في المواقف الصعبة واتخاذ القرارات المناسبة متى ما استلزم الأمر ذلك.[1]

6/- دعم الراشدين:[2] وذلك بمساهمة الراشدين في تأطير الأطفال وتكوينهم، والاضطلاع بمهمة القيادة والتوجيه لنشاطاتهم وأعمالهم، إذ أن المنظمة الكشفية تقوم على فعالية كل شرائح المجتمع من راشدين وأطفال، كما تعمل على التمكين للطاقات الشبابية في المجتمع، والعمل على إدماجهم في مختلف المشاريع الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل تطوير مهاراتهم وكفاءاتهم، والاستفادة منها في أداء المنظمة وخدمة المجتمع والوطن، حيث أن المنظمة تزخر بعدد كبير من الطاقات الشبابية التي أصبحت تتبوأ مناصب قيادية في منظمات إقليمية وعالمية، وهو ما ينعكس إيجابا على أدائها وعلى تطوير مهارات أفرادها من خلال الاستفادة من خبراتهم وتجاربهم وعلاقاتهم.

07/- الإطار الرمزي: حيث أ ن الاحتفال بمختلف المناسبات الوطنية والتاريخية، والتغني بأمجاد الوطن وبأبطاله التاريخي ين ورموزه المختلفة ، يعزز من قيم الافتخار بالانتماء إلى ا لوطن، ويغرس في النفوس الرغبة في التضحية من أجله وحمايته من الأخطار المحدقة به، و العمل بكل جهد وتفانٍ من أجل نهضته وازدهاره ، استكمالا لرسالة الشهداء والأبطال الذين ضحوا في سبيله بالنفس والنفيس، لذلك تهتم الكشافة بهذا الجانب وتولي له العناية اللازمة ، من أجل تنشئة الأفراد على الاعتزاز بتاريخ وطنهم ورموزه المختلفة.[3]

[1] كمال رجب سليمان، **الكشافة تهذيب للنفس** (الاسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،2008)، ص 191.

[2] الكشافة الإسلامية الجزائرية، القانون الأساسي،**مرجع سابق**.

[3] كمال رجب سليمان، **الكشافة تهذيب للنفس، مرجع سابق** ص 296.

08/- المشاركة المجتمعية: وذلك بالمساهمة في خدمة وتنمية المجتمع سواء بنشاطات وأعمال تقوم بها المنظمة الكشفية وحدها، أو من خلال العمل والتنسيق مع مختلف الشركاء الاجتماعيين الرسميين وغير الرسميين الذين يقاسمونها نفس الأهداف، وقد عقدت المنظمة في هذا الإطار مجموعة من الاتفاقيات أهمها:

أ. **الاتفاقية المبرمة مع إدارة السجون (2003/07/09م):**

كانت تجربة رائدة تم تثمينها وتطويرها بعد قانون 05/04 المؤرخ في 06 فيفري 2005م، المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، وهي تعتبر من المبادرات الرائدة في العالم العربي حيث سطرت وزارة العدل ممثلة في المديرية العامة للسجون، خطة واسعة الأهداف تسعى من خلالها إلى إشراك المجتمع المدني في عملية أنسنة السجون، وإعادة إدماج المفرج عنهم وخاصة فئة الأحداث في الحياة المدنية، ووجدت استجابة كبيرة من طرف الكشافة التي ساهمت بشكل كبير في إعادة إدماج المساجين وجعلهم مواطنين صالحين وأوفياء لمجتمعهم أثناء فترة سجنهم وما بعدها.[1]

وفي هذا الإطار تم تنظيم 03 ورشات وطنية لتأهيل القادة الكشفيين من أجل التعامل مع المساجين بالتنسيق مع المديرية العامة للسجون، وقامت الكشافة بتنظيم العديد من المخيمات الصيفية على الطريقة الكشفية لحوالي 200 حدث من نزلاء المؤسسات العقابية، كما قامت بتأسيس 08 مراكز تقع خارج السجون يسيرها قادة كشفيون، من أجل استقبال ومساعدة وتوجيه المساجين بعد الإفراج عنهم والمساهمة في إدماج 133 مفرج عنه في الحياة الاجتماعية.[2]

تعمل الكشافة من خلال هذه الاتفاقية على تقديم الرعاية اللازمة لنزيل المؤسسة العقابية، وتعهده بطريقة جيدة من مختلف الجوانب وتحضيره لمرحلة ما بعد الإفراج عنه، حتى يكون مواطنا صالحا وذلك من خلال بعض النشاطات أهمها:

1 حوار مع السيد: منير بغدادي القائد والمنسق الولائي لبرنامج إعادة إدماج المساجين بولاية البليدة، جريدة الفجر، (يوم2016/02/29).

[2] محمد أمين قيرواني، "دور المجتمع المدني في وقاية الأطفال المهمشين من الانحراف – دراسة ميدانية على عينة من جمعيات ولاية سطيف"، **مجلة مقاربات – جامعة الجلفة** م 04، ع 01، (2016/01/04)، ص 243.

1. **الإصغاء:** وهي عملية يقوم بها قادة كشفيون مختصون في الجانب النفسي، يعملون من خلالها على فهم المسجونين وكسب ثقتهم ومعرفة الطريقة المثلى للتعامل معهم.

2. **النصح والتوجيه :** من خلال النشاطات والحملات التحسيسية التي تنظم في المؤسسات العقابية، وتهدف إلى تبيين أخطار الجريمة والآفات الاجتماعية وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع، إضافة إلى برمجة جلسات مع أئمة وأخصائيين نفسيين واجتماعيين لتقديم النصح والإرشاد اللازم لتوعية المسجونين.

3. **الترفيه والترويح عن النفس :** من خلال المسابقات والمنافسات المختلفة التي ينظمها القادة الكشفيون لفائدة نزلاء المؤسسات العقابية وتكتسي طابعا هادفا، يهدف إلى الترويح عن النفس إلى جانب غرس قيم التنافس الشريف في نفوسهم، إضافة إلى المخيمات الترفيهية التربوية التي تؤطرها الكشافة لفائدة النزلاء من حيث البرامج التربوية والنشاطات الترفيهية، وتشرف عليها المؤسسات العقابية من حيث التمويل والمرافقة الأمنية، وهي تهدف إلى جانب تربية النزلاء إلى الترويح عنهم وإخراجهم لفترة من جو السجن.

4. **التكوين والتأهيل :** من خلال برمجة تكوين متخصص لفائدة النزلاء في بعض الحرف والأعمال اليدوية التي يميلون إليها ويرغبون في إتقانها، لعلها تكون لهم ذخرا عند خروجهم من المؤسسة العقابية وتكون وسيلة لكسب الرزق.[1]

ب. <u>الاتفاقية المبرمة مع الأمن الوطني (2015/09/04م):</u>

عقدت الكشافة الإسلامية الجزائرية اتفاقية شراكة مع الأمن الوطني، تهدف من خلالها إلى التنسيق المشترك في مجال تعزيز ثقافة المواطنة وخدمة المجتمع، عبر مسار توعوي يهدف إلى حماية الشباب من الآفات الاجتماعية والانحراف والانخراط في الجريمة.

وتهدف هذه الاتفاقية خاصة إلى:

1 اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية وإدارة السجون، بتاريخ2003/07/09.

1 -تعزيز روابط الانتماء الوطني والتشبث بثوابت الأمة الجزائرية.

2 -توعية المواطن وتحسيسه بالمسؤولية والشراكة في المجال الأمني.

3 -حماية الشباب من مختلف الآفات الاجتماعية.

4 -التعريف بمخاطر المواقع الالكترونية والتحذير منها.

5 -تعميق مفهوم الأمن الشامل وفق مقومات وقيم المجتمع.

6 -تحصين الشباب من المخاطر المحتملة لمواجهة التحديات الراهنة.

7 -ترسيخ ثقافة التعاون والمواطنة والتلاحم بين أفراد المجتمع.[1]

ويعمل الطرفان على تجسيد أهداف هذه الاتفاقية من خلال:

1 -إسهام الكشافة في النشاطات التوعوية والتحسيسية لمكافحة الآفات الاجتماعية.

2 -تكوين الوسطاء الكشفيين ليساهموا في تنظيم أعمال ونشاطات تدعم في جهود الأمن الوطني في عدة مجالات أهمها المتعلقة بالسلامة المرورية للأطفال، وسبل مكافحة الجريمة والآفات الاجتماعية.

3 -مساهمة الكشافة في دعم النشاطات الميدانية لتكريس السلامة المرورية.

4 -تنظيم أبواب مفتوحة في المخيمات الكشفية من قبل مصالح الشرطة، وتنظيم زيارات بيداغوجية للأفواج الكشفية لمقرات الأمن الوطني.

5 -إدراج محور التربية الأمنية في مناهج التكوين الكشفي.

6 -النشاطات المشتركة بين الكشافة والأمن الوطني الموجهة للمواطنين العاديين، من خلال تنظيم الندوات والمحاضرات واللقاءات والأيام الدراسية وقوافل التوعية لفائدة الشباب وتلاميذ المدارس.[2]

ويسعى الطرفان من خلال هذه النشاطات التي تتعلق بمختلف المواضيع التي تساهم في رفع الوعي لديهم في مجالات احترام القانون العام ونشر الوعي اللازم لذلك حتى يكون سلوكا غالبا لدى

1 اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية والأمن الوطني بتاريخ2015/09/04.

2 **المرجع نفسه.**

أفراد المجتمع، وتبيين ما يترتب عن الجريمة والأعمال المخالفة للقانون من أضرار ومفاسد، إضافة إلى توضيح الآثار السلبية التي تنتج عن الآفات الاجتماعية سواء على الفرد أو على المجتمع.

ت. الاتفاقية المبرمة مع الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة (2017/11/04م):

عقدت الكشافة اتفاقية مهمة مع الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة، ذلك أن المنظمتين تتعاملان مع شريحة هامة وحساسة وهي فئة الأطفال، وتهدف هذه الاتفاقية إلى ما يلي:

1 -مساهمة الكشافة مع الهيئة المذكورة في حماية الطفل من كافة الأخطار التي قد تمس بسلامته وأمنه وصحته في الجوانب البدنية والنفسية والتربوية.

2 -استحداث فرق كشفية متخصصة للعمل بشكل تطوعي في الميدان تدعى "**مربي الحي**" والقيام بدورات تدريبية لهم ليتولوا خلق جسور التواصل بين المربين والأطفال والمحيط الأسري والخارجي لحماية الأطفال من مخاطر الطريق.

3 -العمل على توعية المواطن وتحسيسه بالمسؤولية في مجال حماية وترقية الطفولة.[1]

ويتم العمل على تحقيق هذه الأهداف من خلال:

1 -ورشات تكوين في هذا المجال.

2 -وضع نظام كشفي خاص بحماية وترقية الطفولة.

3 -تنظيم أبواب مفتوحة في المخيمات الكشفية من قبل الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة، من أجل تعزيز مفهوم إشراك الطفل وإعطائه الكلمة للتعبير عن آرائه وترقية جميع حقوقه.[2]

ث. الاتفاقية المبرمة مع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية (2017/12/23م):

تهدف هذه الاتفاقية إلى العمل المشترك على توعية وتحسيس كل فئات المجتمع وخاصة الشباب من المخاطر المحدقة بهم لاسيما مخاطر التطرف والجرائم الالكترونية وحوادث المرور، وكذا تشجيع غرس قيم ومبادئ التكافل والتعاون والتسامح بين أطيف المجتمع.

1 اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية والهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة بتاريخ 2017/11/04.

2 **المرجع نفسه.**

وتتمثل مجالات التعاون بين وزارة الداخلية والكشافة فيما يلي:

1 -حماية الشباب من الآفات الاجتماعية.

2 -التحسيس والتوعية حول مختلف القضايا والمسائل الوطنية الهامة.

3 -دعم وإنجاح مشاريع التنمية المحلية في مختلف المجالات.

4 -تسهيل آليات ترقية ثقافة الإدارة الالكترونية.

5 -دعم وتطوير عمل الكشافة الإسلامية الجزائرية. [1]

يتم العمل على تحقيق أهداف الاتفاقية من خلال:

1 -برمجة أنشطة وفعاليات مشتركة بهدف ترسيخ معاني المواطنة الإيجابية خاصة بين فئتي الشباب والأطفال لحمايتهما من مخاطر التطرف والإرهاب.

4 -وضع برامج السلامة المرورية لحماية الأطفال من مخاطر الطريق.

5 -برمجة فعاليات تحسيسية لتسهيل تطبيق الإدارة الالكترونية وعصرنة الإدارة.

6 -المساهمة في نشر ثقافة الديمقراطية التشاركية وتنمية وحماية المناطق الحدودية.[2]

يتضح من خلال هذين الاتفاقيات الجهود التي تبذلها الكشافة الإسلامية الجزائرية للتنسيق مع المؤسسات الرسمية وكذا منظمات المجتمع المدني ، لغرس روح الانتماء وتعزيز قيم المواطنة في نفوسهم وذلك لتدعيم الاستقرار والسلام في المجتمع.

المبحث الثاني: الإجراءات المنهجية للدراسة

لقد قام الباحث في دراسته باستخدام مجموعة من المناهج والمقاربات، إضافة إلى مجموعة من الأدوات سيتم التعرف عليها تباعا فيما يلي.

1 اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية ووزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بتاريخ 2017/12/23.

2 **المرجع نفسه.**

المطلب الأول: منهج الدراسة ومقترباتها

للقيام بأي دراسة علمية والوصول إلى حقيقة أو البرهنة على حقيقة ما وجب إتباع منهج واضح يساعد على دراسة المشكلة وتشخيصها، كما أنه لابد من الاستعانة بمجموعة من المقتربات لهذا الغرض، وقد استعان الباحث بالمناهج والمقتربات الآتية:

1 **-منهج الدراسة:**

لكل ظاهرة من الظواهر منهج خاص يتلاءم مع طبيعة تركيبها، فالمنهج بصفة عامة هو: "الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للمشكلة لاكتشاف الحقيقة"، كما يعرف أيضا على أنه "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة" [1]، ومن أجل اختبار فرضيات الدراسة فقد اعتمد الباحث على "المنهج الوصفي" كونه الأنسب لموضوعه، فهو يناسب طبيعة الموضوع المطروق، إذ يهدف الباحث للكشف عن دور المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي، كونه أحد أهم الفواعل التي تساهم في بنائها وتعزيزها، فكانت الاستعانة بمنهج يقوم على جمع المعلومات والبيانات وتصنيفها وتبويبها وتحليلها، من أجل قياس ومعرفة تأثير العوامل على أحداث الظاهرة محل الدراسة في محاولة لاستخلاص نتائج تتسم بالصدق قابلة للتعميم.

واعتمد الباحث على "منهج دراسة الحالة"، الذي تم استعماله في الدراسة الميدانية وذلك للتعمق أكثر في الموضوع واختبار مدى صحة فروض البحث، من خلال جمع أكبر قدر من المعلومات والبيانات الممكنة حول الوحدة المعنية بالدراسة والمتمثلة في الكشافة الإسلامية الجزائرية، على اعتبار أنها من أهم منظمات المجتمع المدني الجزائري التي تعنى بتنمية وتعزيز ثقافة المواطنة، ثم دراستها قصد التوصل إلى نتائج علمية يمكن تعميمها فيما بعد.

كما اعتمد الباحث على "المنهج التاريخي" لتتبع المنظمة محل الدراسة من الناحية التاريخية للوقوف على السياق التاريخي الذي نشأت فيه وذلك بغرض فهمها أكثر، إضافة إلى ذلك فقد تم اعتماد "المنهج الإحصائي" للقيام بالمعالجة الإحصائية للبيانات المتحصل عليها ومن ثمة تحليلها وتصنيفها للحصول على نتائج أكثر صدقا تعبر عن الظاهرة محل الدراسة.

1 محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي –المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات–**(الجزائر: د د ن، 1997)، ص 12.

2 نظريات ومقتربات الدراسة

تم الاعتماد على "نظرية الدور"، وما يهمنا فيها هو الجانب المتعلق بدراسة الأدوار في التنظيمات غير الرسمية، فالأدوار في مثل هذه المنظمات يمكن أن تكون في شكل نشاطات تقوم بها تنظيمات المجتمع المدني فرادى أو جماعات ومنصوص عليها في قوانين إنشائها، ويمكن أن تكون في معنى الأداء الذي يحدث في ظل سياقات سياسية واقتصادية واجتماعية وزمانية محددة، أو يمكن أن يكون الدور في شكل وظائف عامة تمثل المظهر الديناميكي أو الحركي للمجتمع المدني.[1]

كما تعتبر كإطار نظري يعنى بدراسة السلوك، حيث يكون التركيز على دراسة سلوكات الفرد داخل الحياة الاجتماعية، ومن ثمة معرفة الأدوار المختلفة لمكونات الحياة الاجتماعية في ظاهرة من الظواهر.

إضافة إلى "المقترب النسقي (النظمي)"، ذلك أن المنظمة عبارة عن نظام مفت وح Open System يتشكل من المدخلات Inputs والمخرجات Outputs يولد عائدا Return، ثم يتحول هذا العائد إلى قوة منشطة للنظام تمكنه من الاستمرار والتوسع، ومعنى النظام المفتوح هو أن مدخلات تمثل الطاقة والمخرجات هي ما يتم تصديره من النظام، تمثل عملية التبادل والتفاعل بين المنظمة والبيئة التي توجد ضمنها، وبتعبير آخر فإن المنظمة ليست نظاما مستقلا بذاته ب ل هي مرتبطة بالبيئة وتتكيف معها، والهدف من توظيف الاقتراب النسقي هو معرفة التفاعل الذي يجري بين منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية والبيئة المحيطة بها، مما يؤدي إلى تنمية ثقافة المواطنة وتعزيز الانتماء إلى الوطن من خلال ما تقوم به من أعمال وما تمارسه من نشاطات.

المطلب الثاني: أدوات جمع المعلومات

إن أدوات الدراسة هي تلك الوسائل التي يتمكن الباحث بواسطتها من جمع المعلومات والبيانات اللازمة عن متغيرات البحث، للوصول إلى الأهداف والإجابة عن التساؤلات المطروحة، وقد استعمل الباحث في بحثه هذا الأدوات الآتية:

[1] غضبان مبروك، خلفة نادية، **مرجع سابق**، ص 23.

1 -الملاحظة:

وهي من أقدم الطرق وأهمها، حيث تعرف بأنها "توجيه الحواس والانتباه إلى ظاهرة معينة أو مجموعة من الظواهر، رغبة في الكشف عن صفاتها أو خصائصها بهدف الوصول إلى كشف معرفة جديدة عن تلك الظاهرة أو الظواهر"[1]، والملاحظة تستخدم في جمع المعلومات من حقل البحث، وهي تتمتع بفوائد كثيرة مثل فسحها المجال للباحث لاستكشاف ميدان البحث والتعرف على الفروع والهياكل المختلفة التي يتكون منها، وذلك من خلال الزيارات المتكررة والتنقل إلى ميدان البحث ومعايشته، ولم يجد الباحث أي صعوبة في ذلك، بحكم أنه عضو قيادي على المستوى الولائي في المنظمة محل الدراسة، ومنخرط في صفوفها منذ الصغر، وبالتالي فهو يملك كما معتبرا من المعلومات والملاحظات التي تفيده في الدراسة.

2 -الوثائق والسجلات:

إن أهمية هذه الوثائق والسجلات تكمن في كونها توفر على الباحث الكثير من الوقت والجهد، فالبيانات التي تتوفر في سجلات المنظمة ووثائقها الرسمية تعتبر بيانات جاهزة يمكن للباحث إعادة تبويبها وعرضها بالأسلوب المناسب، كما أنها تساعده في كشف بعض القضايا التي يصعب الكشف عنها بواسطة استمارة الاستبيان وباقي الأدوات الأخرى، وبفضلها تم التزود ببيانات أهمها: التعريف بمنظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية وهيكلها التنظيمي وتاريخها، وكذا الأقسام والإمكانيات البشرية التي تتمتع بها، إضافة إلى طريقتها في التكوين ومختلف الاتفاقيات التي عقدتها مع المؤسسات والشركاء الاجتماعيين الذين يقاسمونها نفس الأهداف.

3 -المقابلة:

تعتبر المقابلة من الأدوات المهمة في جمع المعلومات والبيانات، وفي دراسة الأفراد والجماعات الإنسانية والمؤسسات المختلفة، ومن أكثر الوسائل استعمالا وانتشارا في الدراسات الميدانية، والمقابلة هي "وسيلة لتقصي الحقائق والمعلومات باستخدام طريقة منظمة تقوم على حوار أو حديث لفظي شفوي مباشر بين الباحث والمبحوث" [2]، فهي تقنية مباشرة تستعمل من أجل مساءلة الأفراد بكيفية

1 ناجي عبد النور، **منهجية البحث السياسي** (عمان: دار اليازوري، 2011)، ص 66.

2 **المرجع نفسه**، ص 74.

منعزلة تسمح بأخذ معلومات كافية ومفصلة بهدف التعرف العميق على الأشخاص المبحوثين والظاهرة محل الدراسة.

وقد قام الباحث باستعمال المقابلة للحصول على معلومات إضافية لم يتمكن من الحصول عليها من استمارة الاستبيان، من خلال مقابلة مع ثلاثة من القادة العامين السابقين للكشافة الإسلامية الجزائرية، وهم: السيد **عبد الحق بومشرة** وهو أول قائد عام بعد مؤتمر الانبعاث سنة 1989م، والسيد **نور الدين بن براهم** وهو القائد العام للفترة من 1997م إلى 2015م، والسيد **محمد بوعلاق** وهو القائد العام للفترة من 2015م إلى 2019م، إضافة إلى مقابلة مع السيد **أحمد صحراوي** وهو مسؤول قسم العمداء بالمحافظة الولائية لولاية بسكرة وكان مندوبا عن الولاية في مؤتمر الانبعاث ومقررا في لجنة صياغة القانون الأساسي للمنظمة في المؤتمر، وقد أجريت المقابلات في الفترة الممتدة بين 14 نوفمبر إلى 07 ديسمبر 2019م، للحصول على معلومات تتعلق بمساهمة المنظمة في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي.

4 -استمارة الاستبيان:

تعتبر استمارة الاستبيان وسيلة هامة للحصول على المعلومات من عدد كبير من الناس، ومن أكثر الأدوات استخداما في البحوث الميدانية، وهي تعرف بأنها عبارة عن كشف يتضمن مجموعة من الأسئلة التي تتصل بموضوع معين أو ظاهرة ما، يتم وضعها في استمارة تسلم للأشخاص المبحوثين للحصول على أجوبة للأسئلة الواردة فيها[1].

وقد تم تصميم استمارة استبيان إلكتروني مغلق، للحصول على معلومات تتعلق بمساهمة منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية –بوصفها إحدى أهم وأكبر منظمات المجتمع المدني في الجزائر– في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي في الجزائر، وتم توج يهها لأفراد المجلس الوطني للمنظمة للإجابة عليها، كون أن هذا الأخير هو أعلى هيئة في المنظمة بين مؤتمرين، وأعضاؤه عددهم 115 عضوا وهم نخبة المنظمة التي انبثقت عن المؤتمر الوطني، ويفترض فيهم أنهم الأكثر إطلاعا على واقعها، وهم من يشرفون على تقييم نشاطها وتكييف المناهج التي تعمل وفقها.

1 عبد الحميد عبد المجيد البلداوي، **أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي –التخطيط للبحث وجمع وتحليل البيانات يدويا وباستخدام برنامج spss**، (عمان: دار الشروق، 2007)، ص 22.

وقد تم تقسيم استمارة الاستبيان إلى ثلاثة أقسام:

- **المحور الأول: معلومات عامة**

واشتمل على البيانات المتعلقة بالمعلومات العامة حول المبحوثين، وهي الجنس، العمر، المستوى التعليمي، الوظيفة الكشفية، وسنوات الخبرة في الكشافة.

- **المحور الثاني: أسئلة حول واقع منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية**

وضم 20 سؤالا حول واقع منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية، تنقسم إلى بعدين، الأول يتعلق بالبنية الداخلية للمنظمة وضم 10 أسئلة، والثاني يتعلق بتأثير البيئة الخارجية وضم كذلك 10 أسئلة.

- **المحور الثالث: أسئلة حول مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة المواطنة**

واشتمل على 20 سؤالا حول مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة المواطنة، تضم ثلاثة أبعاد، يتعلق الأول بتنمية القيم وضم 06 أسئلة، بينما يتعلق الثاني بتنمية المعارف والمهارات وضم 05 أسئلة، في حين يتعلق الثالث بتنمية المشاركة والفعالية وضم 09 أسئلة.

أ. الصدق الظاهري للأداة (صدق المحكمين):

تم عرض أداة الدراسة بعد إعدادها في صورتها الأولية على عدد من المحكمين، للتأكد من صدقها وإمكانية استعمالها في جمع المعلومات، حيث عرضت على الأساتذة الأفاضل: "د. فضيلة عكاش" من قسم العلوم السياسية بجامعة مولود معمري تيزي وزو، و"د. زهية دباب" من قسم علم الاجتماع بجامعة محمد خيضر بسكرة، و"د. سمير كيم" من قسم العلوم السياسية بجامعة العربي التبسي تبسة، الذين أبدوا رأيهم بشأنها وقدموا الملاحظات والتوجيهات التي رأوها، والتي اعتمد عليها الباحث في إجراء التعديلات اللازمة، بهدف جعلها قابلة للفهم والتداول في ميدان الدراسة.

ب. صدق المحك:

يتم حساب معامل صدق المحك من خلال أخذ الجذر التربيعي لمعامل الثبات "ألفا كرونباخ" إذ نجد أن معامل صدق المحك للاستبيان ككل بلغ (0.839)، وهو معامل كبير جدًا ومناسب لأغراض وأهداف الدراسة.

ت. الصدق البنائي(الاتساق الداخلي) لأداة الدراسة:

وللتأكد من الاتساق الداخلي لاستمارة الاستبيان، تم حساب معامل الارتباط بيرسون بين درجة كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لجميع عبارات المحور الذي تنتمي إليه، وكذلك بالنسبة لكل محور من محاور الدراسة.

والجدول رقم (01) يوضح معاملات ارتباط بيرسون للمحور الثاني والمتعلق بـ " واقع منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية".

الجدول رقم (01) يوضح معاملات الارتباط بين درجات عبارات المحور الثاني مع الدرجة الكلية للمحور

المحور الثاني	s1	s2	s3	s4	s5	s6	s7	s8	s9	s10
معامل الارتباط Correlation	0,700**	0,685**	0,589**	0,795**	0,691**	0,702**	0,608**	0,517**	0,646**	0,619**
المحور الثاني	s11	s12	s13	s14	s15	s16	s17	s18	s19	s20
معامل الارتباط Correlation	0,742**	0,677**	0,702**	0,558**	0,548**	0,677**	0,609 **	0,680 **	0,528**	0,622**

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

** عند مستوى معنوية (مستوى الدلالة) 0,01

المصدر: مخرجات برنامجSSPS

يتبين من خلال الجدول أن معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة والدرجة الكلية لعبارات المحور الثاني كانت موجبة وقد تراوحت بين(0,795) في حدها الأعلى للعبارة السادسة (s4): " **هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في المجتمع؟**"، وبين (0,517) في حدها الأدنى للعبارة الحادية عشر (s8): " **هل تعتقد أن الكشافة تشهد حالات من الفساد بين إطاراته وهو ما جعله يفقد ثقة المجتمع والدولة (فساد مالي، أخلاقي ... إلخ)؟** "، ويتبين أن جميع معاملات

الارتباط دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 0,01 مما يشير للاتساق الداخلي بين عبارات المحور الثاني.

والجدول (02) يوضح معاملات ارتباط بيرسون للمحور الثالث والمتعلق بـ " مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة الموطنة"

الجدول رقم (02) يوضح معاملات الارتباط بين درجات عبارات المحور الثالث مع الدرجة الكلية لهذا المحور

المحور الثالث	s1	s2	s3	s4	s5	s6	s7	s8	s9	s10
معامل الارتباط Correlation	0,541**	0,647**	0,749**	0,867**	0,606**	0,805**	0,795**	0,636**	0,853**	0,875**
المحور الثالث	s11	s12	s13	s14	s15	s16	s17	s18	s19	s20
معامل الارتباط Correlation	0,627**	0,860**	0,505**	0,714**	0,559**	0,779**	0,824**	0,889**	0,837**	0,575**

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

** عند مستوى معنوية (مستوى الدلالة) 0,01

المصدر: مخرجات برنامجSSPS

يتبين من خلال الجدول أن معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة والدرجة الكلية لعبارات المحور الثالث كانت موجبة وقد تراوحت بين(0,889) في حدها الأعلى للعبارة الرابعة عشر (a18): " **هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تكوين مواطن يملك المؤهلات والاستعداد اللازم للمساهمة في بناء وطنه؟**"، وبين (0,505) في حدها الأدنى للعبارة الثانية عشر (a13): " **هل تعتقد أن أداء الكشاف للوعد الكشفي يزيد في التزامه بواجباته المختلفة اتجاه وطنه؟**"، ويتبين أن جميع معاملات الارتباط دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 0,01 مما يشير للاتساق الداخلي بين عبارات المحور الثالث.

وبناء على ذلك فقد تمكن الباحث من التأكد من الاتساق الداخلي لاستمارته، وصلاحيتها لقياس دور الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي.

المطلب الثالث: المعالجة الإحصائية المستخدمة

بعد جمع المعلومات عن طريق الاستمارة الالكترونية ثم تفريغها وتبويبها، كان لزاما على الباحث قراءتها وتحليلها، وليس أسهل لذلك من تحويلها إلى بيانات رقمية تعبر عن قيم كمية، لذلك فقد اعتمد على حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Sciences، والتي يرمز لها اختصارا بـ: SPSS.

1 -أنواع الملفات التي يتكون منها برنامج: SSPS

- ملفات البيانات data files: وهي الملفات التي تحتوي على البيانات التي نقوم بإدخالها عن طريق نافذة محرر البيانات **data editor** لنجري عليها فيما بعد التحليل الإحصائي المطلوب. وامتداد أسماء هذا النوع من الملفات هو(sav ـ ـ ـ).
- ملفات المخرجات الإحصائية output files: هذا النوع من الملفات يحتوي على نتائج التحليل الإحصائي، وامتداد أسماء هذا النوع من الملفات هو(spv ـ ـ ـ).
- ملفات التعليمات syntax files: وهي ملفات تحتوي على الإجراءات أو الأوامر المكتوبة بلغة برمجة خاصة تمكنك من تنفيذ العمليات الإحصائية.
- ملفات برمجة خطوات البرنامج script files: وهي الملفات التي تحتوي على الإجراءات أو الأوامر المكتوبة بلغة برمجة تدعى sax basic.[1]

2 -الأساليب الإحصائية المستعملة:

كما تم استخدام بعض الأساليب الإحصائية المناسبة والموجودة في هذا البرنامج وهي:

- **التكرارات:** لوصف أفراد الدراسة وتحديد استجاباتهم.

1 رعد جعفر حسين، **محاضرات في البرنامج الإحصائيSpss لطلبة السنة الثالثة** (الكلية التقنية/ المسيب، الأقسام الزراعية،2012-2013)، ص2.

- **المتوسطات الحسابية:** لتحديد الأهمية النسبية لإجابات أفراد العينة اتجاه محاور الدراسة، كما تم استخدام مقياس "ليكارت الخماسي" بإعطاء القيمة: 5 للإجابة موافق بشدة، والقيمة 4 لموافق، والقيمة 3 لحيادي، والقيمة 2 لغير موافق، والقيمة 1 لغير موافق بشدة.

ولتحديد قيم المتوسط الحسابي لأية فئة نقوم بإيجاد طول المدى 5-1=4 ثم قسمة المدى على عدد الفئات: 4÷5=0,8 بعد ذلك يضاف 0,8 إلى الحد الأدنى للمقياس، فتصبح الفئة الأولى [1-1,8] وهكذا لبقية الفئات فيكون عندنا المقياس التالي:

[1-1,8] غير موافق تماما (منخفض جدا)

[1,81-2,6] غير موافق(منخفض)

[2,61-3,4] حيادي (متوسط)

[3,41-4,2] موافق (عالي)

[4,21- 5] موافق بشدة (عالي جدا)

فالمتوسط الحسابي استعمل لترتيب إجابات أفراد العينة حسب درجة الموافقة ، ولمعرفة مدى ارتفاع أو انخفاض أراء الأفراد عن كل عبارة من عبارات محاور الاستمارة.

- **الانحراف المعياري:**

الذي استخدم لقياس درجة تشتت قيم إجابات أفراد العينة عن الوسط الحسابي، علما أنه يفيد في ترتيب العبارات حسب الوسط الحسابي لصالح أقل تشتت عند المتوسط الحسابي.

- **معامل الارتباط:**

تم حساب معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة والدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي له العبارة ، وذلك لتقدير مدى صدق وثبات أداة الدراسة.

المبحث الثالث: تحليل محاور الدراسة واختبار الفرضيات

يقوم الباحث في هذا المبحث بتحليل محاور الدراسة من خلال إجابات المبحوثين على استمارة الاستبيان، ثم الإجابة على الفرضيات التي انطلق منها للتحقق من مدى صدقها أو عدمه.

المطلب الأول: تحليل محاور الدراسة

1 -التحديد الزماني والمكاني للدراسة:

أجريت هذه الدراسة على منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية، التي يقع مقر قيادتها العامة بساحة الشهداء بالجزائر العامة، حيث يمثل مجتمع البحث أعضاء المجلس الوطني الذي يمثل أعلى هيئة في المنظمة بين مؤتمرين، ويبلغ عددهم 115 عضوا بين منتخبين من المؤتمر الوطني وأعضاء بالصفة سواء بحكم منصبهم كمحافظين ولائيين أو أعضاء القيادة العامة السابقة، أو معينين من الكفاءات والنخب النسوية والرواد الذين يملك صلاحية تعيينهم القائد العام أو القيادة العامة، وقد تم اختيار هذه المنظمة كونها تعتبر من أكبر المنظمات على المستوى الوطني، في مجال تنشئة الفتية والشباب وتربيتهم وتكوينهم، كما أنها تقوم بكثير من المشاركات الاجتماعية في مختلف المجالات، وتربطها علاقات وثيقة مع كثير من المؤسسات الرسمية أو الجمعيات الوطنية الأخرى، التي تقاسمها نفس الأهداف، إضافة إلى أنها عضو في الهياكل العالمية والإقليمية للحركة الكشفية، وهذا ما يجعلها ميدانا مناسبا للدراسة في اعتقاد الباحث.

تم تصميم استمارة الاستبيان الإلكتروني على تطبيق GoogleDrive، نظرا لسهولة إيصالها للمبحوثين وسهولة الإجابة عليها وربحا للوقت والجهد، وتم وضعها حيز الخدمة على الانترنيت يوم الأربعاء 04 سبتمبر 2019م، حيث تم إرسالها إلكترونيا إلى أعضاء المجلس الوطني، بالتنسيق مع القيادة العامة للكشافة الإسلامية الجزائرية والمحافظ الولائي لولاية بسكرة، الذين ساهموا في توزيعها على أعضاء المجلس الوطني، والتأكيد عليهم للإجابة عليها في مدة أقصاها أسبوع، وقد تم إغلاق عملية الإجابة على الاستبيان يوم الثلاثاء 10 سبتمبر 2019م، حيث بلغ عدد الأعضاء الذين قاموا بالإجابة عليه 87 عضوا من مجموع 115 عضوا، بنسبة تقدر ب 75.65% من العدد الإجمالي لمجتمع البحث، وهي نسبة مقبولة وقابلة للدراسة، وبعدها قام الباحث بتفريغ البيانات التي تحصل

عليها، ومعالجتها ببرنامج SPSS ثم تحليل النتائج التي تحصل عليها، حيث تمت معالجتها وإعداد الجداول الإحصائية اعتمادا على نتائجها.

2 خصائص عينة البحث:

يمكن وصف عينة الدراسة من خلال الجدول التالي والذي يضم البيانات الشخصية لأفراد العينة:

الجدول رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب البيانات الشخصية

الرقم	المعلومات العامة		التكـــرار	النسبـــة %
01	الجنـــــس	ذكـــر	62	**% 71.3**
		أنـــثى	25	**% 28.7**
02	الســـــــن	أقل من 30 سنة	13	**% 14.9**
		من 30 إلى 40 سنة	29	**% 33.3**
		من 41 إلى 50 سنة	37	**% 42.5**
		أكثر من 50	8	**% 9.2**
03	المستـوى التعليـمي	ثانوي	7	**% 8**
		جامعي	67	**% 77**
		دراسات عليا	11	**% 12.6**
		غير ذلك	2	**% 2.3**
04	الوظيفة الكشفية	عضو قيادة عامة (عضو بالصفة)	12	**% 13.8**
		محافظ ولائي (عضو بالصفة)	9	**% 10.3**
		عضو مجلس وطني منتخب	51	**% 58.6**
		غير ذلك	15	**% 17.2**
05	سنوات الخبرة في الكشافة	أقل من 10 سنوات	5	**% 5.7**
		من 10 إلى 15 سنوات	23	**% 26.4**
		من 16 إلى 20 سنة	34	**% 39.1**

		أكثر من 20 سنة	25	% 28.7
المجمـــــــوع			87	% 100

المصدر : إجابات العينة عن أسئلة المحور المتعلق بالمعلومات العامة للمبحوثين

أ. من حيث الجنس:

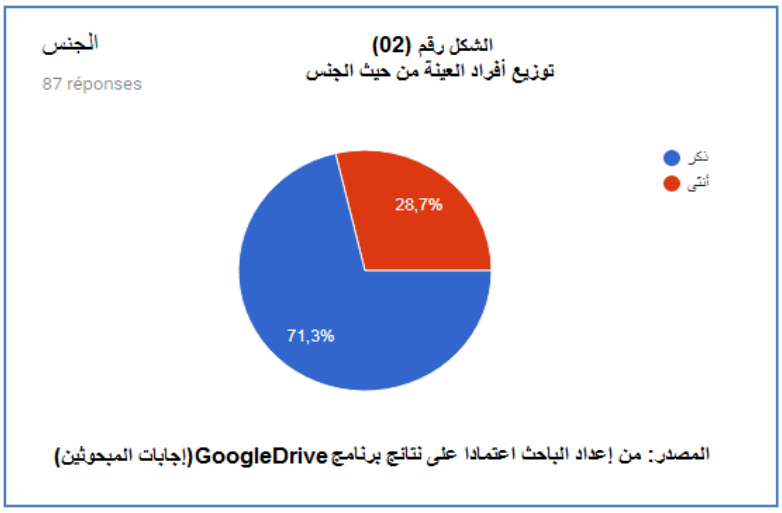

يتضح من خلال الجدول أن غالبية أفراد العينة من الذكور، إذ بلغ عددهم 62 فردا بنسبة 71.3% من العينة، في حين بلغ عدد الإناث 25 فردا بنسبة 28.7%، ولعل ذلك يرجع إلى أسباب سوسيولوجية تتعلق بعدم استمرارية الإناث في المنظمة لفترات طويلة، حيث تتواجد الإناث في المراحل الصغرى للكشافة وتبقى نسبة قليلة لما تتقدم في السن.

ب. من حيث العمر:

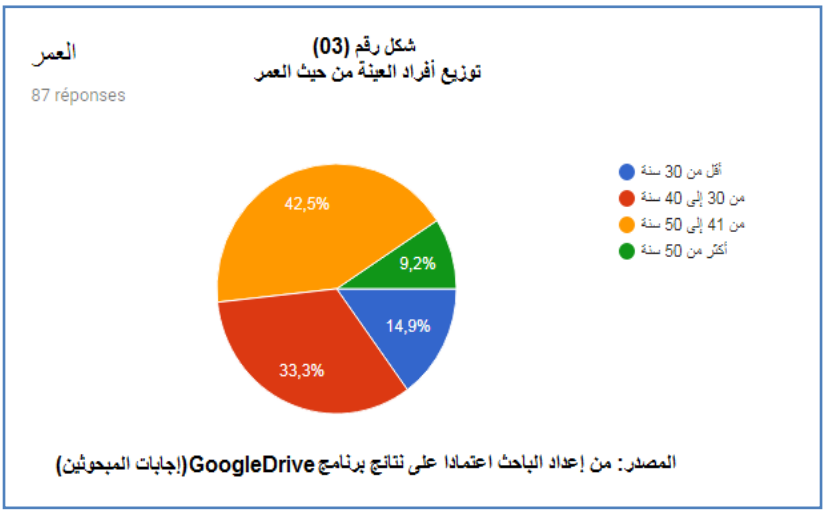

إن الملاحظ للجدول يتبين له أن غالبية أفراد العينة ينتمون للفئة العمرية [بين41 و50 سنة] إذ تضم 37 فردا بنسبة 42.5%، ثم تليها الفئة [بين 30 و40 سنة] بواقع 29 فردا وبنسبة 33.3%، ثم الفئة [أقل من 30 سنة] بواقع 13 فردا وبنسبة 14.9%، وأخيرا نجد الفئة [أكثر من 50 سنة] والتي تشتمل على 08 أفراد أي ما نسبته 9.2%، وهذا ما يدل على أن المنظمة شبابية، وأن الشباب يمثل العمود

الفقري لهياكلها وهيئاتها المختلفة، ودليل ذلك هو أن أغلبية إحدى أهم هيئاتها هم من فئة الشباب، ذلك أن هذه المنظمة تستهدف في نشاطاتها وتكوينها الفتية والشباب كما هو موضح في تعريف المنظمة في القانون الأساسي.

ت. من حيث المستوى التعليمي:

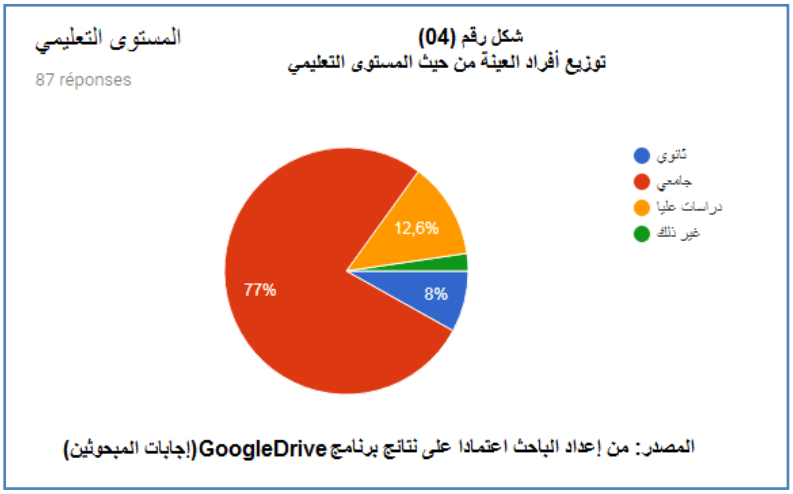

يلاحظ أن الغالبية العظمى من أفراد العينة يتمتعون بمستوى تعلمي عالٍ، إذ أن الفئة الأكبر هي فئة ذوو المستوى الجامعي بواقع 67 فردا وبنسبة 77%، يليها ذوو مستوى الدراسات العليا الذين يمثلون 11 فردا بنسبة 12.6%، أما ذوو المستوى الثانوي فعددهم 07 أفراد بنسبة 8%، بينما فئة غير حاملي مستوى تعليمي معين فهم أقل تواجدا بواقع فردين أي ما نسبته 2.3%، ولعل هذا ما يدل على اهتمام المنظمة بتمكين ذوي المستويات التعليمية العالية، خاصة الجامعيين الذين يشكلون الفئة الأكبر، وهذا ما يعود بالإيجاب حتما على أداء المنظمة ككل، وعلى أداء المجلس الوطني للمنظمة، الذي يفترض فيه أن يكون هيئة نخبوية، تقوم بالتخطيط الاستراتيجي للمنظمة وتقييم مختلف نشاطاتها وأعمالها.

ث. من حيث الوظيفة الكشفية:

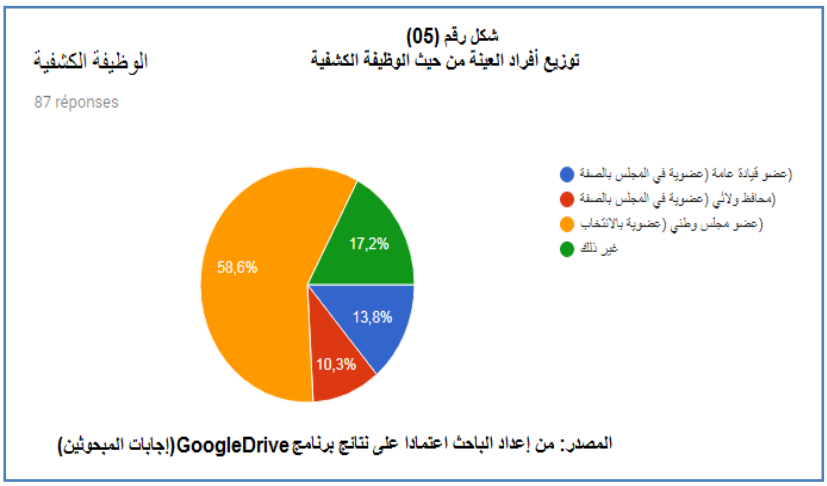

بالنظر إلى النتائج المحصل عليها من الاستمارة يلاحظ أن أكبر فئة هي فئة أعضاء المجلس الوطني المنتخبون، وهذا أمر طبيعي

لأن غالبية أعضاء المجلس الوطني بالأساس هم المنتخبون من المؤتمر الوطني، ثم نجد فئة (غير ذلك) وهم الأفراد الذين يعينون بالصفة بإحدى الطرق التي ينص عليها القانون الأساسي مثل العضوية في القيادة العامة السابقة أو الكفاءات أو النخب النسوية وغيرها، حيث أن عددها 15 فردا بنسبة 17.02%، وتليها فئة أعضاء القيادة العامة بواقع 12 فردا ونسبة 13.8%، أما فئة المحافظين الولائيين الذين يكتسبون عضويتهم في المجلس بالصفة فهي الأصغر، فعدد أفرادها 09 أفراد بنسبة 10.3%.

ج. من حيث سنوات الخبرة في الكشافة:

الشكل رقم (06)
توزيع أفراد العينة من حيث سنوات الخبرة في الكشافة

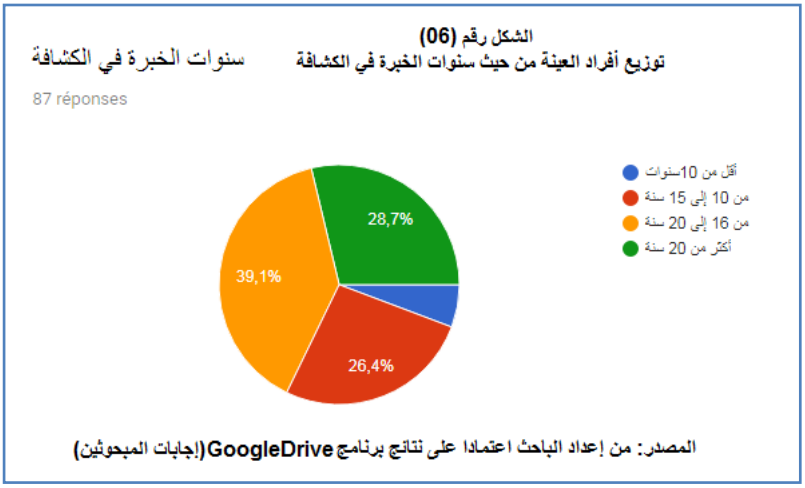

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على نتائج برنامج GoogleDrive(إجابات المبحوثين)

لاحظ الباحث أن النسبة الأكبر من المبحوثين هم الذين تتراوح خبرتهم بالمنظمة بين [16 و 20سنة] حيث يمثلون 34 فردا أي بنسبة 39.1%، تليها فئة [أكثر من 20 سنة] بواقع 25 فردا أي بنسبة 28.7%، ثم تأتي فئة [بين 10 و 15 سنة] وعددها 23 فردا بنسبة 26.4%، وأخيرا تأتي فئة [أقل من 10 سنوات] التي عددها 05 أفراد بنسبة 5.7%، وهذا ما يدل على الاستقرار في المنظمة، حيث أن الأفراد يبقون لسنوات طويلة في هياكلها، كما أن الوصول إلى عضوية الهيئات المهمة يتطلب نضالا لسنوات عديدة حتى ينضج الأفراد أكثر ويكتسبون معرفة أكثر بالمنظمة، مما يؤهلهم إلى عضوية الهيئات العليا، على اعتبار أهميتها وحساسيتها، كما أن ما يفسر ذلك أن المنظمة تعنى بمختلف الشرائح المجتمعية ومن مختلف الأعمار، فيمكن للفرد أن يلتحق بالمنظمة في سن صغيرة، في مرحلة الأشبال أو الكشاف ثم يتدرج لسنوات حتى يصل إلى مرحلة قائد التي تؤهله إلى تَبَوُّءِ مكانة في الهيئات العليا للمنظمة.

3 تحليل استمارة الاستبيان

بعد إدخال البيانات المتحصل عليها من استمارة الاستبيان ومعالجتها بواسطة برنامج SPSS، سيتم في هذا الجزء عرض نتائج المحورين الثاني والثالث ثم القيام بتحليلها.

أ. المحور الثاني المتعلق بواقع منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية

تم تقسيم هذا المحور إلى بعدين اثنين، يتعلق الأول بالبنية الداخلية للمنظمة، بينما يتعلق الثاني بتأثيرات البيئة الخارجية على المنظمة، وذلك قصد اختبار اتجاهات المبحوثين حول المنظمة وقوتها، ومدى تأثير البيئة المحيطة بها عليها إن سلبا أو إيجابا، لأن ذلك يعتبر مؤشرا هاما على أداء المنظمة وقدرتها على تحقيق أهدافها، حيث يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للمحور الثاني يقدر بـ 2.97، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.297 بدرجة موافقة متوسطة، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

البعد الأول: البنية الداخلية للمنظمة

سيتم في هذا الجزء تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول، المتعلق بالبنية الداخلية للمنظمة، من خلال 11 عبارة كما هو موضح في الجدول رقم (04).

الجدول رقم (04): تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول المتعلق بالبنية الداخلية للمنظمة

الرقم	العبـــــارة	التكرار	درجــة الموافقـــة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموفقة	الرتبة
		النسبة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة				
البعد الأول: البنية الداخلية للمنظمة											
01	هل تعتقد أن الكشافة الإسلامية الجزائرية متحررة من تأثير الانتماءات السياسية؟	ك	01	32	06	48	00	**3,16**	**0,975**	**متوسطة**	**06**
		%	**1.1**	**36.8**	**6.9**	**55.2**	**00**				
02	هل تعتقد أن بنية الكشافة تتميز بالقوة اللازمة للتأثير في المجتمع (من حيث	ك	02	16	02	64	03	**3,57**	**0,910**	**عالية**	**03**
		%	**2.3**	**18.4**	**2.3**	**73.6**	**3.4**				

	الهياكل واستقرارها)؟									
03	هل تعتقد أن انتشار الكشافة متوازن في كافة أنحاء التراب الوطني (لا يتركز في المدن الكبرى فقط)؟	ك	02	18	01	55	11	3,63	1,024	عالية	02
		%	2.3	20.7	1.1	63.2	12.6				
04	هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في المجتمع؟	ك	01	09	00	66	11	3,89	0,799	عالية	01
		%	1.1	10.3	00	75.9	12.6				
05	هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في صناع القرار؟	ك	09	13	20	41	04	3,21	1,091	متوسطة	05
		%	10.3	14.9	23	47.1	4.6				
06	هل تعتقد أن تزايد عدد الجمعيات الموازية التي تشتغل في نفس المجال يؤثر سلبا على أداء الكشافة؟	ك	03	44	16	21	03	2,74	0,982	متوسطة	08
		%	3.4	50.6	18.4	24.1	3.4				
07	هل تعتقد أن نشاط الكشافة يكون في مناسبات فقط ويمكن وصفه بأنه موسمي وليس دائم؟	ك	13	66	00	08	00	2,03	0,723	منخفضة	11
		%	14.9	75.9	00	9.2	00				
08	هل تعتقد أن الكشافة تشهد حالات من	ك	10	58	05	14	00	2,26	0,869	منخفضة	10

	الفساد بين إطاراتها وهو ما جعلها تفقد ثقة المجتمع والدولة (فساد مالي، أخلاقي ... إلخ)؟	%	**11.5**	**66.7**	**5.7**	**16.1**	**00**			
09	هل تعتقد أن تمثيل الشباب داخل أطر الكشافة كاف ومقبول؟	ك	03	23	01	59	01	**3,37**	**1,001**	عالية	**04**
		%	**3.4**	**26.4**	**1.1**	**67.8**	**1.1**				
10	هل تعتقد أن تمثيل النساء داخل أطر الكشافة كاف ومقبول؟	ك	11	48	02	26	00	**2,49**	**1,055**	متوسطة	**09**
		%	**12.6**	**55.2**	**2.3**	**29.9**	**00**				
11	هل تعتقد أن تمثيل النخب العلمية داخل أطر الكشافة كاف ومقبول؟	ك	04	27	17	39	00	**3,05**	**0,975**	متوسطة	**07**
		%	**4.6**	**31**	**19.5**	**44.8**	**00**				
المتوسط الكلي للبعد الأول								**3.04**	**0.356**	**متوسطة**	

المصدر : من إعداد الباحث انطلاقا من مخرجات برنامج SPSS (إجابات المبحوثين)

يضم البعد الأول 11 سؤالا وقد تراوح وسطها الحسابي بين (3.89-2.03)، وبانحراف معياري تراوح بين (1.091-0.723) وهذا ما يظهر انسجاما في إجابات المبحوثين، حيث يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للبعد الأول المتعلق بالبنية الداخلية للمنظمة محل الدراسة، يقدر بـ 3.04، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.356 وهي درجة متوسطة، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

انطلاقا من نتائج الجدول يلاحظ أن درجة موافقة المبحوثين على البند 04 "**هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في المجتمع؟**" هي الأعلى، حيث قدر المتوسط الحسابي له بـ 3.89، وانحراف معياري صغير جدا بلغ 0.799، ولهذا تم وضعه في

الترتيب الأول من حيث درجة موافقة المبحوثين عليه، ويمكن القول بأنهم يعتقدون أن المنظمة الكشفية تعمل بفعالية كبيرة، ويمكنها أن تخرج قيادات مجتمعية فاعلة تستطيع التأثير في المجتمع، وهو مؤشر هام على قوة المنظمة.

أما البند الذي حل في الترتيب الثاني فهو البند 03 "**هل تعتقد أن انتشار الكشافة متوازن في كافة أنحاء التراب الوطني (لا يتركز في المدن الكبرى فقط)؟**"، حيث أن درجة الموافقة عليه كانت عالية، فمتوسطه الحسابي قدر بـ 3.63 بينما انحرافه المعياري فهو 1.024، ويفهم من ذلك أن المنظمة ذات انتشار كبير ومتوازن في كافة أنحاء التراب الوطني، ولا يقتصر تواجدها على المدن الكبرى، حيث تتواجد حتى في المناطق النائية والقرى والأرياف التي تلقى اهتماما خاصا من المنظمة الكشفية، التي سبق لها وأن أطلقت برنامجا متكاملا أسمته " **سكوت ريف** " سنة 2008، يستهدف تأسيس الأفواج الكشفية في القرى والأرياف والمداشر ليستفيد أطفال هذه المناطق من نشاطاتها المختلفة[1]، كما تعرف مدن الجنوب تواجدا كثيفا للأفواج الكشفية، وتعتبر "ولاية أدرار" مثلا من الولايات الأولى من حيث عدد الأفواج، ولعل هذا يعتبر مؤشرا إضافيا على قوة المنظمة وانتشارها الجغرافي الواسع، مما يساعدها على إيصال أفكارها ومبادئها إلى شريحة واسعة من المجتمع.

وقد حل في الترتيب الثالث البند 02 "**هل تعتقد أن بنية الكشافة تتميز بالقوة اللازمة للتأثير في المجتمع (من حيث الهياكل واستقرارها)؟**"، حيث أن درجة الموافقة عليه كانت عالية بمتوسط حسابي قدر بـ 3.57 وانحراف معياري يقدر بـ 0.910، وهذا ما يدل على اعتقاد المبحوثين أن منظمتهم منظمة قوية من حيث هياكلها واستقرارها، وبالتالي فهي تتمتع بالقدرة على التأثير في المجتمع، وتملك إمكانية التغيير الإيجابي في السلوكات الموجودة بالمجتمع.

البند 09 "**هل تعتقد أن تمثيل الشباب داخل أطر الكشافة كاف ومقبول؟**" حل في الترتيب الرابع، بمتوسط حسابي قدره 3.37 وانحراف معياري قدره 1.001، وبالتالي فإن درجة الموافقة عليه كانت عالية أيضا، وهو ما يشير إلى اعتقاد المبحوثين بأن منظمتهم هي منظمة شبابية، وتمثيل فئـــة

[1] مقابلة مع السيد نور الدين بن براهم، قائد عام سابق للكشافة الإسلامية الجزائرية، بيلب الزوار الجزائر العاصمة، يوم 06 ديسمبر 2019، على الساعة: 19:00 مساءً.

الشباب داخل هياكلها كاف ومقبول، لأن قوانين المنظمة وقيادتها تتيح الفرصة لتمكين الشباب في مختلف المستويات القيادية، بالنظر إلى كونها منظمة شبابية بالأساس، وتعتمد على هذه الفئة في النشاط والتسيير، وهو ما يعد مؤشرا إيجابيا على قدرة المنظمة على التكيف مع تحديات العصر، وإمكانية استمرارها لفترات طويلة في النشاط، بفضل سياسة التشبيب وتجديد الأجيال داخلها.

بينما حل في الترتيب الخامس البند 05 "**هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في صناع القرار؟** " فقد حاز على درجة موافقة متوسطة، بمتوسط حسابي قدر بـ 3.21 وانحراف معياري قدر بـ 1.091، وهذا م يدل على أن فئة كبيرة من المبحوثين يعتقدون بأن المنظمة تقدم قيادات مجتمعية قادرة على التأثير في صناع القرار، وبالتالي فهي تساهم بشكل إيجابي في عملية صنع القرار، لكن هذا الاعتقاد ليس قويا بالشكل الكبير حيث أن عددا معتبرا من المبحوثين لا يعتقد بقدرة القيادات المجتمعية التي تخرجها الكشافة على التأثير في هذه العملية، وهو ما جعل درجة الموافقة على هذا البند تكون متوسطة.

وقد حل البند 01 "**هل تعتقد أن الكشافة الإسلامية الجزائرية متحررة من تأثير الانتماءات السياسية**" في الترتيب السادس بدرجة موافقة متوسطة، حيث حاز على متوسط حسابي قدر بـ 3.16 وانحراف معياري قدر بـ 0.975، وهذا ما يعتبر مؤشرا على وجود اختلاف في اتجاهات المبحوثين بهذا الخصوص، حيث تعتقد شريحة معتبرة أن هذه المنظمة متحررة من الانتماءات السياسية، وهو الشيء الذي يسهل عليها العمل على تحقيق أهدافها بدون ضغوط أو توجيه من أي جهة، بينما تعتقد فئة معتبرة أيضا بأن المنظمة لا تخلو من التأثر بالانتماءات السياسية، وهو الشيء الذي لاشك يؤثر سلبا على أدائها وقد يغذي الاختلافات الموجودة داخلها ويؤجج الصراعات المختلفة، مما يعطل عملها ويصعب تحقيق أهدافها.

بينما حل في الترتيب السابع البند 11 "**هل تعتقد أن تمثيل الشباب داخل أطر الكشافة كاف ومقبول؟**" بمتوسط حسابي يقدر بـ 3.05 وانحراف معياري يقدر بـ 0.975، وبالتالي فإن درجة الموافقة عليه كانت متوسطة، مما يؤشر على اختلاف في الرؤى بين المبحوثين بشأن تمثيل النخب العلمية في أطر المنظمة وهياكلها، بين من يرى أنها ممثلة بشكل كاف ومقبول ومن يرى عكس ذلك، لكن على الأقل يؤشر على أن هناك تمثيلا متوسطا للنخب العلمية في المنظمة، وهو ما يساعد على

تطوير أدائها وتنمية قدراتها وأدائها أكثر بشكل علمي مدروس وفق منهجية صحيحة وليس بشكل عشوائي، ولا جرم أن هذا الأمر سينعكس إيجابا على أدائها وعملها.

وقد جاء البند 06 "**هل تعتقد أن تزايد عدد الجمعيات الموازية التي تشتغل في نفس المجال يؤثر سلبا على أداء الكشافة؟** " في الترتيب الثامن، حيث حصل على متوسط حسابي قدره 2.74 وانحراف معياري قدره 0.982، أي بدرجة موافقة متوسطة، مما يؤشر على أن نسبة معتبرة من المبحوثين يعتقدون بأن تزايد عدد الجمعيات الموازية والتي تعمل في نفس مجال عمل الكشافة ألا وهو رعاية الفتية والشباب وتنشئته، يؤثر سلبا على أدائها لأنه يخلق منافسة لها تحجم من دورها في المجتمع، بينما يرى كثيرون عكس ذلك، حيث يعتبرون أن منظمتهم منظمة قوية ولها مكانتها التي لا تتأثر بوجود منافسين لها، بل ربما أن المنافسة تخلق لديهم حافزا إضافيا لتطوير أدائهم ونشاطاتهم.

أما في الترتيب التاسع فقد جاء البند 10 "**هل تعتقد أن تمثيل النساء داخل أطر الكشافة كاف ومقبول**" بدرجة موافقة متوسطة، بمتوسط حسابي يقدر بـ 2.49 وانحراف معياري يقدر بـ 1.055، وبالتالي فإن هناك اعتقادا لدى عدد معتبر من المبحوثين بأن شريحة المرأة لا يزال تمثيلها داخل أطر المنظمة وهياكلها في مختلف المستويات غير مقبول ودون مستوى الطموح، رغم اتجاه المنظمة في سياساتها وإستراتيجيتها إلى تمكين المرأة، لمواكبة التطورات الحاصلة في المنظمات العالمية الرائدة والتي تعتبر المرأة أحد أركانها، خاصة وأن المنظمة الكشفية تعنى بالفتية والفتيات من مختلف الفئات العمرية، وبالتالي يجب أن يكون تمثيل المرأة يتماشى مع اتساع شريحة انخراط الفتيات في الأفواج وفي المستويات المحلية، لكن هذا الاعتقاد يبقى نسبيا حيث أن عددا معتبرا من المبحوثين يعتقد العكس، ويرى أن نسبة تمثيلهن مقبولة وكافية.

في حين جاء في الترتيب العاشر البند 08 "**هل تعتقد أن الكشافة تشهد حالات من الفساد بين إطاراتها وهو ما جعلها تفقد ثقة المجتمع والدولة (فساد مالي، أخلاقي ... إلخ)** " الذي نال درجة موافقة منخفضة بمتوسط حسابي قدره 2.26 وانحراف معياري قدره 0.869، وهو ما يؤشر إلى اعتقاد المبحوثين في أغلبهم بأن المنظمة لا تشهد حالات من الفساد بين أفرادها وإطاراتها، تؤثر سلبا على مكانتهم وثقة المحيطين بها سواء المجتمع أو الدولة، حيث يعتبرون أن منظمتهم من المنظمات القليلة التي تتمتع بسمعة طيبة وصورة حسنة، وهو ما أكسبها رصيدا جيدا تَتَّكِئُ عليه في عملها ويساعدها

في الحصول على الدعم والتأييد اللازم من البيئة المحيطة بها، ولعل ما يفسر هذا هو تزايد عدد المنخرطين في صفوفها بشكل مُطَّرِد، وتزايد عملية تأسيس الأفواج الكشفية سنويا، حتى أن المنظمة وضعت نصب عينيها الوصول إلى مليون كشف خلال السنوات القليلة القادمة.

بينما حل في الترتيب الأخير البند 07 "**هل تعتقد أن نشاط الكشافة يكون في مناسبات فقط ويمكن وصفه بأنه نشاط موسمي وليس دائم** " بمتوسط حسابي قدر بـ 2.03 وانحراف معياري 0.723، أي بدرجة موافقة منخفضة، وهو ما يحيل إلى أن غالبية المبحوثين يرون بأن نشاط المنظمة الكشفية غير مناسباتي أو موسمي، بل إنه يتصف بالديمومة والاستمرارية خلال السنة الكشفية كاملة، ولا يقتصر على مواسم أو مناسبات معينة، حيث تعتبر المنظمة الكشفية من أكثر المنظمات استقرارا واستمرارية في النشاط طوال سنة كاملة، وتتنوع نشاطاتها بين التعليمية التربوية والترفيهية والسياحية، ولعل تنوع نشاطاتها هو ما عزز من قدرتها على مواصلة النشاط في مختلف فترات السنة الواحدة.

من خلال الإجابة على بنود هذا البعد يبرز:

- أن المنظمة بشكل عام متحررة من الانتماءات السياسية وضغوط السلطة، مما يعد مؤشرا إيجابيا يساعدها على اتخاذ قراراتها بشكل مستقل وسَيِّد.
- تملك المنظمة تواجدا متوازنا عبر كافة أنحاء الوطن وحتى في القرى والمناطق النائية، وهو ما يدل على انتشارها وقوتها.
- تملك المنظمة من القوة ما يؤهلها إلى التأثير في المجتمع وفي صانع القرار على حد السواء، من خلال تقديم قيادات مجتمعية متميزة في هذا المجال، ولعل ذلك ما أهلها إلى الحصول على صفة جمعية ذات منفعة عمومية التي منحها إياها رئيس الجمهورية سنة 1999م.
- تتميز المنظمة بنشاطها الدائم والمستقر على طول السنة ولا تتصف نشاطاتها بالموسمية، وهذا بفضل تنوع المجالات التي تنشط فيها، كما أنها لا تتأثر كثيرا بمنافسة الجمعيات الأخرى.
- تعتبر المنظمة من بين أكثر المنظمات التي تتمتع بسمعة طيبة وعدم انتشار الفساد بمختلف أوجهه بين أفرادها وإطاراتها.

- تولي المنظمة اهتماما ملحوظا بشرائح الشباب والنخب العلمية والنساء، وهو ما انعكس على تمثيلهم في مختلف المستويات التنظيمية بالمنظمة، وهو ما يعتبر مؤشرا إيجابيا على تنوع المنظمة وقدرتها على التكيف والاستمرارية.

البعد الثاني: تأثيرات البيئة الخارجية

سيتم في هذا الجزء تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثاني، المتعلق بتأثير البيئة الخارجية على المنظمة، من خلال 09 عبارات كما هو موضح في الجدول رقم (05).

الجدول رقم (05): تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثاني المتعلق بتأثيرات البيئة الخارجية على المنظمة

الرقم	العبـــــارة	التكرار	درجــة الموافقـــة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموفقة	الرتبة
		النسبة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة				
البعد الثاني: تأثيرات البيئة الخارجية على المنظمة											
12	هل تعتقد أن الكشافة كانت تتمتع بالاستقلالية في فترة الأحادية الحزبية؟	ك	11	48	10	18	00	**2,40**	**0,958**	**منخفضة**	**07**
		%	**12.6**	**55.2**	**11.5**	**20.7**	**00**				
13	هل تعتقد أن استقلالية الكشافة زادت بعد الانفتاح السياسي؟	ك	03	14	06	63	01	**3,52**	**0,900**	**عالية**	**03**
		%	**3.4**	**16.1**	**6.9**	**72.4**	**1.1**				
14	هل تعتقد أن الكشافة كانت تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي في فترة الأحادية الحزبية؟	ك	02	11	10	63	01	**3,57**	**0,816**	**عالية**	**02**
		%	**2.3**	**12.6**	**11.5**	**72.4**	**1.1**				
15	هل تعتقد أن الكشافة	ك	07	47	09	23	01	**2,59**	**1,006**	**متوسطة**	**06**

	تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي بعد الانفتاح السياسي؟	%	**8**	**54**	**10.3**	**26.4**	**1.1**			
16	هل تعتقد أن إجراءات تأسيس الجمعيات صارت أكثر سهولة وتيسيرا في القانون الجزائري بعد الانفتاح السياسي؟	ك	04	09	06	67	01	**3,60**	**0,869**	عالية	**01**
		%	**4.6**	**10.3**	**6.9**	**77**	**1.1**				
17	هل تعتقد أن الرقابة الإدارية التي تمارسها الدولة على منظمات المجتمع المدني الجزائري تؤثر سلبا على أداء الكشافة؟	ك	01	34	02	47	03	**3,20**	**1,044**	متوسطة	**05**
		%	**1.1**	**39.1**	**2.3**	**54**	**3.4**				
18	هل تعتقد أن الكشافة تحصل على التمويل الكافي لممارسة نشاطاتها؟	ك	46	34	03	04	00	**1,60**	**0,769**	منخفضة جدا	**09**
		%	**52.9**	**39.1**	**3.4**	**4.6**	**00**				
19	هل تعتقد أن الكشافة تعمل بمعزل عن الضغوط السياسية (من طرف السلطة)؟	ك	07	60	04	16	00	**2,33**	**0,872**	منخفضة	**08**
		%	**8**	**69**	**4.6**	**18.4**	**00**				
20	هل تعتقد أن الكشافة تملك علاقات تعاون مع منظمات المجتمع المدني الأخرى التي تقاسمها الأهداف؟	ك	01	32	03	51	00	**3,20**	**0,986**	متوسطة	**04**
		%	**1.1**	**36.8**	**3.4**	**58.6**	**00**				

المتوسط الكلي للبعد الثاني	2.89	0.340	متوسطة
المتوسط الكلي للمحور الثاني	2.97	0.267	متوسطة

المصدر : من إعداد الباحث انطلاقا من مخرجات برنامج SPSS (إجابات المبحوثين)

يضم البعد الثاني 09 أسئلة، تراوح وسطها الحسابي بين (3.60-1.60)، وبانحراف معياري تراوح بين (1.044-0.769) وهذا ما يظهر انسجاما في إجابات المبحوثين، حيث يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للبعد الثاني المتعلق بتأثيرات البيئة الخارجية على المنظمة محل الدراسة، يقدر بـ 2.89، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.340 وهي درجة متوسطة، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

انطلاقا من نتائج الجدول يلاحظ أن درجة موافقة المبحوثين على البند 16 "**هل تعتقد أن إجراءات تأسيس الجمعيات صارت أكثر سهولة وتيسيرا في القانون الجزائري بعد الانفتاح السياسي؟**" هي الأعلى، حيث قدر المتوسط الحسابي له بـ 3.60، وانحراف معياري صغير بلغ 0.869، ولهذا تم وضعه في الترتيب الأول من حيث درجة موافقة المبحوثين عليه ، ويمكن القول بأنهم يعتقدون أن إجراءات تأسيس الجمعيات صارت أكثر سهولة ويسرا بعد الانفتاح السياسي في الجزائر ، والذي صاحبته العديد من الإجراءات بشأن تأسيس الجمعيات ووظائفها وأدوارها في المجتمع، بعد أن كانت تتبع بشكل مباشر للحزب في فترة الأحادية، وهذا الأمر لا جرم أنه سينعكس إيجابا على نشاط الجمعيات ودورها في المجتمع.

أما في الترتيب الثاني فقد حل البند 14 "**هل تعتقد أن الكشافة كانت تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي في فترة الأحادية الحزبية؟**" بدرجة موافقة عالية، حيث قدر المتوسط الحسابي له بـ 3.57 والانحراف المعياري بـ 0.816، ولعل هذا الاعتقاد منبعه أن الكشافة في فترة الأحادية الحزبية كانت تابعة لمنظمة الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية UNJA وهي من المنظمات الجماهيرية التي تتبع للحزب الواحد، تحت مسميات عديدة حيث تم إلحاقها بالمنظمة سنة 1975م تحت إسم "فرع الكشاف"، ثم أطلق عليها سنة 1979م أشبال "هواري بومدين"، إلى غاية سنة 1982م أين أعيد النظر في التمسية وتم إعادة ترتيب علاقتها بالمنظمة تحت تسمية "مكتب

الكشافة"،[1] وبالتالي فقد كانت وظيفتها على غرار بقية المنظمات الجماهيرية هي التعبئة لدعم سياسات وتوجهات الحزب والدولة، ذلك أن المنظمات التي كانت لا تدور في هذا الفلك كانت تعاني من التضييق وعدم منح الترخيص بالتأسيس.

وقد حل في الترتيب الثالث البند 13 "**هل تعتقد أن استقلالية الكشافة زادت بعد الانفتاح السياسي؟**" بمتوسط حسابي قدره 3.52 وانحراف معياري قدره 0.900، وبالتالي فقد حاز على درجة موافقة عالية، وهو ما يعتبر مؤشرا هاما على اعتقاد المبحوثين أن درجة استقلالية المنظمة زادت مع الانفتاح السياسي الذي عرفته الجزائر، خاصة وأن الكشافة عرفت في بدايته مؤتمرا وطنيا يعتبر بمثابة الولادة الجديدة لها أسمته مؤتمر الانبعاث، في إشارة إلى انبعاث المنظمة من جديد وتحررها من التبعية لمنظمة الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية التابع لحزب جبهة التحرير الوطني، واكتسابها الاستقلالية في نشاطها وعلاقاتها مع المنظمات الأخرى والأحزاب والسلطة، بعد أن كانت مجرد فرع تابع للتنظيم.[2]

بينما حل في الترتيب الرابع البند 20 "**هل تعتقد أن الكشافة تملك علاقات تعاون مع منظمات المجتمع المدني الأخرى التي تقاسمها الأهداف؟**" بدرجة موافقة متوسطة، وبمتوسط حسابي قدر بـ 3.20 وانحراف معياري قدر بـ 0.986، وهو ما يؤشر على اعتقاد عدد معتبر من المبحوثين بأن منظمتهم تملك علاقات تعاون مع منظمات المجتمع المدني الأخرى التي تقاسمها الأهداف، وتشتغل معها في نفس المجال، ولعل هذا يعتبر كذلك مؤشرا مهما على قوة المجتمع المدني الذي تجاوز فكرة الصراع والتموقع إلى فكرة التكامل والتعاون لتحقيق الأهداف المشتركة، وهو ما يزيد من فعاليته ومن قيمة الإنجازات التي يحققها، دون أن نهمل أن عدد معتبرا من المبحوثين يرى عكس ذلك.

أما البند 17 "**هل تعتقد أن الرقابة الإدارية التي تمارسها الدولة على منظمات المجتمع المدني الجزائري تؤثر سلبا على أداء الكشافة؟**" فقد حل في الترتيب الخامس بمتوسط حسابي قدره 3.20 وانحراف معياري قدره 1.044، أي بدرجة موافقة متوسطة، وهو ما يؤشر على اعتقاد شريحة كبيرة من المبحوثين بأن الرقابة الإدارية التي تمارسها المنظمة على منظمات المجتمع المدني تؤثر

[1] مقابلة مع السيد عبد الحق بومشرة، **مرجع سابق**.

2 مقابلة مع السيد أحمد صحرواي، مسؤول قسم العمداء بالمحافظة الولائية بسكرة، مقر المحافظة الولائية بسكرةيوم 14 نوفمبر 2019، على الساعة: 10:00 صباحا.

بالسلب على أداء المنظمة، حيث أنها تشكل قيدا إداريا عليها وعلى نشاطاتها وتجعلها تفقد جزءً من استقلاليتها، في حين أن عددا مهما من المبحوثين يعتقد أن تأثيرها ليس سلبيا.

أما في الترتيب السادس فنجد البند 15 "**هل تعتقد أن الكشافة تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي بعد الانفتاح السياسي؟**" والذي يقدر متوسطه الحسابي بـ 2.59 وانحرافه المعياري 1.006، وقد حاز على درجة موافقة متوسطة، وهو ما يعني أن هناك اختلاف في وجهات النظر بين المبحوثين، حيث يرى عدد كبير منهم أن الكشافة لا تزال تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي حتى بعد الانفتاح السياسي، من خلال ما تقوم به من نشاطات وأعمال تستهدف دعم توجهات النظام المختلفة، في حين أن عددا مقبولا من المبحوثين يعتقد عكس ذلك، ويرى أن المنظمة انتهجت نهجا جديدا بعد الانفتاح السياسي باستقلالها عن الحزب الواحد، وصارت نشاطاتها مستقلة وتخدم أهدافها بعيدا عن أي تعبئة جماهيرية لسياسات النظام السياسي.

وقد جاء سابعا في الترتيب البند 12 "**هل تعتقد أن الكشافة كانت تتمتع بالاستقلالية في فترة الأحادية الحزبية؟**" بدرجة موافقة منخفضة، حيث حاز على متوسط حسابي قدره 2.40 وانحراف معياري قدره 0.958، وهو ما يحيل إلى أن هناك اعتقادا لدى المبحوثين بأن المنظمة الكشفية لم تكن تتمتع بالاستقلالية إبان فترة الأحادية الحزبية، وأنها خلال تلك الفترة لا تعدو أن تكون إحدى المنظمات الجماهيرية التابعة تنظيميا للحزب، والتي يتلخص سبب وجودها ونشاطها في دعم التوجهات الإيديولوجية والسياسية له وللنظام السياسي ككل، فكانت نشاطاتها عبارة عن تعبئة جماهيرية لدعم ما يصدر عن الحزب والنظام لا غير.

أما في الترتيب الثامن فقد حل البند 19 "**هل تعتقد أن الكشافة تعمل بمعزل عن الضغوط السياسية (من طرف السلطة)؟**" بدرجة موافقة منخفضة، حيث نال متوسطا حسابيا قدر بـ 2.33 وانحراف معياري قدر بـ 0.872، وهو ما يؤشر إلى اتجاه المبحوثين إلى أن منظمتهم تعاني من الضغوط السياسية التي تمارسها السلطة عليها، وهو الشيء الذي يؤثر حتما على استقلاليتها وفعالية ما تقوم به من نشاطات، حيث أن السلطة عادة ما تقدم الدعم والمساعدة للمنظمات التي تخدم توجهاتها، في حين تمارس الضغوط والتضييق على المنظمات التي لا تخدم توجهاتها، مما يؤثر سلبا على أداء هذه المنظمات وعلى المجتمع المدني ككل.

وقد حل في الترتيب الأخير (التاسع) البند 18 "**هل تعتقد أن الكشافة تحصل على التمويل الكافي لممارسة نشاطاتها؟**" والذي حصل على متوسط حسابي قدره 1.60 وانحراف معياري قدره 0.769، وبالتالي فقد حصل على درجة موافقة منخفضة جدا، مما يؤشر على اعتقاد المبحوثين بأن التمويل الذي تتلقاه الكشافة غير كافٍ لممارسة نشاطاتها، وأن ما تتلقاه المنظمة لا يتناسب مع ما تقدمه من مردود وما ترسمه من أهداف تسعى إلى تحقيقها، ذلك أن المنظمة تعتبر من أكبر المنظمات على المستوى الوطني ولها عضوية في منظمات إقليمية وعالمية، مما يتطلب تمويلا أكبر من الذي تتلقاه لتتمكن من العمل والنشاط والمشاركة في مختلف النشاطات الوطنية والعالمية، إضافة إلى مساعدتها على التمكين لقياداتها في مختلف المستويات الدولية والحفاظ على تمثيلهم بها.

من خلال الإجابة على بنود هذا البعد يتضح:

- أن إجراءات تأسيس الجمعيات صارت أكثر سلاسة وسهولة في ظل الانفتاح السياسي، وهو مؤشر على إمكانية تطور المجتمع المدني وتسهيل نشاطه وعمله.
- أن المنظمة زادت استقلاليتها بعد الانفتاح السياسي، وهو مؤشر مهم على تطور أدائها من مجرد التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام إلى النشاطات المستقلة والهادفة إلى خدمة وتنمية المجتمع، والتي تنبع من قناعات أفرادها وتوجهاتهم.
- معاناة المنظمة من بعض المشاكل التي تؤثر سلبا على أدائها ونشاطها على غرار الضغوط السياسية والرقابة الإدارية التي تمارسها السلطة عليها، إضافة إلى نقص التمويل الكافي لممارسة نشاطاتها.
- تربط الكشافة علاقات تعاون مع مختلف المنظمات التي تشترك معها في الأهداف وتنشط معها في نفس المجال، وهو ما يدل على تطور في أداء المجتمع المدني وانتقال العلاقات بين منظماته من الصراع والمنافسة إلى التعاون والتكامل، وهو ما يعتبر مؤشرا قويا على قوة المجتمع المدني.

ب. المحور الثالث المتعلق بمساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة المواطنة

تم تقسيم هذا المحور إلى ثلاثة أبعاد، يتعلق الأول بدور المنظمة في تنمية القيم لدى الأفراد المنتمين إليها، بينما يتعلق الثاني بدورها في تنمية معارفهم ومهاراتهم، في حين أن البعد الثالث يتعلق

بدورها في تنمية المشاركة والفعالية لديهم، والهدف من ذلك هو اختبار اتجاهات المبحوثين حول مدى مساهمة المنظمة في تنمية ثقافة المواطنة لدى الأفراد المنتمين إليها، من خلال قياس ثلاثة مؤشرات أساسية ألا وهي تنمية القيم وتنمية المعارف وتنمية المشاركة، و يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للمحور الثالث يقدر بـ 3.99، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.544 بدرجة موافقة عالية، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

البعد الأول: تنمية القيم

سيتم في هذا الجزء تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول، المتعلق بدور المنظمة في تنمية القيم، من خلال 06 عبارات كما هو موضح في الجدول رقم (06).

الجدول رقم (06): تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول المتعلق بتنمية القيم

الرقم	العبـــــارة	التكرار	درجــة الموافقـــة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموفقة	الرتبة
		النسبة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة				
البعد الأول: تنمية القيم											
01	هل تعتقد أن الطفل يكتسب القيم والمعايير الاجتماعية من خلال الانضمام إلى الجماعة الكشفية؟	ك	00	03	00	53	31	**4,29**	**0,645**	**عالية جدا**	**02**
		%	**00**	**3.4**	**00**	**60.9**	**35.6**				
02	هل تعتقد أن نظام المجموعات الصغيرة يساهم في إرساء ثقافة الديمقراطية لدى الأفراد؟	ك	00	22	02	36	27	**3,78**	**1,146**	**عالية**	**06**
		%	**00**	**25.3**	**2.3**	**41.4**	**31**				
03	هل تعتقد أن الممارسة الكشفية تساهم في ترسيخ قيمة التطوع لدى أفرادها؟	ك	00	03	03	50	31	**4,25**	**0,686**	**عالية جدا**	**03**
		%	**00**	**3.4**	**3.4**	**57.5**	**35.6**				

04	هل تعتقد أن نظام المجموعات الصغيرة يساهم في زرع القيم الحميدة في نفوس الأفراد؟	ك	00	03	03	54	27	4,21	0,667	عالية جدا	04
		%	00	3.4	3.4	62.1	31				
05	هل تعتقد أن انخراط الفرد في الكشافة يساهم في زرع قيم الانتماء والولاء للوطن لديه؟	ك	00	03	03	35	46	4,43	0,725	عالية جدا	01
		%	00	3.4	3.4	40.2	52.9				
06	هل تعتقد أن نظام الشارات الكشفي يساهم في تعزيز ثقافة الجزاء نتيجة الاجتهاد والمكافأة نتيجة الاستحقاق؟	ك	00	06	03	67	11	3,95	0,663	عالية	05
		%	00	6.9	3.4	77	12.6				
المتوسط الكلي للبعد الأول								4.15	0.571	عالية	

المصدر : من إعداد الباحث انطلاقا من مخرجات برنامج SPSS (إجابات المبحوثين)

يضم البعد الأول في هذا المحور 06 أسئلة، تراوح وسطها الحسابي بين (3.78-4.43)، وبانحراف معياري تراوح بين (0.645-1.146) وهذا ما يظهر انسجاما في إجابات المبحوثين، حيث يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للبعد الأول المتعلق بتنمية القيم في المنظمة محل الدراسة يقدر بـ 4.15، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.571 بدرجة موافقة عالية، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

انطلاقا من نتائج الجدول يلاحظ أن درجة موافقة المبحوثين على البند 05 " **هل تعتقد أن انخراط الفرد في الكشافة يساهم في زرع قيم الانتماء والولاء للوطن لديه؟**" هي الأعلى، حيث قدر المتوسط الحسابي له بـ 4.43، وانحراف معياري صغير بلغ 0.725، ولهذا تم وضعه في الترتيب الأول بدرجة موافقة عالية جدا ، ويمكن القول بأن المبحوثين يعتقدون بأن انخراط الفرد في صفوف

الكشافة يساهم بشكل كبير في زرع قيم الولاء والانتماء للوطن في نفسه، من خلال ما تقوم به هذه الأخيرة من نشاطات وأعمال، حيث نجد أن مناهجها ثرية جدا بمختلف المواد التي تدعم هذا التوجه، الذي يعتبر من أهم المبادئ التي تقوم عليها، ويظهر ذلك خاصة في أحدا مبادئ الطريقة الكشفية الذي ينص على "**الواجب نحو الله ثم الوطن** "، وكذلك من خلال الوعد الذي يقطعه الكشاف على نفسه والذي جاء فيه "**أعد بشرفي أن أقوم بواجبي نحو الله والوطن ...**".

أما في الترتيب الثاني فقد حل البند 01 "**هل تعتقد أن الطفل يكتسب القيم والمعايير الاجتماعية من خلال الانضمام إلى الجماعة الكشفية؟**" بدرجة موافقة عالية جدا، حيث حاز على متوسط حسابي قدره 4.29 وانحراف معياري قدره 0.645، وهو ما يدل على اتجاه المبحوثين إلى أن المنظمة الكشفية تساهم بشكل كبير وفعال في إكساب الطفل الذي ينتمي إليها القيم والمعايير الاجتماعية، من خلال تواجده في الجماعة الكشفية، ومن خلال النشاطات الجماعية التي تقوم بها والتي تستهدف في عمومها خدمة وتنمية المجتمع، ويظهر اهتمام المنظمة بالقيم والمعايير الاجتماعية في أسسها التي تقوم عليها وفي بعض بنود قانونها الأساسي على غرار " **الكشاف نافع ويساعد الآخرين**" وهو البند الذي يحث الكشاف على أن يكون له دور ايجابي في مجتمعه ويتصف بالأخلاق الحميدة ويقدم يد العون لمن يحتاجه، فتقديم العون من الأخلاق المجتمعية النبيلة التي يحث عليها الإسلام، بل هو من القيم التي كانت في المجتمع العربي وثمنها الإسلام وحث عليها.

بينما حل في الترتيب الثالث البند 03 "**هل تعتقد أن الممارسة الكشفية تساهم في ترسيخ قيمة التطوع لدى أفرادها؟**" بمتوسط حسابي قدره 4.25 وانحراف معياري قدره 0.686، وبالتالي فقد حصل هذا البند على درجة موافقة عالية جدا، وهو ما يدل على أن المنظمة تولي أهمية بالغة للتطوع وغرسه كقيمة اجتماعية رفيعة في نفوس أفرادها، من خلال الممارسة الكشفية ومن خلال المساهمة الميدانية للكشافين في مختلف الحملات والنشاطات التطوعية، التي تقوم بها الكشافة أو تشترك فيها مع مختلف الشركاء الذين يقاسمونها نفس الأهداف، سواء المؤسسات الرسمية أو منظمات المجتمع المدني، فالكشافة تقوم بدور كبير في مجال التطوع وتعتبر من المنظمات الرائدة في ذلك، وقد قامت بجهود مذكورة في بعض المناسبات والأزمات التي عرفتها الجزائر وأثنت على دورها مختلف الجهات الحكومية، مثل دورها في الإغاثة وعمليات الإنقاذ في أعقاب زلزال مدينة بومرداس سنة 2003، حيث

قدمت دعما كبيرا لفرق الحماية المدنية والجيش الوطني الشعبي، مما جعل الحكومة تثني عليها، ولعل هذا ما يفسر حصول المنظمة على وسام رئيس الجمهورية ومنحه لها صفة المنظمة ذات المنفعة العمومية سنة 1999[1]، نظير ما تبذله من جهود تطوعية وما تقدمه من خدمات للمجتمع.

أما البند 04 "**هل تعتقد أن نظام المجموعات الصغيرة يساهم في زرع القيم الحميدة في نفوس الأفراد؟**" فقد حل في الترتيب الرابع بمتوسط حسابي قدره 4.21 وانحراف معياري قدره 0.667، وبالتالي فقد حصل على درجة موافقة عالية جدا، حيث أن المبحوثين يعتقدون أن نظام المجموعات الصغيرة الذي تتبني عليه الطريقة الكشفية يساهم في زرع القيم الحميدة في نفوس الأفراد، لأنه يقوم على مبدأ التضامن بين أعضاء المجموعة الواحدة، وتبنى نشاطاته وأعماله على مبدأ الشورى، كما أن الإنجازات التي تقوم بها المجموعة لا يمكن أن تنجح ما لم تتضافر فيها الجهود وتتعاون المجموعة ككل، مما يعزز قيم التعاون والتكافل، ويجعل فكرة التعايش مع الآخرين تزدهر، وقيمة الاحترام والتقدير تجد فضاءها الخصب الذي تنمو فيه.

في حين أن البند 06 "**هل تعتقد أن نظام الشارات الكشفي يساهم في تعزيز ثقافة الجزاء نتيجة الاجتهاد والمكافأة نتيجة الاستحقاق؟**" حل خامسا في الترتيب، بمتوسط حسابي قدر بـ 3.95 وانحراف معياري قدر بـ 0.663، أي بدرجة موافقة عالية، وهو ما يؤشر على اعتقاد المبحوثين بأن نظام الشارات الكشفي والذي يعد من أهم أساليب الطريقة الكشفية، يساهم بشكل كبير في تعزيز ثقافة الجزاء نتيجة الاجتهاد والمكافأة نتيجة الاستحقاق لدى الأفراد، لأن توشيح الأفراد بمختلف الأوسمة يكون فقط عبر اجتهادهم وتميزهم في مجالاتهم، وهذا لا جرم أنه سيزيد من كفاءة الأفراد ويرسخ لديهم فكرة أن الترقية والتكريم يرتبط ببذل الجهود وتقديم الإضافة المرجوة في مجال عملك ونشاطك، وهو ما سينعكس إيجابا على طريقة تفكير الأفراد، وينتج لنا أفرادا صالحين قادرين على خدمة وطنهم ومجتمعهم بفضل كفاءتهم وتميزهم.

وفي الترتيب السادس الأخير حل البند 02 "**هل تعتقد أن نظام المجموعات الصغيرة يساهم في إرساء ثقافة الديمقراطية لدى الأفراد؟**" بمتوسط حسابي قدره 3.78 وانحراف معياري قدره 1.146،

1 مقابلة مع السيد محمد بوعلاق، **مرجع سابق**.

بدرجة موافقة عالية، وهو ما يؤشر على أن المبحوثين يعتقدون بأن نظام المجموعات الصغيرة يساهم بشكل كبير في إرساء ثقافة الديمقراطية التي تعتبر من أهم قيم ثقافة المواطنة بين أفرادها، من خلال مبدأ الشورى الممارس داخلها، إضافة إلى القيام بانتخاب قائد المجموعة وتقسيم المهام والمسؤوليات فيها، فتكون بذلك المجموعة بمثابة المدرسة الصغيرة التي يتدرب فيها الطفل على الممارسة الديمقراطية، ويتكسب ثقافتها التي تنمو مع تدرجه في هياكل المنظمة الكشفية، وتؤهله إلى ممارسة الديمقراطية في المجتمع والاضطلاع بالمسؤوليات المجتمعية المختلفة بكفاءة واقتدار.[1]

من خلال الإجابة على بنود هذا البعد يبرز أن:

- المنظمة الكشفية تساهم في ترسيخ قيم الانتماء والولاء للوطن في نفوس أفرادها.
- تساهم المنظمة الكشفية في تنمية مختلف القيم الاجتماعية الحميدة في نفوس أفرادها، على غرار التطوع.
- تساهم الكشافة في تعزيز فكرة الجزاء على أساس الاجتهاد في نفوس أفرادها مما يزيد من كفاءتهم ومهاراتهم وينتج لنا مواطنين صالحين وأكفاء.
- المنظمة الكشفية تعتبر مدرسة للممارسة الديمقراطية يكتسب فيها الطفل هذه الثقافة وينميها.

البعد الثاني: تنمية المعارف والمهارات

سيتم في هذا الجزء تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثاني، المتعلق بدور المنظمة في تنمية المعارف والمهارات، من خلال 05 عبارات كما هو موضح في الجدول رقم (07).

الجدول رقم (07): تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول المتعلق بتنمية المعارف والمهارات

الرقم	العبـــــارة	التكرار	درجــة الموافقـــة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموفقة	الرتبة
		النسبة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة				
البعد الثاني: تنمية المعارف والمهارات											
07	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في تزويد	ك	00	07	08	49	23	**4,01**	**0,828**	**عالية**	**01**

[1] مقابلة مع السيد نور الدين بن براهم، **مرجع سابق.**

	الأفراد بالمعلومات الكافية عن تاريخ وطنهم ورموزه المختلفة؟	%	**00**	**8**	**9.2**	**56.3**	**26.4**			
08	هل تعتقد أن الأنشطة الكشفية تساهم في تطوير مهارات الأفراد ليكونوا مواطنين نافعين لمجتمعاتهم؟	ك	00	19	03	38	27	**3,84**	**1,098**	عالية	**04**
		%	**00**	**21.8**	**3.4**	**43.7**	**31**				
09	هل تعتقد أن المناهج الكشفية تهتم بتطوير معارف الأفراد ليكونوا مواطنين صالحين ؟	ك	00	03	09	61	14	**3,99**	**0,638**	عالية	**02**
		%	**00**	**3.4**	**10.3**	**70.1**	**16.1**				
10	هل تعتقد أن نظام الشارات الكشفي يساهم في تطوير مهارات الفرد الشخصية التي تمكنه من المساهمة في تحقيق النفع لمجتمعه؟	ك	00	03	11	60	13	**3,95**	**0,645**	عالية	**03**
		%	**00**	**3.4**	**12.6**	**69**	**14.9**				
11	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في رفع الوعي الوطني لدى الأفراد من خلال المعلومات التي يتلقونها والنشاطات التي يقومون بها؟	ك	00	16	03	55	13	**3,75**	**0,930**	عالية	**05**
		%	**00**	**18.4**	**3.4**	**63.2**	**14.9**				
المتوسط الكلي للبعد الثاني								**3.91**	**0.680**	**عالية**	

المصدر : من إعداد الباحث انطلاقا من مخرجات برنامج SPSS (إجابات المبحوثين)

يضم البعد الثاني في هذا المحور 05 أسئلة، تراوح وسطها الحسابي بين (3.75-4.01)، وبانحراف معياري تراوح بين (0.638-1.098) وهذا ما يظهر انسجاما في إجابات المبحوثين، حيث يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للبعد الثاني المتعلق بتنمية المعارف والمهارات في المنظمة محل الدراسة يقدر بـ 3.91، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.680 أي بدرجة موافقة عالية، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

انطلاقا من نتائج الجدول يلاحظ أن درجة موافقة المبحوثين على البند 07 "**هل تعتقد أن الكشافة تساهم في تزويد الأفراد بالمعلومات الكافية عن تاريخ وطنهم ورموزه المختلفة؟**" هي الأعلى، حيث قدر المتوسط الحسابي له بـ 4.01، وانحراف معياري صغير بلغ 0.828، ولهذا تم وضعه في الترتيب الأول من حيث درجة موافقة المبحوثين عليه، ويمكن القول بأن هناك اعتقادا في المنظمة بأنها تقوم بتزويد أفرادها بالمعلومات الكافية عن تاريخ وطنهم ورموزه المختلفة، وما يفسر ذلك هو وفرة المواد الوطنية في المنهاج الكشفي لمختلف المراحل، حيث تعد من المواد الأساسية التي يتم تلقينها للأفراد منذ بدايات تكوينهم الكشفي[1]، كما أن المنظمة تعتبر من المنظمات التاريخية التي يشهد لها أنها ساهمت في تكوين الوعي الوطني في الثورة التحريرية وقدمت العديد من القيادات لها، وبالتالي فإن دراسة تاريخ الحركة الكشفية يعد جزءً لا يتجزأ من التاريخ الوطني، وهو يلقى العناية اللازمة في المنهاج الكشفي.

وقد حل في الترتيب الثاني البند 09 "**هل تعتقد أن المناهج الكشفية تهتم بتطوير معارف الأفراد ليكونوا مواطنين صالحين ؟**" الذي حصل على درجة موافقة عالية، بمتوسط حسابي قدره 3.99 وانحراف معياري قدره 0.638، وهو ما يؤشر على أن المبحوثين يعتقدون بأن المناهج الكشفية التي تتبناها المنظمة، تساهم في تطوير معارف الأفراد وإمكانياتهم العلمية بالشكل الذي يجعلهم مواطنين صالحين، يمتلكون المعرفة الضرورية للمساهمة في خدمة ونفع وطنهم ومجتمعهم، ذلك أن المواطن الصالح القادر على تقديم الإضافة المرجوة في خدمة الوطن، هو المواطن المتعلم والواعي بإمكانياته وقدراته ودوره في خدمة وتنمية وطنه.

1 مقابلة مع السيد محمد بوعلاق، **مرجع سابق**.

بينما جاء البند 10 "**هل تعتقد أن نظام الشارات الكشفي يساهم في تطوير مهارات الفرد الشخصية التي تمكنه من المساهمة في تحقيق النفع لمجتمعه؟**" في الترتيب الثالث بمتوسط حسابي قدر بـ 3.95 وانحراف معياري قدر بـ 0.645، وبالتالي فقد حصل على درجة موافقة عالية، تجعلنا نفهم بأن المبحوثين يعتقدون بأن نظام الشارات الكشفية الذي يعتبر من أهم أساليب الطريقة الكشفية يساهم في تطوير مهارات الأفراد الشخصية، ويساهم في صقل مواهبهم في مختلف المجالات، لأنه يعتمد على مبدأ المكافأة للمتميزين الذين يبدعون في مجالاتهم، ولهذا فهو يساهم من جهة أخرى في تخريج أفراد موهوبين ويتمتعون بالمهارات الشخصية اللازمة التي تمكنهم من تبوء المناصب المختلفة التي تساعدهم في تحقيق المنفعة للمجتمع والوطن.

أما في الترتيب الرابع فقد حل البند 08 "**هل تعتقد أن الأنشطة الكشفية تساهم في تطوير مهارات الأفراد ليكونوا مواطنين نافعين لمجتمعاتهم؟**" الذي حاز على درجة موافقة عالية، بمتوسط حسابي قدره 3.84 وانحراف معياري قدره 1.098، وبالتالي فهذا يعتبر مؤشرا على الاعتقاد السائد بين المبحوثين بأن الأنشطة الكشفية التي تقوم بها المنظمة تساهم بشكل كبير في تطوير مهارات الأفراد وصقل مواهبهم، لتجعل منهم مواطنين يملكون المؤهلات اللازمة التي تمكنهم من تقديم النفع والإفادة لمجتمعهم ووطنهم، ذلك أن المواطن الذي يقدم النفع اللازم للمجتمع لا جرم أنه المواطن الموهوب والذي يمتلك المهارات اللازمة في التخطيط والإدارة و الإنجاز، وهي المهارات التي يمتلكها الكشاف من خلال التخطيط للنشاطات المختلفة وإدارتها وإنجازها على أرض الواقع.

أما الترتيب الخامس والأخير فقد حل فيه البند 11 "**هل تعتقد أن الكشافة تساهم في رفع الوعي الوطني لدى الأفراد من خلال المعلومات التي يتلقونها والنشاطات التي يقومون بها؟**" وقد نال درجة موافقة عالية، بمتوسط حسابي قدر بـ 3.75 وانحراف معياري قدر بـ 0.930، وبالتالي فهو يعد مؤشرا على أن هناك اعتقادا سائدا بأن المعلومات التي يتلقاها الأفراد في الكشافة والنشاطات التي يقومون بها، تساهم بشكل كبير في رفع الوعي الوطني لدى الأفراد، فالاحتفال بالمناسبات الوطنية مثلا، يعد فرصة لتلقي كم كبير من المعلومات الوطنية، وفرصة أيضا لزيادة الاعتزاز بالتاريخ الوطني والرموز الوطنية المختلفة، مما يساهم في تنشئة الأفراد على الاعتزاز بوطنهم وتاريخه ورموزه المختلفة، وهذا يساهم في تنمية ثقافة المواطنة بشكل كبير.

من خلال الإجابة على بنود هذا البعد يبرز أن:

- منظمة الكشافة تساهم في رفع الوعي الوطني من خلال المعلومات والمعارف التي تلقنها لأفرادها، إضافة إلى النشاطات الكشفية المختلفة التي تقوم بها.
- تساهم منظمة الكشافة في تطوير مهارات الأفراد ومعارفهم ليكونوا مواطنين صالحين ونافعين لوطنهم ومجتمعهم، وذلك من خلال النشاطات الكشفية وكذا من خلال نظام الشارات الكشفية.
- يعتبر المنهاج الكشفي أداة هامة لتطوير معارف الأفراد وتزويدهم بالمعلومات الكافية حول وطنهم وتاريخه ورموزه المختلفة.

البعد الثالث: تنمية المشاركة والفعالية

سيتم في هذا الجزء تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثالث، المتعلق بدور المنظمة في تنمية المشاركة والفعالية، من خلال 09 عبارات كما هو موضح في الجدول رقم (08).

الجدول رقم (08): تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثالث المتعلق بتنمية المشاركة والفعالية

الرقم	العبـــــارة	التكرار	درجــة الموافقـــة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموفقة	الرتبة
		النسبة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة				
البعد الثالث: تنمية المشاركة والفعالية											
12	هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تعويد الأفراد على المشاركة الفاعلة في المجتمع؟	ك	00	03	08	55	21	**4,08**	**0,686**	**عالية**	**03**
		%	**00**	**3.4**	**9.2**	**63.2**	**24.1**				
13	هل تعتقد أن أداء الكشاف للوعد الكشفي يزيد في التزامه بواجباته المختلفة اتجاه وطنه؟	ك	03	04	08	63	09	**3,82**	**0,815**	**عالية**	**08**
		%	**3.4**	**4.6**	**9.2**	**72.4**	**10.3**				

14	هل تعتقد أن الممارسة الكشفية تنمي لدى الفرد الممارسة الديمقراطية؟	ك	01	07	12	52	15	**3,84**	**0,847**	عالية	**07**
		%	**1.1**	**8**	**13.8**	**59.8**	**17.2**				
15	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في التنشئة السياسية للفرد وإقباله على المشاركة في الشأن العام؟	ك	00	05	15	46	21	**3,95**	**0,806**	عالية	**05**
		%	**00**	**5.7**	**17.2**	**52.9**	**24.1**				
16	هل تعتقد أن انتماء الفرد للكشافة يساهم في نقله من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة التي تتغلب فيها الأهداف الجماعية على الأهداف الشخصية؟	ك	00	04	09	62	12	**3,94**	**0,653**	عالية	**06**
		%	**00**	**4.6**	**10.3**	**71.3**	**13.8**				
17	هل تعتقد أن تطبيق بنود قانون الكشاف كفيل بتكوين مواطن صالح نافع لمجتمعه؟	ك	00	04	08	62	13	**3,97**	**0,655**	عالية	**04**
		%	**00**	**4.6**	**9.2**	**71.3**	**14.9**				
18	هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تكوين مواطن يملك المؤهلات والاستعداد اللازم للمساهمة في بناء وطنه؟	ك	00	03	03	63	18	**4,10**	**0,611**	عالية	**02**
		%	**00**	**3.4**	**3.4**	**72.4**	**20.7**				
19	هل تعتقد أن أسلوب حياة الخلاء يساهم	ك	00	03	03	57	24	**4,17**	**0,651**	عالية	**01**

	في تكوين مواطن يعتمد على نفسه وقادر على تحمل المسؤولية مستقبلا؟	%	00	3.4	3.4	65.5	27.6			
20	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في تحقيق الأمن المجتمعي من خلال الاتفاقيات التي أبرمتها مع مختلف الشركاء الاجتماعيين؟	ك	00	13	18	50	06	3,56	0,831	عالية	09
		%	00	14.9	20.7	57.5	6.9				
المتوسط الكلي للبعد الثالث								**3.94**	**0.559**	**عالية**	
المتوسط الكلي للمحور الثالث								**3.99**	**0.544**	**عالية**	

المصدر : من إعداد الباحث انطلاقا من مخرجات برنامج SPSS (إجابات المبحوثين)

يضم البعد الثالث في هذا المحور 09 أسئلة، تراوح وسطها الحسابي بين (3.56-4.17)، وبانحراف معياري تراوح بين (0.611-0.847) وهذا ما يظهر انسجاما في إجابات المبحوثين، حيث يتضح من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي الكلي للبعد الثالث المتعلق بتنمية المشاركة والفعالية في المنظمة محل الدراسة يقدر بـ 3.94، ودرجة الانحراف المعياري كانت صغيرة حيث بلغت 0.559 أي بدرجة موافقة عالية، مما يدل على عدم وجود تباين كبير بين إجابات أفراد العينة.

انطلاقا من نتائج الجدول يلاحظ أن درجة موافقة المبحوثين على البند 19 "**هل تعتقد أن أسلوب حياة الخلاء يساهم في تكوين مواطن يعتمد على نفسه وقادر على تحمل المسؤولية مستقبلا؟**" هي الأعلى، حيث قدر المتوسط الحسابي له بـ 4.17، وانحراف معياري صغير بلغ 0.651، ولهذا تم وضعه في الترتيب الأول من حيث درجة موافقة المبحوثين عليه، ويمكن القول بأن الاتجاه السائد لدى المبحوثين هو أن منظمتهم تساهم في تكوين أفراد قادرين على تحمل المسؤولية من خلال عدة أساليب لعل أهمها أسلوب حياة الخلاء، الذي يعد من أهم الأساليب في الطريقة الكشفية، وهو الأسلوب الذي يضع الفرد في اختبار مفتوح أمام الطبيعة، فيجد نفسه مضطر للاعتماد على نفسه وتحمل مسؤوليته كاملة في العيش فيها والتكيف مع الظروف المستجدة، من خلال المخيمات

والرحلات الخلوية التي تقوم المنظمة بتنظيمها، ويشترك فيها القادة والكشافون، ويكون فيها تقاسمٌ للمهام والأدوار، فيضطلع كل واحد منهم بمهمة ويجب عليه إتقانها والقيام بها على أكمل وجه من أجل إنجاح النشاط، ويكون هناك تخطيط مسبق وتنسيق وتقسيم للأعباء ثم في النهاية يتم تقييم النشاط والوقوف على أوجه القصور التي اعترت الأداء، وبالتالي فإن هذا الأسلوب يعتبر مدرسة حقيقية يتكون فيها الأفراد على تحمل المسؤولية ليستفيدوا من خبرتهم هذه في حياتهم الخاصة.

وقد حل ثانيا في الترتيب البند 18 "**هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تكوين مواطن يملك المؤهلات والاستعداد اللازم للمساهمة في بناء وطنه؟**" بدرجة موافقة عالية، وبمتوسط حسابي قدره 4.10 وانحراف معياري قدره 0.611، وهو ما يؤشر على هناك اعتقادا سائدا لدى المبحوثين بأن أسلوب التعلم بالممارسة الذي يعتبر من أهم الأساليب الكشفية، يساهم في تكوين مواطن يمتلك المؤهلات والاستعداد اللازم الذي يمكنه من المساهمة في بناء وطنه، ذلك أن الطفل ومن خلال تواجده في المجموعة يشارك في أعمالها ونشاطاتها، ويكلف بإنجاز وظائف معينة، مما يكسبه استعدادا للعمل ويمنحه خبرة في القيام بالوظائف، إضافة إلى ذلك فإن تلقى المعارف النظرية وحده لا يجعلها تترسخ في أذهان الأطفال، بينما يمكن أن تترسخ أكثر إذا مارسوها ميدانيا وقاموا بعملها على أرض الواقع، ولعل هذا الشيء من شأنه أن يخرج لنا أفرادا ذوي خبرة وممارسة تجعلهم قادرين على تجسيدها في واقعهم مما يعود بالنفع والفائدة على مجتمعهم.

أما في الترتيب الثالث فقد جاء البند 12 "**هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تعويد الأفراد على المشاركة الفاعلة في المجتمع؟**" وقد حاز على درجة موافقة عالية، بمتوسط حسابي قدر بـ 4.08 وانحراف معياري قدر بـ 0.686، وهذا ما يؤشر على اعتقاد المبحوثين أن منظمتهم ومن خلال أسلوب التعلم بالممارسة تساهم في تعويد الأفراد على المشاركة الفاعلة في المجتمع، ذلك أن هذا الأسلوب يزرع فيهم روح المبادرة التي تجعلهم فعالين في محيطهم ومجتمعهم، وبالتالي فإنه يساهم في تخريج أفراد يتصفون بالإيجابية والفعالية، ويتميزون بالمشاركة في تقديم الخدمة والنفع للمجتمع والوطن، ولعل ذلك يتضح في بنود قانون الكشاف التي تدعو إلى المشاركة في تقديم الخدمة للآخرين، ومن أهمها البند الثالث الذي ينص على "**الكشاف نافع ويساعد الآخرين**".

بينما حل البند 17 "**هل تعتقد أن تطبيق بنود قانون الكشاف كفيل بتكوين مواطن صالح نافع لمجتمعه؟**" في الترتيب الرابع بدرجة موافقة عالية، وقد حاز على متوسط حسابي قدره 3.97 وانحراف معياري قدره 0.655، وهو ما يدل على أن هناك اعتقادا سائدا بأن بنود قانون الكشاف العشرة تساهم في تكوين مواطن صالح نافع لمجتمعه، فهو يحتوي على بنود تحث على القيم النبيلة والأخلاق الحميدة، وتحث الأفراد على الاتسام بالفعالية والمشاركة في خدمة المجتمع والآخرين، مثل البند الأول والثاني التي تتعلق بكونه شخصا موثوقا ومخلصا، أو البند الثالث الذي يحثه على تقديم النفع للآخرين، والبند الرابع الذي يتعلق بكون الكشاف حميد السجايا وذو أخلاق عالية، وغيرها من البنود التي تدور في هذا الفلك، كما أن الفرد لا يستكمل شروط عضويته الكاملة في الكشافة إلا بالقيام بالوعد الكشفي، الذي ينص على التعهد بالالتزام بالقانون الكشفي " **أعد بشرفي أن أقوم بواجبي نحو الله والوطن، وأن أساعد الناس في جميع الظروف، وأن أعمل بقانون الكشافة** ".

في حين أن الترتيب الخامس حل فيه البند 15 "**هل تعتقد أن الكشافة تساهم في التنشئة السياسية للفرد وإقباله على المشاركة في الشأن العام؟**" بدرجة موافقة عالية، فقد حاز على متوسط حسابي قدره 3.95 وانحراف معياري قدره 0.806، وهو ما يؤشر على اعتقاد المبحوثين بأن المنظمة الكشفية تساهم في تكوين الفرد وإقباله على المشاركة في الشأن العام، وذلك من خلال الممارسة الديمقراطية التي يقوم بها في المجموعات الصغيرة التي يتواجد بها، فعبر مبدأ الانتخاب يتم تولي المسؤوليات، وعبر مبدأ الشورى يتم التداول واتخاذ القرارات في الهياكل المختلفة في مختلف المستويات، وبالتالي فإن الممارسة الكشفية تكسب الأفراد ثقافة سياسية معتبرة، وتجعلهم يقبلون على الشأن العام بالمشاركة والإسهام، لأنهم يعتقدون بأن الكشاف نافع ويساعد الآخرين.

وقد حل البند 16 "**هل تعتقد أن انتماء الفرد للكشافة يساهم في نقله من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة التي تتغلب فيها الأهداف الجماعية على الأهداف الشخصية؟**" في الترتيب السادس بدرجة موافقة عالية، حيث قدر متوسطه الحسابي بـ 3.94 وانحرافه المعياري بـ 0.653، وهو دليل على اعتقاد المبحوثين بأن انتماء الفرد للكشافة يساهم في الانتقال به من الحالة الفردية الأنانية أين تطغى عليه أهدافه الشخصية، إلى حالة المواطنة التي تتغلب فيها الأهداف الجماعية، لأنه بتواجده في المنظمة يعتاد على الحياة الجماعية في إطار المجموعات الصغيرة، ويتطبع بقبول الآخر والتعايش

معه، بل وأكثر من ذلك فإنه يعمل في محيط جماعي بداية من التفكير والتخطيط وحتى العمل والإنجاز، وبالتالي فترتبط أهدافه بأهداف المجموعة، ويتعلم خلق الإيثار وفضيلة العطاء ويتعود على الإيجابية وتقديم النفع والخدمات للمجتمع والوطن.

أما في الترتيب السابع فقد حل البند 14 "**هل تعتقد أن الممارسة الكشفية تنمي لدى الفرد الممارسة الديمقراطية؟**" حيث نال درجة موافقة عالية، بمتوسط حسابي قدره 3.84 وانحراف معياري قدره 0.847، وهو مؤشر هام على اعتقاد المبحوثين بأن الممارسة الكشفية تساهم في تنمية الممارسة الديمقراطية لدى الفرد، وذلك من خلال المبدأ الذي يقوم عليه تولي المناصب المختلفة وفي كل المستويات بالمنظمة، والتي تقوم على مبدأ الانتخاب والكفاءة، حتى أن تولي الأطفال مسؤولية قيادة الطليعة الكشفية يكون بالانتخاب الذي يجري بين أقرانه، واتخاذ القرارات يكون وفق مبدأ الشورى بينهم، ومنه يتعلم الممارسة الديمقراطية ويتدرب على قبول الرأي الآخر واحترام الاختلاف في الآراء والتوجهات، وبالتالي فإن تواجده في الكشافة ونشاطه في أطرها يجعله يكتسب الثقافة الديمقراطية التي تفيده في واقعه المعيش.

وقد جاء في الترتيب الثامن البند 13 "**هل تعتقد أن أداء الكشاف للوعد الكشفي يزيد في التزامه بواجباته المختلفة اتجاه وطنه؟**" الذي حصل على درجة موافقة عالية، بمتوسط حسابي قدره 3.82 وانحراف معياري قدره 0.815، وبالتي فهو يدل على أن المبحوثين يعتقدون بأن أداء الكشاف للوعد الكشفي، الذي ينص على " **أعد بشرفي أن أقوم بواجبي نحو الله والوطن، وأن أساعد الناس في جميع الظروف، وأن أعمل بقانون الكشافة** "، يساهم في زيادة التزامه بواجباته المختلفة، حيث أنه السبيل إلى استكمال عضويته في الجماعة الكشفية، والتي لا تتم إلا بقيامه بواجباته المختلفة اتجاه وطنه، بل فوقها اتجاه الله سبحانه وتعالى، والتزامه بمساعدة الآخرين في كل الظروف، كما أنه يلتزم بالعمل بقانون الكشافة، الذي يحتوي على عشرة بنود تتعلق بمكارم الأخلاق، والواجبات المختلفة اتجاه الله والوطن والوالدين والآخرين.

أما في الترتيب التاسع والأخير فقد حل البند 20 "**هل تعتقد أن الكشافة تساهم في تحقيق الأمن المجتمعي من خلال الاتفاقيات التي أبرمتها مع مختلف الشركاء الاجتماعيين؟**" بدرجة موافقة عالية، حيث حصل على متوسط حسابي قدره 3.56 وانحراف معياري قدره 0.831، وهو مؤشر على

أن هناك اتجاها وسط المبحوثين بأن الاتفاقيات التي أبرمتها الكشافة مع مختلف الشركاء الاجتماعيين تساهم في تحقيق الأمن المجتمعي، حيث أنها تدفع أفرادها إلى العمل المجتمعي مع مختلف الشركاء، للمساهمة في تحقيق الأمن المجتمعي والقضاء على الآفات الاجتماعية المختلفة، وهذا ما يزيد في فعالية أفرادها وإيجابيتهم اتجاه التزاماتهم المجتمعية المختلفة، وتزيد من اهتمامهم بمحيطهم ومجتمعهم، وتعتبر هذه الاتفاقيات بمثابة الفضاء الخارجي الذي يمارس فيه الكشاف ما تعلمه في الكشفية من مهارات ومعارف، ويحاول من خلالها تقديم النفع والخدمة لمجتمعه ومحيطه الخارجي.

من خلال الإجابة على بنود هذا البعد يبرز أن:

- المنظمة الكشفية تساهم في تكوين أفراد يعتمدون على أنفسهم وقادرين على تحمل المسؤولية من خلال أساليب التعلم بالممارسة وحياة الخلاء، كما تعودهم هذه الأساليب الكشفية على المشاركة الفاعلة في المجتمع.
- تساهم منظمة الكشافة في التنشئة السياسية لأفرادها، كما أنها تكسبهم ثقافة ديمقراطية من خلال الممارسة الكشفية في مختلف المستويات التنظيمية.
- تساهم الكشافة في الانتقال بالفرد من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة التي تتغلب فيها الأهداف الجماعية على الأهداف الشخصية، وهذا ما ينعكس إيجابا على اهتمامه بقضايا مجتمعه ويتجلى في عمله على إنجاح مختلف الاتفاقيات التي عقدتها الكشافة مع مختلف الشركاء الاجتماعيين للمساهمة في تحقيق الأمن المجتمعي.
- إن أداء الوعد الكشفي والتزام الفرد ببنود قانون الكشافة تزيد من التزامه بواجباته المختلفة اتجاه وطنه ومجتمعه.

المطلب الثاني: اختبار فرضيات الدراسة

سيتم في هذا الجزء اختبار فرضيات الدراسة ومقارنتها مع ما جاء في الشق الميداني للوقوف على صدقها من عدمه، ومن ثمة الإجابة على أسئلة الدراسة.

1 –الفرضية الأولى: قوة المجتمع المدني واستقراره تزيد من مساهمته في تنمية ثقافة المواطنة.

من خلال الجانب النظري يتبين أن من بين شروط نجاح المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة، هو أن يكون –ابتداءً– مجتمعا مدنيا قويا ومستقرا في هياكله وفي أدائه، وهو ما يساعده على العمل بفعالية وكفاءة، عكس المجتمع المدني الضعيف وغير المستقر، الذي ينشغل بالأمور الجانبية والصراعات الهامشية ويضع ضمن أولوياته أمورا أخرى لا تعنى بتنمية ثقافة المواطنة.

إلا أن الدراسة أكدت أن المجتمع الجزائري لا يزال يتميز بالضعف والهشاشة، ولعل مرد ذلك هو حداثته مقارنة بالمجتمع المدني في الدول الأوروبية مثلا، إضافة إلى أنه شهد عملية ولادة قيصرية اصطدمت بظروف خاصة، تتعلق بنشأته في ظل الاستعمار بداية وما صاحبه من عمليات للتضييق والخنق، ثم فترة الأحادية الحزبية التي جعلت منه مجرد تنظيمات تتبع للحزب وظيفتها التعبئة ودعم إيديولوجيته وسياساته، ثم جاءت فترة الانفتاح السياسي وما صاحبها من ظروف سياسية صعبة جعلت من المجتمع المدني ضحية تجاذبات السلطة والتيارات الفكرية، وانتهت به إلى منظمات تعتاش على ما تجود به عليها السلطة مقابل الدعم الذي تبديه اتجاه سياساتها.

إلا أن هذا ليس واقع كل التنظيمات في الجزائر، إذ أن هناك بعض التنظيمات التي تشكل الاستثناء، وتمكنت من المحافظة على هياكلها وبنائها بناءً سليما يتوافق مع قناعات أفرادها ومع أهدافها التي تأسست من أجلها، ومن بينها منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية، التي تعتبر أفضل حالاً من كثير من منظمات المجتمع المدني الجزائري، فمن خلال إجابات المبحوثين يتضح أن هناك درجة قبول عالية فيما يتعلق بقوة منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية واستقرارها، وهو ما يجعلها قادرة على التأثير في المجتمع، وبالتالي يؤهلها إلى المساهمة في تنمية ثقافة المواطنة، وهذا ما تجلى خاصة في البنود (2، 3، 4، 9) من المحور الثاني من الاستمارة، في حين كانت درجة الموافقة كانت منخفضة على البنود (7، 8) التي تتعلق بكون نشاط المنظمة موسمي وكذلك بشأن فساد إطارات المنظمة، وهو ما يدل على أن نشاطها دائم وليس موسميا وأن إطاراتها لا تشهد حالات من الفساد، وهو مؤشر على قوة المنظمة واستقرار أدائها، إلا أن درجة الموافقة كانت متوسطة على البنود (1، 5، 6، 10، 11) وهو ما يدل على أن هناك اختلافا في الرأي بشأن بعض المؤشرات التي تدل على قوة

المنظمة على غرار تحررها من الانتماءات السياسية، وقدرتها على التأثير في صانع القرار، وما إذا كانت الجمعيات الموازية تؤثر سلبا على أداء الكشافة، إضافة إلى كون تمثيل فئة النساء والنخب العلمية كافٍ في هياكل وأطر المنظمة.

وانطلاقا مما تقدم نتأكد أن الفرضية الأولى **محققة** في الجانب النظري من الدراسة، الذي يتعلق بالمجتمع المدني عموما، **وغير محققة** في الجانب الميداني، حيث أن المجتمع المدني الجزائري رغم ما حققه من نقلة نوعية وتطور منذ نشأته، إلا أنه لا يزال يفتقد إلى القوة والاستقرار اللذان يعتبران عاملا مهما يساعد على نجاحه في تنمية ثقافة المواطنة، وما يدلل على ذلك أكثر هو درجة الموافقة المتوسطة التي حصل عليها البعد الأول من المحور الثاني من الاستمارة.

2 -الفرضية الثانية: الانفتاح السياسي في يساهم في تطوير أداء المجتمع المدني لتنمية ثقافة المواطنة.

تبين من خلال الجانب النظري من الدراسة بأن الانفتاح السياسي يلعب دورا هاما وأساسيا في تطوير وتحسين أداء المجتمع المدني بخصوص تنمية ثقافة المواطنة، ذلك أن المجتمع المدني تزداد فعاليته وقوته كلما منحت له مساحة أكبر من الحريات، وابتعد عن الضغوطات السياسية التي تمارسها الدولة، كما أن تعدد المنظمات يجعل من المنافسة بينها مفتاحا لتطوير أدائها، والتخلص من وظيفة التعبئة الجماهيرية التي تطبع أداء المنظمات الجماهيرية التي تنمو في الأنظمة الشمولية.

إلا أنه من خلال الدراسة يتبين أن المجتمع المدني الجزائري لا يزال يعاني من الضغوط السياسية التي تمارسها السلطة عليه، كما يعاني من تجاذبات الانتماءات السياسية لأعضائه، كما أن عددا كبيرا من تنظيماته لم تتخل عن دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي، مما جعلها تفقد مصداقيتها وينعكس ذلك سلبا على أدائها.

لقد انعكست هذه النتائج على ردود المبحوثين في الشق الميداني، حيث نجد أن الإجابات على البنود (12، 13، 14، 16) من المحور الثاني من الاستمارة، تؤكد على أن الانفتاح السياسي الذي حصل في الجزائر أثر بشكل إيجابي على أداء الكشافة الإسلامية الجزائرية، وساعدها على التخلص من دور التعبئة الجماهيرية الذي كانت تلعبه كغيرها من المنظمات إبان فترة الحزب الواحد، في حين

أن البنود (17، 18،19) تؤكد أنها كغيرها من منظمات المجتمع المدني الجزائري لا تزال تعاني من ضغوط السلطة السياسية والرقابة الإدارية وكذلك من نقص التمويل الكافي لممارسة نشاطها.

وانطلاقا مما تقدم نتأكد أن الفرضية الثانية **محققة** في الجانب النظري من الدراسة، الذي يتعلق بالمجتمع المدني عموما، **وغير محققة** في الجانب الميداني ، حيث أن المجتمع المدني الجزائري لم يستفد كثيرا من الانفتاح السياسي الذي حصل في البلاد في تطوير أدائه لتنمية ثقافة المواطنة، وما يدلل على ذلك أكثر هو درجة الموافقة المتوسطة التي حصل عليها البعد الثاني من المحور الثاني من الاستمارة.

3 -الفرضية الثالثة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للكشافة الإسلامية الجزائرية على تنمية القيم لدى الأفراد.

من خلال الدراسة يتبين أن منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية تلعب دورا هاما في تنمية القيم لدى الأفراد، حيث يتجلى اهتمامها بهذا الأمر في قانون الكشافة الذي يعتبر أساس التربية الكشفية، وهو يحتوى على عشرة بنود تعنى بتنمية القيم وتعزيز الأخلاق الحميدة والمعايير الاجتماعية المختلفة، كما أن الطريقة الكشفية وأسسها الثمانية تساهم بشكل كبير في ذلك، وقد انعكست هذه النتيجة على إجابات المبحوثين على أسئلة البعد الأول من المحور الثالث، خاصة البنود (1، 3، 4، 5) حيث كانت درجة الموافقة عليهم عالية جدا، والبنود (2، 6) حيث كانت درجة الموافقة عليهم عالية.

مما سبق نصل إلى أن الفرضية الثالثة **محققة**، حيث أن منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية تساهم في تنمية القيم لدى الأفراد، وبالتالي فهي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة لديهم، وما يدعم هذه النتيجة هو درجة الموافقة العالية التي حصل عليها البعد الأول من المحور الثالث في الاستمارة المتعلق بتنمية القيم.

4 -الفرضية الرابعة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للكشافة الإسلامية الجزائرية على تنمية معارف الأفراد ومهاراتهم.

تم التوصل من خلال الدراسة إلى أن الكشافة الإسلامية الجزائرية تساهم فعلا في تنمية معارف الأفراد ومهاراتهم، من خلال الأساليب الثمانية التي تتبنى عليها الطريقة الكشفية، إضافة إلى ثراء منهاجها الكشفي بالمواد التي تدعم المعارف وتهتم بالمهارات المختلفة، خاصة ما تعلق منها بالوعي

الوطني والجانب التاريخي للجزائر، وهذه النتيجة تجلت أكثر في إجابات المبحوثين على أسئلة البعد الثاني من المحور الثالث، خاصة البنود (7، 8، 9، 10، 11) حيث كانت درجة الموافقة عليهم عالية.

مما سبق نستنتج بأن الفرضية الرابعة **محققة**، حيث أن منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية تساهم في تنمية معارف الأفراد ومهاراتهم، وبالتالي فهي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة لديهم، وما يدعم هذه النتيجة هو درجة الموافقة العالية التي حصل عليها البعد الثاني من المحور الثالث في الاستمارة المتعلق بتنمية المعارف والمهارات.

5 -الفرضية الخامسة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للكشافة الإسلامية الجزائرية على تنمية فعالية الفرد ومشاركته في الشأن العام.

بعد الدراسة يتبين أن المنظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية لها مساهمة واضحة في تنمية فعالية الفرد ومشاركته في الشأن العام، ويتجلى ذلك في قانون الكشافة الذي يحث على تحلي الأفراد بالإيجابية والمساهمة في خدمة مجتمعهم ووطنهم، كما أن الطريقة الكشفية وعن طريق الأسس التي تقوم عليها تساهم بشكل كبير في زرع روح المبادرة لدى الأطفال، وقد انعكست هذه النتيجة على إجابات المبحوثين على أسئلة البعد الثالث من المحور الثالث، حيث كانت درجة الموافقة على كل بنوده عالية.

مما سبق نصل إلى أن الفرضية الخامسة **محققة**، حيث أن منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية تساهم في تنمية فعالية الفرد ومشاركته في الشأن العام، وبالتالي فهي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة لديهم، وما يدعم هذه النتيجة هو درجة الموافقة العالية التي حصل عليها البعد الثالث من المحور الثالث في الاستمارة المتعلق بتنمية المشاركة والفعالية.

- خلاصة الفصل الرابع:

تعتبر منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية من أهم المنظمات الوطنية في الجزائر، والتي تأسست في الفترة الاستعمارية وساهمت بقسط كبير في بعث الروح الوطنية، وحماية الهوية والقيم الاجتماعية من العمل الاستعماري الممنهج الذي كان يستهدفها، حتى أنها قدمت عددا كبير من قادة الثورة ومن المجاهدين والشهداء الذين قضوا في ساحات الجهاد.

وهي منظمة وطنية تطوعية، وتعتبر من أكبر المنظمات وأكثرها استقرارا، ولها مساهمات عديدة في المجالات التربوية والتنموية، ما جعلها تحوز على صفة المنظمة الوطنية ذات المنفعة العمومية من قبل رئيس الجمهورية سنة 2003م، وهو ما يدل على أهمية الدور الذي تقوم به، فهي تلعب دورا ملحوظا في تربية النشء وتنمية ثقافة المواطنة لديه، وذلك من خلال أسس الطريقة الكشفية التي تهدف إلى تكوين مواطن صالح نافع لوطنه ومجتمعه، وغرس معاني الانتماء والوطنية من خلال إحياء المناسبات الوطنية والاحتفاء بالرموز والأبطال التاريخيين للوطن، إضافة إلى أسلوب جديد مبتكر ألا وهو الاتفاقيات مع مختلف الشركاء الاجتماعيين، التي تهدف من خلالها المنظمة إلى المساهمة في تعزيز ثقافة المواطنة بالشراكة مع مختلف الأطراف التي تقاسمها نفس الهدف.

حيث أنه وبعد الدراسة النظرية والدراسة الميدانية للمنظمة، اتضح أنها تقوم بدور لا ينكر في تنمية القيم والمعارف لدى الأفراد، كما أنها تنمي وبشكل كبير فعالية الأفراد ومشاركتهم في الشأن العام، وبالتالي فهي تساهم بقسط كبير في تخريج مواطن صالح متشبع بثقافة المواطنة ونافع لوطنه ومجتمعه، غير أنها في المقابل وكغيرها من الجمعيات الوطنية الجزائرية لازالت تعاني من بعض المعوقات التي تتعلق بالبنية الداخلية أو بالتأثيرات السلبية للبيئة الخارجية، وهو ما جعل أداءها يتأثر بعض الشيء، وهذا ما يستدعي التفكير الجاد في كيفية تجاوز هذه العوائق، والميكانيزمات الضرورية لتفعيل أدائها وجعله أكثر قوة.

الخاتمـة

إن ثقافة المواطنة تكتسي أهمية بالغة لما لها من دور كبير في الحفاظ على وحدة الدولة، وتعميق روح الانتماء لدى أفراده بالرقعة الجغرافية التي تشكل أرضه، لذلك تفرد لها الحكومات مؤسسات عديدة مهمتها القيام بعملية التنشئة اللازمة وبث القيم المختلفة لبنائها وتنميتها، وفق رؤية متكاملة ومبنية على منهجية واضحة المعالم، حيث أن لها أهمية كبيرة وحساسية بالغة تجعل التعامل معها يكون بحذر واهتمام كبيرين، فتساهم فيها عديد الفواعل الرسمية وغير الرسمية، ويضطلع كل منها بدور محدد وفق ما تمليه إمكانياته والوظيفة التي يقوم بها، ويعتبر المجتمع المدني من أهم هذه الفواعل.

يساهم المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة من خلال الوظائف والأدوار التي يقوم بها، في سبيل التنشئة اللازمة للأفراد، وذلك بالاهتمام بالبعد القيمي والمعرفي لديهم، إضافة إلى بعد المشاركة الفاعلة في الشأن العام، وهو بذلك يدعم الجهود الحكومية في هذا المجال، ويَسْنُدُ الدور الذي تقوم به بقية الفواعل سواء الرسمية منها أو غير الرسمية.

لقد عرف المجتمع المدني الجزائري تطورات عديدة رافقت التغيرات السياسية التي عرفتها الجزائر منذ فترة الاستعمار، وتطور أداؤه بعد الانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد عقب اعتماد التعددية السياسية، وذلك بالاستفادة من القانون الجديد الذي سهل عملية تأسيس الجمعيات ومَكَّنَهَا من التمتع بنوع من الاستقلالية عن النظام السياسي، ورغم بعض التحفظات التي سجلت على هذا القانون والقانون الذي يليه، إلا أنه لا يجب إغفال مساهمته في الانتقال بالمجتمع المدني من مجرد تابع للنظام السياسي يقوم بدعم سياساته وإيديولوجيته من خلال التعبئة الجماهيرية، إلى كيانات تنظيمية تقوم على أسس وأهداف معينة تعمل على تحقيقها باستقلالية عن أجهزة الدولة، وإن كانت الرقابة الصارمة التي تمارسها الأجهزة الإدارية تخفف من هذه الاستقلالية.

إن المجتمع المدني الجزائري مجتمع ثري من حيث مكوناته وتجربته رغم حداثتها، و تعتبر منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية من أهم المنظمات الوطنية في الجزائر، التي تلعب مهما في تربية النشء وتنمية ثقافة المواطنة لديه، من خلال الطريقة الكشفية المتميزة بثراء أساليبها، ومن خلال إحياء المناسبات الوطنية والاحتفاء بالرموز والأبطال التاريخيين للوطن، وكذلك من خلال خلق شراكات مع مختلف الفواعل التي تقاسمها نفس الأهداف، بعقد اتفاقيات تهدف إلى المساهمة

في تعزيز ثقافة المواطنة، وهذا ما اتضح من خلال هذه الدراسة التي في نهايتها يمكن الوقوف على جملة من النتائج، وتقديم مجموعة من التوصيات أهمها:

1 نتائج الجانب النظري من الدراسة:

من خلال الجانب النظري من الدراسة تم تسجيل بعض المؤشرات الإيجابية وأخرى سلبية فيما يتعلق بمساهمة المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي.

أ. المؤشرات الإيجابية:

- لقد استفاد المجتمع المدني الجزائري من هامش الحريات الذي رافق الانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد مطلع التسعينيات، حيث تم اعتماد فكرة التعددية في المجال السياسي وتبني اقتصاد السوق في المجال الاقتصادي.
- لقد منح المشرع في قانون 31/90 ضمانات أكثر لتطوير أداء المجتمع المدني، أهمها تكريس الحق في إنشاء الجمعيات في مختلف المجالات الحياتية وتبسيط إجراءات تأسيسها.
- تخلصت الجمعيات من التبعية المطلقة للحزب، وصارت أكثر تحررا وفعالية في تسييرها ونشاطها وهذا ما ينص عليه قانون 31/90.
- رغم قصر عمر المجتمع المدني الجزائري إلا أنه نجح في تأطير مختلف شرائح المجتمع والمحافظة على الاستقرار المجتمعي نوعا ما، بالمحافظة على جذوة المطالبة المجتمعية في مختلف الفترات.
- يعمل المجتمع المدني الجزائري على المساهمة في تنمية ثقافة المواطنة من خلال:

- المساهمة في تنمية القيم المختلفة لدى الأفراد مثل القيم الديمقراطية، الانتماء والولاء، التعايش وقيمة التطوع.
- المساهمة في تنمية المعارف من خلال التربية والتعليم، التنشئة الاجتماعية، التنشئة السياسية وتنمية الوعي الوطني.
- المساهمة في تنمية المشاركة من خلال تنمية الممارسة الديمقراطية، تنمية المشاركة السياسية وتفعيل المساهمة في التنمية.

ب. المؤشرات السلبية:

- لا تزال السلطة التقديرية في منح أو رفض اعتماد التأسيس للسلطة المختصة، وهو الشيء الذي يجعلها عادة تخضع لمنطق العلاقات والولاء.
- لم تتحرر الجمعيات فعليا من الرقابة الإدارية، حيث أنها ملزمة بتقديم التقارير وكل المعلومات المتعلقة بها وبنشاطها إضافة إلى وضعها المالي للسلطة المختصة، مما يؤثر على حرية نشاطها.
- لا يزال المجتمع المدني الجزائري يعاني من ضغوط السلطة السياسية، التي تمنح التمويل والتراخيص بالنشاط وفق معايير الزبونية والتأييد.
- لم يتحرر المجتمع المدني الجزائري من قيود الانتماءات السياسية والإيديولوجية التي تؤثر سلبا على أدائه.
- ارتباط النشاط والتحرك الجمعوي بمناسبات توزيع المساعدات، وهو ما جعل نشاطها أقرب للموسمي منه إلى النشاط المستقر.
- لقد تأثر المجتمع المدني الجزائري بفعل دخوله في صراع محتدم في بداية الانفتاح السياسي مع السلطة من جهة ومع التنظيمات الأخرى بسبب الاختلافات الفكرية والإيديولوجية من جهة أخرى.
- يعاني المجتمع المدني من تفشي بعض مظاهر الفساد بين إطاراته مما انعكس سلبا على صورته وعلى فعاليته في العمل.

2 نتائج الجانب التطبيقي من الدراسة:

من خلال الدراسة الميدانية التي تم إجراؤها على منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية، تم تسجيل مؤشرات إيجابية وأخرى سلبية فيا يتعلق بمساهمتها في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي.

أ. المؤشرات الإيجابية:

- تعتبر منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية من أكثر المنظمات قوة واستقرارا في البنية الداخلية والهياكل، وانتشارا في مختلف ربوع الوطن، مما يساعدها على النشاط والعمل بفعالية.

- تساهم الكشافة في تكوين قيادات مجتمعية قادرة على التأثير الإيجابي نسبيا في المجتمع، بفضل الأساليب المتبعة في الطريقة الكشفية وكذا الاتفاقيات التي عقدتها مع مختلف الشركاء الاجتماعيين.
- تعتبر الكشافة من المنظمات التي تنشط بشكل دائم ومستمر ولا يقتصر نشاطها على المناسبات والمواسم.
- تعتبر المنظمة الكشفية من المنظمات التي لا يُعْرَفُ عنها وجود ظاهرة الفساد المالي والأخلاقي بين إطاراتها وهو ما أكسبها سمعة حسنة.
- ما يميز الكشافة عن بقية المنظمات هو التمثيل العالي والمقبول للشباب بين إطاراتها، حيث أنها تعتبر منظمة شبابية بامتياز.
- زادت استقلالية الكشافة بعد الانفتاح السياسي الذي عرفته الجزائر وهو ما أكسبها حرية في النشاط وفعالية أكثر ووسع لها آفاق العمل والتحرك.
- تعمل الكشافة من خلال أساليب الطريقة الكشفية على إكساب الطفل القيم والمعايير الاجتماعية المختلفة، مما ينمي لديه ثقافة المواطنة.
- تساهم أساليب الكشافة وخاصة نظام المجموعات الصغيرة في إرساء الممارسة الديمقراطية لدى الأفراد.
- تساهم الكشافة من خلال أساليبها ومنهاجها في رفع الوعي الوطني لدى الكشافين.
- تهتم الكشافة بتطوير المهارات الشخصية والمعارف الضرورية لأفرادها، لتخرج منهم مواطنين صالحين قادرين على خدمة مجتمعهم ووطنهم وتولي المسؤوليات المختلفة.
- تساهم الأساليب الكشفية في تحفيز الأفراد على المشاركة الفاعلة في الشأن العام، ويجعل الوعد الكشفي الأفراد أكثر التزاما بواجباتهم المختلفة اتجاه وطنهم ومجتمعهم.
- يساهم تواجد الفرد في المجموعة الكشفية في الانتقال به من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة التي يغلب فيها الاهتمام بالأهداف الجماعية على الأهداف الشخصية.

ب. المؤشرات السلبية:

- لا تزال الكشافة تعاني من تأثيرات الانتماءات السياسية رغم حالة التعددية التي تشهدها البلاد، ورغم تنوع اتجاهات أفرادها ومنحهم الحرية في خياراتهم السياسية الشخصية.

- لم تصل المنظمة الكشفية إلى المستوى الذي تقدم فيه قيادات مجتمعية قادرة على التأثير في صانع القرار.
- لا تزال الكشافة تعاني من الضغوط السياسية التي تمارسها السلطة، على الرغم من استقلالية منظمات المجتمع المدني التي ينص عليها القانون.
- تؤثر الرقابة التي تمارسها السلطة سلبا على أداء الكشافة وتكبح حرية نشاطها.
- لا تحصل المنظمة الكشفية على التمويل اللازم لممارسة نشاطها على الرغم مما تقدمه من خدمات ونشاطات هادفة للمجتمع.

3 توصيات الدراسة:

أ. ما يتعلق بالبنية الداخلية للمنظمة:

- يجب على قيادة المنظمة أن تعمل على التحرر من تأثير الانتماء الحزبي على المنظمة، لأن هذا الأمر يعود بالسلب على أدائها في مختلف المجالات، ذلك أن قرارها يكون مرهونا لاتجاهات معينة وأحزاب تسيطر على المنظمة، ولا يكون نابعا من أفكار أبناء المنظمة وما يخدم توجهاتها وأهدافها، لأن الانتماءات الحزبية تكون أولويتها دائما المحافظة على تواجدها وسيطرتها أكثر من تطوير الأداء، وتهتم بالتمكين لأصحاب الولاء وإن لم يكونوا هم الأكفأ، ويجدر الإشارة إلى أن المشكلة ليس في انتماء أفراد المنظمة إلى أحزاب معينة فذلك حقهم، ولكن المشكلة الحقيقية هي في اصطحاب انتماءهم الحزبي إلى المنظمة والعمل على السيطرة عليها والتمكين لمن يشاركهم الانتماء.
- يجب على المنظمة أن تهتم بالنوع على حساب الكم، فلا تهتم بالانتشار على حساب نوعية التكوين، لذلك يجب عليها العمل على تكوين نوعية من القادة قادرين على تأسيس أفواج جديدة بنفس نوعية التكوين الجيد الذي تلقوه، وهذا ما يضمن فعلا المساهمة في تكوين مواطن صالح قادر على المساهمة في خدمة وطنه ومجتمعه.
- الاعتماد على الأساليب العلمية الحديثة في تطوير هياكل المنظمة وأدائها، للتماشي مع التغيرات التي يشهدها العصر، والانتقال من التنظيم التقليدي إلى التنظيم الحديث الذي ينبني على تخفيف التعقيدات البيروقراطية والاعتماد على التنظيم الشبكي.

- لابد على المنظمة أن تستثمر خبرتها في مجالات نشاطها، خاصة في المجال التربوي والبيئي لخلق شراكات حقيقية مع المؤسسات الرسمية، تساهم من خلالها في دعم الجهود الحكومية، خاصة وأن المنظمة لها جهود متميزة في عديد المجالات يمكن الاستفادة منها، وتكون بداية ذلك هو مراجعة الاتفاقيات السابقة وإيجاد سبل لتفعيلها حتى لا تبقى حبرا على ورق.
- الانفتاح أكثر على النخب العلمية وتمكينها في هياكل المنظمة، خاصة في المستويات القيادية العليا، للاستفادة من كفاءاتهم وإمكانياتهم العلمية وتوظيفها في تطوير المنظمة ومناهجها، وذلك لا يكون إلا باستقطابهم وتحفيزهم على التطوع داخل صفوف المنظمة بمختلف الوسائل الممكنة.

ب. ما يتعلق بتأثيرات البيئة الخارجية:

- ضرورة النأي بالمنظمة عن التجاذبات السياسية، وعدم التماهي مع السلطة وانتهاج أسلوب التعبئة لسياساتها، حتى لو كلف الأمر مزيدا من الضغط والتضييق، ذلك أن المنظمة تعمل مع فئات عمرية صغيرة لا يجوز أن تقحم في المجالات السياسية من جهة، ومن جهة أخرى فإن التماهي مع السلطة يوقع المنظمة في التناقض مما يفقدها استقلاليتها وسمعتها.
- العمل والضغط لتكييف القوانين الخاصة بالجمعيات لتكون لينة أكثر، ويتم فيها التخفيف من حدة الرقابة الإدارية المفروضة من قبل الإدارة على الجمعيات، ذلك أن المنظمات التطوعية لا يمكن لها أن تشتغل بكفاءة في وجود تعقيدات ورقابة إدارية كبيرة، فذلك يحد من قدراتها ومن إقبال الأفراد على التطوع.
- البحث عن مصادر تمويل غير حكومية، للتخلص من الضغوط التي تمارسها الإدارة، عن طريق البحث عن ممولين للنشاطات الكشفية من رجال الأعمال، الذين سيستفيدون بدورهم من تحفيزات قانونية مقابل دعمهم لها.
- تعزيز التعاون مع الجمعيات الأخرى التي تقاسم المنظمة نفس الأهداف حتى تكمل الجهود بعضها، وذلك بالبحث عن القواسم المشتركة وإعادة صياغة العلاقات بينها على أسس من التعاون والتكامل، وليس على أساس المنافسة التي قد تستنزف كل الأطراف.

ت. ما يتعلق بالمساهمة في تنمية ثقافة المواطنة:

- تطوير المنهاج الكشفي وجعله يتلاءم مع التطورات التي يشهدها العصر، والتي تلعب فيها الرقمنة دورا مهما في تنشئة الأطفال، فلابد من الاستفادة منها بالشكل المناسب والتخفيف من سلبياتها التي يمكن أن تؤثر على الأفراد.
- ضرورة التفكير في أساليب مبتكرة للمحافظة على الأفراد أطول فترة ممكنة في صفوف الكشافة، ومواجهة ظاهرة التسرب الكشفي، التي تجعل عددا كبيرا من الأطفال يغادرون المنظمة قبل أن يكتمل تكوين شخصياتهم، وهو ما يعود عليهم بالسلب في المراحل القادمة من حياتهم.
- ضرورة التأريخ للمنظمة بالشكل المناسب، لأن تاريخها هو جزء من تاريخ الوطن ومن تاريخ الثورة المجيدة، فلابد من التفكير الجاد في إسناد الموضوع إلى أهل العلم، والاستفادة من وجود عدد كبير من العمداء الذين عايشوا فترات طويلة من تاريخ المنظمة إبان الفترة الاستعمارية وما يليها إلى غاية اليوم، وهذا الشيء سينعكس إيجابا على الأطفال الذين يقرؤون تاريخ منظمتهم الحافل وكيف ساهم أسلافهم في تحرير الوطن وبنائه.

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة

إن تنمية ثقافة المواطنة يعني الانتقال بها من مجرد معرفة نظرية إلى ممارسة فعلية، يتم فيها تعزيز القيم الوطنية والاجتماعية، التي يعيش في كنفها الأفراد في ظل التعايش والتسامح والمساواة، وهي من المهام الجوهرية للدولة التي تسعى إلى تحقيقها من خلال سياساتها المختلفة ومؤسساتها الرسمية، لكنها لا تستطيع القيام بهذه الوظيفة المهمة لوحدها، بل يجب دعمها من بعض الفواعل الأساسية وعلى رأسها المجتمع المدني.

يتموقع المجتمع المدني بين الدولة بمؤسساتها الرسمية والأسرة ببنيتها التقليدية، ويساهم من خلال منظماته المختلفة، في دعم الجهود الحكومية للوفاء بالتزاماتها اتجاه شعوبها في شتى المجالات، ويضطلع بالعديد من الوظائف والأنشطة التي تعنى بتقديم الخدمات للمواطنين، ويقوم بجهود لا تنكر في تنمية ثقافة المواطنة، حيث أن منظماته التي تتميز بالطوعية تساهم في تنمية القيم الوطنية والاجتماعية في نفوس الأفراد، كما أنها تساهم في تنمية معارفهم ومهاراتهم التي تمكنهم من ممارسة حقوقهم وواجباتهم، وتجعلهم أكثر وعيا بالتحديات التي تواجه أوطانهم، إضافة إلى أنها تجعل المواطنين أكثر تحمسا للمشاركة في الشأن العام، وبالتي فهي تنتقل بهم من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة، التي تتميز بغلبة الأهداف الجماعية على الأهداف الفردية.

تساهم الكشافة الإسلامية الجزائرية بوصفها واحدة من أكبر منظمات المجتمع المدني الجزائري، في هذه العملية بشكل ملموس خاصة منذ الانفتاح السياسي الذي عرفته البلاد، ذلك أنها منظمة شبابية تربوية بالأساس، ويظهر من خلال القوانين والطريقة الكشفية التي تتبعها، إضافة إلى المناهج التربوية التي تعتمدها المكانة الأساسية لتنمية ثقافة المواطنة، غير أن هذه المنظمة شأنها شأن منظمات المجتمع المدني الجزائري عموما، تعاني من بعض التحديات التي قد تعيقها عن تحقيق الأهداف المنشودة بالكفاءة اللازمة، وهو ما يدفع إلى التفكير الجدي وتضافر الجهود الرسمية وغير الرسمية لتذليلها والتقليص من تأثيراتها للحصول على أداء أفضل ونتائج أحسن.

Abstract

Abstract

The culture of citizenship is developing by the moving from the theoretical knowledge to the actual practice and promote the national and social values in which people live in coexistence, tolerance and equality ; these are essential tasks for the State to pursue through its various policies and its official institutions, it can't do this job alone and it should be supported by some of the main actors specially the civil society.

The civil society is located between the official institutions of state and the traditional structure of the family . The organizations of the civil society contribute to supporting government efforts to fulfill their obligations towards peoples in various fields. Its voluntary organizations help the development of national and social values of people, also it acquire their skills and knowledge that enable them to exercise their rights and duties towards their country , it makes them more aware about the challenges that facing their homelands .

The culture of citizenship also makes the citizen more excite to participate in the public affairs, it moves him from the individual case to the citizenship state where the collective goals are more important than the individual ones.

As one of the largest Algerian civil society organizations, the Algerian Islamic Scouts contribute significantly to this process, especially since the political opening that has been known in Algeria, it is a youth educational organization, and it's manifested through the scouting method that follows, in addition to the educational curriculum adopted by the main aim is the development of the culture of citizenship, but this organization suffers from some of the challenges that hinder it to achieve the desired goals with the necessary efficiency, which leads to serious thinking and concerted official efforts. it is informal to overcome them and minimize their effects for better performance and better results.

قائمـة المراجـع

أولا: المراجع بالعربية

أ. <u>القرآن الكريم برواية ورش عن نافع</u>

ب. <u>المعاجم والقواميس:</u>

1 -(البستاني) بطرس، **معجم محيط المحيط**، (بيروت: مكتبة لبنان، 1977)، ص 782.

2 -ابن منظور، **لسان العرب**، ج 13، (بيروت: دار صادر، د ت ن).

3 -(الفاروقي) حارث سليمان ، **المعجم القانوني (انجليزي-عربي)** ، (بيروت: مكتبة لبنان، ط 5، 2006).

ت. <u>الكتب:</u>

4 -(الألباني) محمد ناصر الدين، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، (الرياض: مكتبة المعارف، 2004).

5 -(إنشاء الله) مصطفى، **المجتمع المدني – حدود المفهوم عند يورغن هبرماس** ، (بيروت: منتدى المعارف، 2017).

6 -(إنزارن) عادل، "المجتمع المدني العربي: الواقع والرهانات"، في **المجتمع المدني في ظل العولمة من الإقليمية إلى العالمية** ، تحرير: محمد غربي، مرسي مشري، سفيان فوكة، (الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، 2017).

7 -(إهرنبيرغ) جون، **المجتمع المدني – التاريخ النقدي للفكرة** ، تر: علي حاكم صالح وحسن ناظم، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008).

8 -(براوري) محمد أحمد، **دور منظمات المجتمع المدني في دعم جهود التنمية الاجتماعية** ، (د م ن، مطبعة زانا دهوك، 2007).

9 -(برو) فيليب، **علم الاجتماع السياسي** ، تر: محمد عرب صاصيلا، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998).

10 - (بشارة) عزمي، **المجتمع المدني دراسة نقدية (مع إشارة للمجتمع المدني العربي)** ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008).

11 - (البشر) مسفر بن عبد الله، **التنسيق بين التعليم والإسلام لتحقيق الأمن** ، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، 1999).

12 - (بك) أولريش، **هذا العالم الجديد- رؤية مجتمع المواطنة العالمية** ، تر: أبو العيد دودو، (ألمانيا، كولونيا: منشورات الجمل، 2001).

13 - (البلداوي) عبد الحميد عبد المجيد، **أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي –التخطيط للبحث وجمع وتحليل البيانات يدويا وباستخدام برنامج spss**، (عمان: دار الشروق، 2007).

14 - (بلقزيز) عبد الإله، **في الديمقراطية والمجتمع المدني مراثي الواقع مدائح الأسطورة** ، (بيروت: إفريقيا الشرق، 2001).

15 - (بن دوبة) شريف الدين، **نهاية المواطنة – من قيد الجغرافيا إلى إطلاق الافتراض** ، (الجزائر: دار الروافد الثقافية، 2016).

16 - (بن شريط) عبد الرحمان، **الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة** ، (الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، 2011).

17 - (بوغازي) الطاهر، **القيم التربوية مقاربة نسقية**، (الجزائر: منشورات الحبر، 2010).

18 - (تشاندهوك) نيرا ، **أوهام المجتمع المدني** ، تر: عبد الحميد عبد العاطي، (القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2009).

19 - (ثابت) أحمد، وآخرون، **العولمة وتداعياتها على الوطن العربي** ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003).

20 - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، **أعمال ندوة "دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية"**، (الرياض: د د ن، 2010).

21 - (ج. وياردا) هوارد ، **المجتمع المدني – النموذج الأمريكي والتنمية في العالم الثالث** ، تر: ليلى زيدان، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2007).

22 - (حسن) أحمد حسين، **الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني** ، (القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2000).

23 - (حسن خليفة) فريال ، **المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك**، (القاهرة: مكتبة مدبولي، د ت ن).

24 - (الخضور) علي سلامة، **الانتماء والمواطنة**، (عمان: دار كنوز المعرفة، 2011).

25 - (الخليف) شروق بنت عبد العزيز، محمد بن خليفة إسماعيل، **المواطنة وتعزيز العمل التطوعي**، (الرياض: مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة، 2013).

26 - (دياب) قايد، **المواطنة والعولمة تساؤل الزمن الصعب** ، (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007).

27 - (ديلو) ستيفن، **التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني** ، تر: ربيع وهبة، (القاهرة: منتدى مكتبة الإسكندرية، 2000).

28 - (دي مينش) ريتشارد، **الأمة والمواطنة في عصر العولمة** ، تر: عباس عباس، (دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، 2010).

29 – راشد الغنوشي، **مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني** ، (لندن: المركز المغاربي للبحوث والترجمة، 1999).

30 – (الربيعي) صاحب، **رؤية في مؤسسات الدولة والمجتمع** ، (دمشق: صفحات للدراسات والنشر، 2011).

31 – (الربيعي) محمود داود، (حسين) أحمد بدري، **القيادة والتدريب في الحركة الكشفية** ، (عمان: دار المنهج للنشر والتوزيع، 2008).

32 – (رشماوي) ميرفت ، (موريس) تيم، **نظرة شاملة عن المجتمع المدني في العالم العربي**، (د م ن، INTRAC Centre، 2007).

33 – (سالم) ممدوح، **المجتمع المدني ودوره في الإصلاح** ، (الإسكندرية: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2004).

34 – (سليمان) كمال رجب، **الكشافة ممارسة الديمقراطية** ، (الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2008).

35 – ـــــــــــــــــ، **الكشافة تهذيب للنفس** ، (الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2008).

36 – (سميث) جيوفري نويل، (هو) وكينتين، **غرامشي وقضايا المجتمع المدني** ، تر: فاضل جتكر، (دمشق: دار كنعان للدراسات والنشر، 2000).

37 – (السنبل) عبد العزيز، **دور المؤسسات التربوية في تحقيق الأمن** ، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1999).

38 – (سنو) غسان منير حمزة، على أحمد الطراح، **العولمة والدولة – الوطن والمجتمع العالمي**، (بيروت: دار النهضة العربية، 2002).

39 – (شلبي) محمد، **المنهجية في التحليل السياسي –المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات–**، (الجزائر: د د ن، 1997).

40 – (شواهين) خير، **الكشافة والمخيمات الكشفية**، (عمان: عالم الكتب الحديث، 2009).

41 – (صافي) لؤي، **الحرية والمواطنة والإسلام السياسي – التحولات السياسية الكبرى وقضايا النهوض الحضاري**، (د م ن: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2012).

42 – (الصبيحي) أحمد شكر، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي** ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000).

43 – (الصوراني) غازي، **تطور مفهوم المجتمع المدني وأزمة المجتمع العربي** ، (فلسطين: مركز دراسات الغد العربي، 2004).

44 - (عاصي) بولس، وآخرون، **المواطنة والدولة – مقاربات واتجاهات** ، (لبنان: منتدى الفكر اللبناني، 2010).

45 - (عامر) طارق عبد الرؤوف، **المواطنة والتربية الوطنية** ، (القاهرة: مؤسسة طيبة للنشرة والتوزيع، 2011).

46 - (عبد الباقي) إبراهيم محمود، **دور الوقف في تنمية المجتمع المدني – نموذج الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت**، (الكويت: مكتبة الكويت الوطنية، 2006).

47 - (عبد الله) أحمد، وآخرون، **التعليم ومستقبل المجتمع المدني** ، (الإسكندرية: مركز الجزويت الثقافي، 2001).

48 - (عروس) الزبير، **الحركة الجمعوية في الجزائر: الواقع والآفاق** ، (الجزائر: منشورات CRASC، 2005).

49 - (العكش) محمد أحمد نايف، **مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي –الأردن نموذجا 1999–2005**، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012).

50 - (علي) ناصر الشيخ، **دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**، (فلسطين: المركز الفلسطيني للدراسات وحوار الحضارات، 2010).

51 - (العمري) أبو النجا محمد، **تنظيم المجتمع والمشاركة الشعبية – منظمات – استراتيجيات**، (الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 2000).

52 - (عودة) مراد، وآخرون، **المواطنة – القاموس الجماعي**، (فلسطين: ددن، 2012).

53 - (عيد) محمد فتحي، **دور مؤسسات المجتمع المدني في خفض الطلب على المخدرات** ، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009).

54 - (الفالح) متروك، **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية – دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن**– ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002).

55 - (فرغلي) فوزي محمد، **القائد في الحركة الكشفية** ، (القاهرة: المنظمة الكشفية العربية، 2004).

56 - ـــــــــــــــــ **الدور التربوي للحركة الكشفية** ، (القاهرة: المنظمة الكشفية العربية، 2004).

57 - (فهمي) محمد سيد، **العولمة والشباب من منظور اجتماعي** ، (الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2007).

58 - (فوزي) سامح ، **المواطنة**، (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007).

59 - (فيشر) مارتينا، **المجتمع المدني ومعالجة النزاعات والتجاذبات والإمكانيات والتحديات** ، تر: يوسف حجازي، (د م ن، مركز بحوث برغهوف للإدارة البناءة للنزاعات، 2009).

60 - (قوي) بوحنية، (بن ناصر) بوطيب، "التطور القانوني لتشريعات المجتمع المدني في الدول المغاربية: دراسة حالة الجزائر"، في **المجتمع المدني العربي في ظل العولمة من الإقل يهية إلى العالمية**، تحرير: غربي محمد، مرسي مشري، سفيان فوكة، (الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، 2017).

61 - (كشك) محمد بهجت جاد الله، **تنظيم المجتمع من المساعدة إلى الدفاع** ، (الإسكندرية: دار الفتح للتجليد الفني، 2008).

62 - (كفاوين) محمود، **تنظيم المجتمع وأجهزته** ، (القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2008).

63 - (الكواري) علي خليفة ، وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية** ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001).

64 - (لوك) جون، **في الحكم المدني** ، تر: ماجد فخري، (بيروت: اللجنة الدولية لترجمة الروائع، 1959).

65 - (ماير) توماس، (فورهولت) أودو، **المجتمع المدني والعدالة** ، تر: راندا النجار وماجدة مدكور، (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، 2010).

66 - (مباركية) منير، **مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013).

67 - (المديني) توفيق، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي** ، (دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 1997).

68 - (مفتي) محمد أحمد علي ، **مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية – دراسة تحليلية نقدية**، (الرياض: مكتبة الملك فهد، 2014).

69 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، **التربية على المواطنة العالمية – مواضيع وأهداف تعلمية**، (بيروت: اليونيسكو، 2015).

70 - منظمة هاريكار غير الحكومية، **دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية** ، (العراق: مطبعة زانا– دهوك، 2007).

71 - (النابلسي) هناء حسني محمد، **دور الشباب الجامعي في العمل التطوعي والمشاركة السياسية**، (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2009).

72 - (ناجي) عبد النور ، **منهجية البحث السياسي**، (عمان: دار اليازوري، 2011).

73 - (ناصر) ابراهيم ، **المواطنة**، (عمان: مكتبة الرائد العلمية، 2003).

74 - (نافع) بشير، وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية** ، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001).

75 - (هيتر) ديريك، **تاريخ موجز للمواطنية** ، تر: آصف ناصر ومكرم خليل، (بيروت: دار الساقي، 2007).

76 - (الوريكات) عبد الكريم ، **الأمن مسؤولية جماعية** ، (بيروت: المكتب النهاري للطباعة، 1985).

77 - (ولديب) سيدي محمد، **الدولة وإشكالية المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربية** . (عمان: دار كنوز المعرفة، 2011).

78 - (يوسف) علي، **المسلمون بين المواطنة الدينية والمواطنة السياسية** ، (لبنان: دار المعارف الحكمية، 2013).

ث. <u>الدوريات والمجلات</u>

79 - (آيت عبد المالك) نادية، "دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي لحماية الحقوق والحريات وتعزيز الحكم الراشد (دراسة تطبيقية لمؤسسات المجتمع المدني العربي)"، **مجلة دراسات وأبحاث**، م 11، ع 02، (جوان 2019).

80 - (بدران) دليلة، (سويسي) أحمد، "الدور الاجتماعي للزوايا في الحفاظ على قيم المجتمع الأغواطي الجزائري (دراسة تحليلية سوسيولوجية)"، **مجلة التراث**، م1، ع 29، (ديسمبر 2018).

81 - (برقوق) عبد الرحمان، (العيدي) صونية، "الفرد الجزائري هل هو مواطن"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، عدد خاص بالملتقى الدولي الأول حول الهوية والمجالات الاجتماعية في ظل التحولات السوسيوثقافية في المجتمع الجزائري، (د ت ن).

82 - (بغدادي) منير ، حوار مع القائد والمنسق الولائي لبرنامج إعادة إدماج المساجين بولاية البليدة، جريدة الفجر، (يوم 2016/02/29).

83 - (بلخير) آسية، "المواطنة في زمن الفضاءات المفتوحة تجاذبات الولاء بين المحلي والمعولم"، **مجلة البحوث والدراسات**، م 15، ع 01، (شتاء 2018).

84 - (بلعيور) الطاهر، المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي، **مجلة العلوم الإنسانية**، ع10، (نوفمبر 2006).

85 - (بلفراق) فريدة ، "دور المجتمع المدني في تأصيل ثقافة المواطنة"، **مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية**، م 05، ع 07، (2006/06/30).

86 - (بليه) لحبيب، "نحو تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الراشد في الجزائر في ضوء الإصلاحات السياسية 2011-2016"، **مجلة الحقوق والحريات** ، م 4، ع 2، (2018/12/30).

87 - (بن تامي) رضا، "المجتمع المدني وسبل تحقيق الحكم الراشد"، **مجلة النقد الثقافي** ، ع02، (أكتوبر 2014).

88 - (بن دوبة) شرف الدين، "المواطنة مفهوم وتاريخ"، **مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية** ، ع 02، (نوفمبر 2013).

89 - (بن الشين) أحمد، بوخلخال علي، "العولمة الثقافية والمواطنة"، **مجلة العلوم الاجتماعية** ، ع 20، (سبتمبر 2016).

90 - (بن صغير) محفوظ، "دور المجتمع المدني في حماية وترقية حقوق الإنسان"، **مجلة القانون والمجتمع**، م 2، ع 1، (2014/06/01).

91 - (بن عبد العزيز) خيرة، "دور المجتمع المدني في ترشيد الحكم وترقية القيم الديمقراطية"، **مجلة المفكر**، ع 12، (2015/03/25).

92 - (بن علي) خليل، "سبل تمكين المجتمع المدني لتعزيز المساءلة والشفافية في الإدارة المحلية"، **مجلة أبحاث**، ع 05، (أفريل 2018).

93 - (بن ناصر) بوطيب، "النظام القانوني للجمعيات في الجزائر – قراءة نقدية في ضوء القانون 12-06"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، ع 10، (جانفي 2014).

94 - (بن وزة) خديجة، (غرغوط) عاتكة، "العلاقة بين الهوية الوطنية والمواطنة"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 05، (مارس 2018).

95 - (بن يحيى) فاطمة، (طعام) عمر، "واقع الحركة الجمعوية في المجتمع الجزائري"، **مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية**، ع 11، (جوان 2015).

96 - (بوخلخال) علي، (بن الشين) أحمد، "اتجاهات الطلبة الجامعيين نحو قيم المواطنة – دراسة ميدانية لعينة من طلبة قسم علم الاجتماع والديموغرافيا بجامعة الأغواط"، **مجلة العلوم الاجتماعية**، ع 24، (ماي 2017).

97 - (بودراع) أحمد، "المواطنة: حقوق وواجبات"، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ، ع 43-44، (صيف – خريف 2014).

98 - (بودن) آمنة، (فرشيشي غضابنة) ياسمينة ، "المدن الجديدة ودور المجتمع المدني في الحفاظ على البيئة في إطار تفعيل قيم المواطنة"، **مجلة الباحث الاجتماعي**، ع 13، (2017).

99 - (بوزيان) راضية، "آليات تفعيل دور الشباب في المجتمع المدني لمواكبة التحول الديمقراطي في الجزائر – مقاربة سوسيولوجية تحليلية"، **مجلة دراسات وأبحاث** ، ع 30، (مارس 2018).

100 - (بوسنة) محمود، "الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية"، **مجلة العلوم الإنسانية جامعة قسنطينة 1**، ع 17، (جوان 2002).

101 - (بوسيف) ليلى، "المواطنة والهوية"، **مجلة أنتروبولوجية الأديان** ، جامعة تلمسان ، ع 13، (سنة 2013).

102 - (بوشنيقر) إيمان، (رقامي) محمد، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، **مجلة جيل حقوق الإنسان**، ع 02، (جوان 2013).

103 - (بوعش) وافية، "دور المجتمع المدني في تعزيز مفهوم الحكم الراشد"، **مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة**، م 1، ع 1، (2016/01/01).

104 - (بوعليت) محمد، (بوخلخال) علي، "التربية على المواطنة والإعلام الجديد"، **مجلة المربي**، ع 21، (2018).

105 - (بولعويدات) حورية، (عباس) سعيدة، "الكشافة الإسلامية ودورها في تشكيل قيم المواطنة – دراسة ميدانية على فوج الأوراس باتنة"، **المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات** ،ع 03، (أفريل 2018).

106 - (بولقواس) ابتسام، "المقومات القانونية للمواطنة"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 06، (جوان 2018).

107 - (تني) حاج محمد المنتصر بالله، سفير حاجة كحلة، "آليات تفعيل وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني لتنمية ثقافة بيئية مستدامة"، **مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية** ، ع 07، (2016).

108 - (الجاسور) ناظم عبد الواحد، "دور المجتمع المدني العراقي في ترسيخ قيم الديمقراطية في الدستور الدائم"، **مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية** – جامعة أدرار، م 05، ع 07، (2006/06/30).

109 - (جديدي) روضة، (عياشي) عبد الله، "الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية كمدخل لتعزيز ثقافة الموطنة"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 06، (جوان 2018).

110 - (جلاب) عبد القادر، "تدخل المجتمع المدني في المجال العمراني وتحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية"، **مجلة تشريعات التعمير والبناء**، ع 02، (جوان 207).

111 - (جلول خدة) معمر، "مفهوم المواطنة في السياق الغربي المعاصر – يورغن هابرماس نموذجا"، **مجلة التعليمية**، م 04، ع 12، (ديسمبر 2017).

112 - (حساني) محمود، "محدودية المجتمع المدني الجزائري في تعزيز الحكم الراشد"، **مجلة القانون، المجتمع والسلطة**، م 03، ع 01، (د ت ن).

113 - (حليلو) نبيل، (معمري) محمد، "دور المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية"، **مجلة سوسيولوجيا للدراسات والبحوث الاجتماعية**، م 01، ع 03، (2017/12/14).

114 - (حميدشة) نبيل ، (زوي) نبيل علي ، "دور قيم المواطنة في تنمية علاقة الفرد بالدولة"، **مجلة المعيار**، م 11، ع 21، (2010/04/06).

115 - (داود) عبد العزيز أحمد ، دور الجامعة في تنمية قيم المواطنة لدى الطلبة "دراسة ميدانية بجامعة كفر الشيخ"، **المجلة الدولية للأبحاث التربوية– جامعة الإمارات العربية المتحدة** ، ع 30، (2011).

116 - (دبوشة) فريد، "الشراكة بن مؤسسات المجتمع المدني والسلطات المحلية كأساس لتحقيق الديمقراطية التشاركية المكرسة بموجب القانون المغربي لسنة 2011 والتعديل الدستوري الجزائري لسنة 2016"، **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية**، م 54، ع 04.

117 - (دراجي) مكي، "دور المجتمع المدني في ترقية الديمقراطية وحقوق الإنسان"، **مجلة البحوث والدراسات**، ع 05، (جويلية 2007).

118 - (دريس) نوري، "المجتمع المدني في الجزائر المعاصرة، اقتصاد سياسي لتجربة انتقال غير مكتملة "، **مجلة سياسات عربية**، ع 19، (مارس 2016).

119 - (رابحي) لخضر، (بن بعلاش) خليدة، "دور مؤسسات المجتمع المدني على الصعيدي الوطني والدولي في ترقية وحماية حقوق الإنسان في ظل مبادئ الحكم الراشد"، **مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة**، م 2، ع 1، (2017/01/01).

120 - (رحاب) مختار، "منظمات المجتمع المدني والدور المرتقب في تدعيم قيم المواطنة وغرس ثقافة الانتماء لدى الفرد الجزائري"، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية** ، ع 03، (جانفي 2013).

121 - (رحاب) مختار، (هارون) نورة، "المواطنة في عصر العولمة وتجليات الهوية"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 06، (جوان 2018).

122 - (رداد) عبد الرحمان ، "إشكاليات مفهوم المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر"، **مجلة الحقوق والعلوم السياسية**، ع 09، (جانفي 2018).

123 - (ريموش) سفيان، "المجتمع المدني ودوره في ترشيد أنظمة الحكم: حالة الدول النامية (الجزائر)"، **مجلة الحوار المتوسطي**، م 4، ع 01، (2013/03/15).

124 - (زبون) ناهده محمد، "مفهوم المواطنة في الفكر السياسي المعاصر – دراسة في المفهوم والأبعاد"، **حولية المنتدى**، ع 01، (2010).

125 - (زياني) صالح، ""الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، عدد خاص، (أفريل 2011).

126 - (ساحلي) مبروك، "أثر المشاركة السياسية في تنمية المواطنة في الجزائر"، **مجلة البحوث والدراسات**، ع 16، (صيف 2013).

127 - (سراغني) بوزيد، "المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية – التجربة البرازيلية نموذجا"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، ع 08، (جانفي 2016).

128 - (سعيدي) محمد، "سوسيولوجية المجتمع المدني: دوره في التفعيل الاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي"، **مجلة فيلاديلفيا الثقافية**، (د ت ن).

129 - (شافعة) عباس، (عباسي) سهام، "دور المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان في العالم العربي – دراسة تطبيقية بين المعطيات النظرية والواقع العملي"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، ع 19، (جوان 2018).

130 - (شرفاوي) حاج عبو، (علي) الطاوس، "إشكالية المواطنة في الفكر الجزائري السياسي والثقافي"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 06، (جوان 2017).

131 - (شطوطي) محمد، "الاقتراب كمفهوم نفسي في طريق تنمية روح المواطنة في المجتمع"، **مجلة المفكر جامعة الجزائر 2**، م 02، ع 02، (2018/06/10).

132 - (شعباني) مالك، (عيشور) كنزة، "المجتمع المدني والمواطنة في العالم العربي: أيه علاقة في ظل مرحلة التحول الديمقراطي؟"، **مجلة علوم الإنسان والمجتمع**، ع 22، (مارس 2017).

133 - (شكر) عبد الغفار، "نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته وإطاره التنظيمي"، **مجلة الحوار المتمدن**، ع 985، (2004/10/13).

134 - (الصائغ) بان غانم أحمد، "التأصيل التاريخي لمفهوم المواطنة"، **مجلة دراسات إقليمية – جامعة الموصل**، ع 05، (نوفمبر 2017).

135 - (صافو) محمد، "أزمة المواطنة والحركات الاحتجاجية في الوطن العربي"، **مجلة القانون المجتمع والسلطة**، م 05، ع 01، (2016).

136 - (صالحي) نصيرة، "دور مؤسسات المجتمع المدني في خلق ثقافة المواطنة لتجاوز إشكالية بناء الدولة في العالم العربي"، **مجلة دفاتر المتوسط**، ع 09، (ديسمبر 2018).

137 - (الصديقي) سعيد، "الهجرة العالمية وحقوق المواطنة"، **مجلة السياسة الدولية** ، م 42، ع 168، (أبريل 2007).

138 - (طويل) فتيحة، "استراتيجيات تفعيل قيم المواطنة وممارستها عند الشباب كذوات فاعلة داخل المجتمع"، **مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية**، ع 29، (جوان 2019).

139 - (العامر) عثمان بن صالح، "المواطنة في الفكر الغربي المعاصر"، **مجلة جامعة دمشق** ، م 19، ع 01، (2003).

140 - (العبداوي) جليلة، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية –ولاية باتنة أنموذجا"، **المجلة الجزائرية للأمن والتنمية**، ع 07، (جويلية 2014).

141 - (عزري) آمال، (بن زروق) جمال، "استخدام جمعيات المجتمع المدني في الجزائر للشبكات الاجتماعية الإلكترونية 'دراسة ميدانية على جمعيات المجتمع المدني في ولاية سكيكدة)"، **مجلة آفاق للعلوم**، ع 07، (مارس 2017).

142 - (عنصر) العياشي، "ما هو المجتمع المدني؟ .. الجزائر نموذجا"، **مجلة إنسانيات** ، ع 13، (2001).

143 - (العيداني) سهام، "قراءة في التعديل الدستوري الجديد 2016"، **مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة الجلفة**، ع 07، (2017/09/01).

144 - (العيدي) صونيا، "المجتمع المدني... المواطنة والديمقراطية "جدلية المفهوم والممارسة"، **مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية**، ع 02، (جانفي 2008).

145 - (غضبان) مبروك، (خلفة) نادية، "المجتمع المدني ودوره في ترقية وحماية حقوق الإنسان مع التطبيق على الجزائر"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، ع 05، (مارس 2015).

146 - (فاضلي) سيد علي، "دور المجتمع المدني في ترسيخ الثقافة القانونية وترقية المواطنة – الجمعيات نموذجا"، **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية** ، م 53، ع 01، (2016/03/15).

147 - (فرحات) أحمد، (عون) عمار، "المجتمع المدني (الجمعيات) ودوره في تنمية روح المواطنة عند الشباب"، **مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**، ع 06، (جوان 2018).

148 - (فريجة) حسين، "المواطنة، تطورها ومقوماتها"، **مجلة المنتدى القانوني** ، ع 07، (أفريل 2010).

149 - (قرقور) نبيل، "الأسس القانونية للمواطنة بين القوانين العربية ومواثيق حقوق الإنسان"، **مجلة العلوم الاجتماعية**، ع 25، (ديسمبر 2017).

150 - (قريد) سمير، "المجتمع المدني الجزائري وإشكالية تأسيس ثقافة المواطنة، **مجلة الواحات للبحوث والدراسات**، ع 18، (2013).

151 - (قوي) بوحنية، "المجتمع المدني الجزائري- الوجه الآخر للممارسة الحزبية البائسة"، **مجلة المغرب الموحد**، ع 11، (01 فيفري 2011).

152 - (قيرواني) محمد أمين، "دور المجتمع المدني في وقاية الأطفال المهمشين من الانحراف – دراسة ميدانية على عينة من جمعيات ولاية سطيف"، **مجلة مقاربات – جامعة الجلفة** ، م 04، ع 01، (2016/01/04).

153 - (كاس) عبد القادر، "المجتمع المدني: الخصائص والعوامل المؤثرة"، **مجلة دراسات وأبحاث جامعة زيان عاشور الجلفة**، ع 25، (ديسمبر 2016).

154 - (كاظم) ثائر رحيم، "العولمة والمواطنة والهوية بحث في تأثير العولمة على الانتماء الوطني والمحلي في المجتمعات"، **مجلة القادسية في الآداب والعلوم التربوية** ، م 08، ع 01، (2009).

155 - (كربوسة) عمراني، المجتمع المدني في ظل الحراك العربي الراهن ... أي دور؟ – بالإشارة لحالة المجتمع المدني في الجزائر"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** ، ع 16، (سبتمبر 2014).

156 - (الكندري) جاسم علي، ثقافة العمل التطوعي لدى طلبة كلية علوم التربية الأساسية بدولة الكويت – دراسة ميدانية، **مجلة العلوم التربوية**، ع 1، ج 1، (يناير 2016).

157 - (الكواري) علي خليفة، "المواطنية ومسارات الدولة: دراسة تحليلية نقدية للعلاقة بين المواطنية والدولة"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، ع 39-40، (صيف - خريف 2013).

158 - الكشافة الإسلامية الجزائرية، **مجلة الكشاف**، الجزائر ، ع 2 ، (2002)، ص 16.

159 - (لخنش) فريد، (عاشوري) جمال الدين، "مؤسسات المجتمع المدني وسبل خلق التنمية المستديمة في الجزائر"، **مجلة المداد جامعة الجلفة**، م 01، ع 08، (2016/12/15).

160 - (مالك شليح) توفيق، "المواطنة كأساس دولي في ترسيخ فكرة الديمقراطية لقيم المجتمع المدني"، **مجلة التدوين**، م 02، ع 04، (2012/12/05).

161 - (مالكي) امحمد، "المواطنة في المغرب العربي"، **مجلة مركز الدراسات المتوسطية والدولية**، ع 09، (نوفمبر 2012).

162 - (مامني) شكري، "في مفهوم المواطنة في السياق العربي الإسلامي"، **المجلة العربية لحقوق الإنسان**، ع 07، (2000).

163 - (مجادي) رضوان، "الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية الثقافية: مدخل في دور المجتمع المدني"، **مجلات تحولات**، ع 02، (جوان 2018).

164 - (محمد) فاطمة رفيدة، العمل التطوعي ودوره في تنمية المجتمع – رؤية واقعية لدور الجمعيات الأهلية في مدينة مصراتة، **مجلة الآداب لجامعة مصراتة**، ع 6، (د ت ن).

165 - (محمود) خالد صلاح حنفي، "دور الجامعات العربية في تربية المواطنة في ظل بعض الاتجاهات العالمية المعاصرة"، **مجلة دراسات في علوم التربية**، م 01، ع 04، جوان 2018.

166 - (محمود) عباس فاضل، "دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق"، **مجلة الأستاذ**، ع 203، (2012).

167 - (مراد) حنان، أثر الانفتاح الثقافي على مفهوم المواطنة لدى الشباب الجزائري –دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة بسكرة "دراسة استكشافية"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، عدد خاص.

168 - (مرزوقي) عمر، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور"، **مجلة المستقبل العربي**، ع 432، (فيفري 2015).

169 - (مرقومة) منصور، "المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، عدد خاص، (أفريل 2011).

170 - (ملاوي) أحمد إبراهيم، "أهمية منظمات المجتمع المدني في تحقيق التنمية"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، م 24، ع 02، 2008.

171 - (مهدي) ماجدة شاكر، "الدولة والمجتمع المدني"، **مجلة كلية الآداب جامعة بغداد** ، ع 96، (2011).

172 - (موسى) أحمد محمد بكري ، "تصور مقترح لتمويل منظمات المجتمع المدني في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة"، **مجلة آفاق العلوم**، ع 08، ج 02، (جوان 2017).

173 - (ميهوبي) فوزي ، (بوطبال) سعد الدين، اتجاهات الشباب الجامعي نحو المواطنة في الجزائر. **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، ع 14، (مارس 2014).

174 - (ناجي) عبد النور،"دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر – دراسة حالة الأحزاب السياسية"، **مجلة المفكر**، ع 03، (د ت ن).

175 - (نزيه) مهدي، (بن بريكة) عبد الوهاب ، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية على ضوء الحكم الراشد"، **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد الإقتصادي 36، (د ت ن).

ج. <u>الوثائق الرسمية</u>

176 - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 23 فيفري 1989.

177 - المرسوم الرئاسي رقم 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور، المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد: 76، الصادرة بتاريخ: 08 ديسمبر 1996.

178 - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المعدل بموجب القانون رقم 08-19 المؤرخ 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري، المادة 41.

179 - دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المعدل في 07 مارس 2016.

180 - قانون رقم 31/90 مؤرخ في 04 ديسمبر 1990م يتعلق بالجمعيات، **الجريدة الرسمية**، ع 53، (سنة 1990).

181 - قانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات، **الجريدة الرسمية**، ع 02، (15 جانفي 2012).

182 - الكشافة الإسلامية الجزائرية : القانون الأساسي، (2005)، الجزائر.

183 - اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية والأمن الوطني بتاريخ 2015/09/04.

184 - اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية والهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة بتاريخ 2017/11/04.

185 - اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية ووزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بتاريخ 2017/12/23.

186 - اتفاقية الشراكة المبرمة بين الكشافة الإسلامية الجزائرية وإدارة السجون، بتاريخ 2003/07/09.

ح. <u>الأطروحات والرسائل</u>

187 - (أبو منشار) نزار نبيل ، **المجتمع المدني الفلسطيني ودوره في الصراع مع الاحتلال** ، أطروحة دكتوراه، (جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم السياسية، د ت ن).

188 - (بركات) كريم، "، **مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة** ، أطروحة دكتوراه، (جامعة مولود معمري تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2014/2013).

189 - (بوصنوبرة) عبد الله، **الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمات الاجتماعية في مجال رعاية الشباب** ، أطروحة دكتوراه، (جامعة قسنطينة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، 2011/2010).

190 - (حواس) صباح، **المجتمع الم دني وحماية البيئة في الجزائر –واقع وآفاق** ، مذكرة ماجيستير، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2015/2014.

191 - (خالدي) محمد، **تمثلات المثقف للمواطنة في الجزائر** ، أطروحة دكتوراه، (جامعة أبي بكر بلقايد– تلمسان، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، قسم علم الاجتماع، السنة الجامعية 2016/2015).

192 - (رحالي) صليحة ، **القيم الدينية والسلوك المنضبط (الكشافة الاسلامية الجزائرية – أنموذجا–) دراسة ميدانية للأفواج الكشفية لولاية المسيلة** ، مذكرة ماجيستير، (جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم علم الاجتماع، 2008/2007).

193 - (شاوش اخوان) جهيدة، **واقع المجتمع المدني في الجزائر – دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا** "،أطروحة دكتوراه، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، 2015/2014).

194 - (الصالحي) وليد، (جبارة) خليل، **المجتمع المدني: الواقع والتحديات – دراسة ميدانية لأوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا**،(د م ن: مؤسسة المستقبل، د ت ن).

خ. <u>المحاضرات</u>

195 - (الحبيب) ابراهيم فهد، "الاتجاهات المعاصرة في تربية المواطنة"، محاضرة بمركز آفاق للدراسات والبحوث، (2015/09/23).

196 - (حسين) رعد جعفر، **محاضرات في البرنامج الإحصائي Spss لطلبة السنة الثالثة** ، (الكلية التقنية/ المسيب، الأقسام الزراعية، 2012–2013).

197 - (زقار) رضوان، "الشباب الجزائري بين تحديات المواطنة وهشاشة التكوين النفسي"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الشباب والمواطنة، (جامعة الجزائر2 أيام 12–13 مارس 2014).

198 - (عيوري) فرج عمر، دور المدرسة الأساسية في تنمية قيم المواطنة لدى التلاميذ، ورقة مقدمة في ندوة السياسة التعليمية نحو التحول الديمقراطي والمواطنة المتساوية، عدن، (د ت ن).

199 - (قوي) بوحنية، "دور حركات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول: "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، (جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف 16–17 ديسمبر 2008).

200 - (ملاوي) أحمد إبراهيم، "دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة"، بحث مقدم إلى مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، (دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 20-22 جانفي 2007).

201 - (مهنا) كامل، "دور المجتمع المدني في السياسات العامة"، محاضرة بندوة تجمع الهيئات الأهلية التطوعية في صيدا، (2013/08/13).

202 - (موسى) هشام عبد السلام، "الكشفية والمواطنة الفاعلة"، ورقة مقدمة للمؤتمر الكشفي السابع والعشرين للإقليم الكشفي العربي، (الجزائر: من 24 إلى 30 ماي 2013).

د. <u>مواقع الأنترنيت</u>

203 - (أزروال) يوسف، "المجتمع المدني ودوره في التعديل الدستوري"، **المجلة الإفريقية للعلوم السياسية**، متحصل عليه عبر الرابط: https://bit.ly/2W3Rwul، تاريخ الزيارة: 2019/10/22، التوقيت: 12:17.

204 - (بوطرفة) نوال، "الحركة الجمعوية: خطوة في منزلق مجتمع المخاطرة أم آلية نحو تغيير أفضل؟"، المتحصل عليه من موقع: أنتروبوس، عبر الرابط: https://bit.ly/2Ymlm0h تاريخ الزيارة: 2019/08/02، التوقيت: 21:26.

205 - (بومعزة) سارة، "منظمات المجتمع المدني تنغمس في وحل الحملة الانتخابية"، المتحصل عليه من موقع الوسط، عبر الرابط: https://bit.ly/2Kl68jl، تاريخ الإطلاع، 2019/08/02، الساعة: 18:35.

206 - (جابي) عبد الناصر ، تصريح لوكالة الأنباء الجزائرية يوم 2012/07/27، المتحصل عليه من موقع: جزايرس، عبر الرابط: https://bit.ly/2YAH7pD ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 22:00.

207 - (جسوس) عبد العزيز، "دور منظمات المجتمع المدني في نهوض المرأة في البلدان العربية"، متحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2SzcPlG، تاريخ الاطلاع: 2019/07/25، الساعة: 00:26.

208 - (جنكو) علاء الدين عبد االرزاق ، "المواطنة بين السياسة الشرعية والتحديات المعاصرة"، المتحصل عليه من الموقع الإلكتروني: Jenko ladin، عبر الرابط: https://bit.ly/2JWM6g9 ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/27، الساعة: 23:37.

209 - (الحراثي) ميلاد مفتاح، " التحول والانتقال الديمقراطي: النسق المفاهيمي"، متحصل عليه من موقع شبكة ضياء، عبر الرابط: https://diae.net/8180/ ، تاريخ ا لإطلاع: 2019/08/05، الساعة: 15:52.

210 - (حمدان) سعيد بن سعيد ناصر، "دور الأسرة في تنمية قيم المواطنة لدى الشباب في ظل تحديات العولمة – رؤية اجتماعية تحليلية"، المتحصل عليه من موقع: مركز دراسات المملكة العربية السعودية، عبر الرابط: https://bit.ly/317zSaz ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/30، الساعة، 02:05.

211 - (الخشت) محمد عثمان، "تطور مفهوم المواطنة في الفكر الغربي"، المتحصل عليه من موقع: الحوار اليوم، عبر الرابط: https://bit.ly/2LQgdID ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/31، الساعة: 13:42.

212 - (خطاب) حسن السيد، "حقوق المواطنة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة"، المتحصل عليه من موقع المكتبة العربية، عبر الرابط: https://bit.ly/339yE0i ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/30، الساعة: 01:20.

213 - (خليل) صبري محمد ، "مفهوم المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية والفكر السياسي الإسلامي"، متحصل عليه من الموقع الرسمي للدكتور صبري محمد خليل خير، عبر الرابط https://bit.ly/2INdYkE ، تاريخ الإطلاع، 2019/07/24، الساعة: 19:50.

214 - (دراس) عمر، "الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر: واقع وآفاق"، المتحصل عليه من موقع: مجلة إنسانيات، عبر الموقع: https://bit.ly/2KmqjOc ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 20:30.

215 - (رداوي) عبد المالك، "دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد"، متحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2xlpv6w ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/25، الساعة: 00:10.

216 - (سيف الدولة) عصمت، "الديمقراطية والوحدة الوطنية"، متحصل عليه من موقع: مدونة القدس، عبر الرابط: https://bit.ly/2ZrCLl9، تاريخ الإطلاع: 2019/08/27، الساعة: 00:30.

217 - (صخري) محمد، "مفاهيم سياسية: تطور مفهوم المواطنة"، متحصل عليه من موقع: الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والإستراتيجية، عبر الرابط: https://bit.ly/2yomhPP، تاريخ الإطلاع: 2019/07/31، الساعة: 14:07.

218 - ـــــــــــــ "ملف شامل عن المواطنة"، المتحصل عليه من موقع: الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية، عبر الرابط: https://bit.ly/344aSmE، تاريخ الإطلاع، 2019/08/27، الساعة: 20:04.

219 - (صولي) حنان العربي، "الانتقال الديمقراطي"، متحصل عليه من موقع: الموسوعة السياسية، عبر الرابط: https://bit.ly/2YJPpM2، تاريخ الإطلاع: 2019/08/05، الساعة: 15:45.

220 - (عامر) عادل، "المجتمع المدني والمواطنة"، مأخوذ من موقع: المصريون عبر الرابط: https://bit.ly/2YhasFt ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/25، التوقيت: 15:30.

221 - (عبه جي) نورا، "مفهوم المواطنة"، المتحصل عليه من موقع الموسوعة السياسية، عبر الرابط: https://bit.ly/2FAQWjk ، تاريخ الاطلاع: 2019/07/31، الساعة: 11:27.

222 - (عزاوي) حمزة، "الحركة الجمعوية في الجزائر بين الفاعلية وصورية الأداء التنموي"، المتحصل عليه من موقع: مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، عبر الرابط: https://bit.ly/2YLmfMI، تاريخ الإطلاع: 2019/08/04، الساعة: 13:20.

223 - (العلمي) عبد القادر، "المجتمع المدني"، المتحصل عليه من موقع: منبر عبد القادر العلمي، المتحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2KhO2QL، تاريخ الإطلاع: 2019/08/06، الساعة: 16:22.

224 - (عماري) مصطفى، "العمل الجمعوي ورهاناته في الحقل الديني في الجزائر"، منشور في: شبكة ضياء للمؤتمرات والدراسات، الرابط: https://diae.net/28087/، تاريخ الإطلاع: 2019/07/23، الساعة، 14:43.

225 - (غازي) نادر، "المواطنة والبيئة". متحصل عليه من موقع: جمعية أصدقاء البيئة في دمشق، عبر الرابط: https://bit.ly/341NSEL، تاريخ الاطلاع: 2018/01/03، الساعة: 18:24.

226 - (فاتي) لمياء، "المجتمع المدني ووظائفه"، المتحصل عليه من موقع هسبريس، عبر الرابط: https://bit.ly/2yuUhd5 ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 11:40.

227 - (قاسم العرب) قتيبة، "جور المجتمع المدني في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية"، متحصل عليه من موقع: المركز الديمقراطي العربي، عبر الرابط: https://bit.ly/2LXkc5Y ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 11:10.

228 - (قرزيز) محمود، (يحياوي) مريم، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثبات والتغير"، المتحصل عليه من الرابط: https://bit.ly/2ZkC8KM ، تاريخ الإطلاع 2019/07/24، الساعة: 23:42.

229 - (كافي) إيمان، "الحركة الجمعوية في حاجة إلى الفكر التطوعي والتنظيم المؤسساتي"، المتحصل عليه من موقع: جريدة الشعب، عبر الرابط: https://bit.ly/2KezLnZ ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/02، الساعة: 23:10.

230 - (الكواري) علي خلفية، "مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية"، متحصل عليه من موقع: مركز الخليج لسياسات التنمية، عبر الرابط: https://bit.ly/2JVBiPB ، تاريخ الإطلاع: 2019/07/27، الساعة: 14:10.

231 - (لدرم) أحمد، "منظمات المجتمع المدني في الجزائر ودورها في التنمية"، المتحصل عليه من موقع: مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، عبر الرابط: https://bit.ly/2GIw9Iy ، تاريخ الإطلاع: 2019/08/03، الساعة: 18:30.

232 - (ياسر) صالح ، المجتمع المدني والديمقراطية، متحصل عليه من موقع الجماعة العربية الديمقراطية، عبر الرابط: https://bit.ly/32Onzl3 ، تاريخ الإطلاع، 2019/07/24، الساعة: 20:32.

ذ. المقابلات

233 - مقابلة مع السيد محمد بوعلاق، قائ عام سابق للكشافة الإسلامية الجزائرية، بير خادم الجزائر العاصمة، يوم 05 ديسمبر 2019، على الساعة: 19:00 مساءً.

234 - مقابلة مع السيد نور الدين بن براهم ، قائ عام سابق للكشافة الإسلامية الجزائرية، باب الزوار الجزائر العاصمة، يوم 06 ديسمبر 2019، على الساعة: 19:00 مساءً.

235 - مقابلة مع السيد عبد الحق بومشرة ، قائ عام سابق للكشافة الإسلامية الجزائرية، بمقر القيادة العامة للمنظمة، يوم 07 ديسمبر 2019، على الساعة: 11:00 صباحا.

236 - مقابلة مع السيد أحمد صحراوي، مسؤول قسم العمداء بالمحافظة الولائية بسكرة، بمقر المحافظة الولائية بسكرة، يوم 14 نوفمبر 2019، على الساعة: 10:00 صباحا.

ثانيا: المراجع الأجنبية

أ. بالانجليزية

237- (Alexis) Gwendolyn Yvonne, Corporations and Citizenship Eastern, **Economic Journal**, (September 2010, 36).

238- (Ardian) Kastrati, Civil Society from Historical to Contemporary Perspectives, **European Journal of Multidisciplinary Studies**, V.1 N. 1, (Jan-Apr 2016), p65.

239- (B. Müller) Karel, **The Civil Society–State Relationship in Contemporary Discourse: A Complementary ccount from Giddens' Perspective**, (BJPIR, 2006, VOL 8).

240- (Carothers) Thomas, Civil Society, by: www.policy.com, in : 23/07/2019, at 12:52..

241- (Chakraborty) Souvik Lal, "Gramsci's Idea of Civil Society", **International Journal of Research in Humanities and Social Studies**, Volume 3, Issue 6, (June 2016).

242- (Clarke) Gerard,**The Politics of NGOs in South-East Asia Participation and Protest in the Philippines**,(London :Routledge,2001).

243- (Cooper) Rachel, What is Civil Society, its role and value in 2018?, Helpdesk Report (University of Birmingham, 15 October 2018).

244- (De la Paz) Gabriel, **CITIZENSHIP IDENTITY AND SOCIAL INEQUALITY**, by https://bit.ly/2BxqCBx, in 14/09/2019, at 20:00.

245- (De Tocqeuville) Alexis, **The Old Regime and the French Revolution**, Translate by : John Bonner, (New York, 1856).

246- (D. Werker) Eric, Faisal Z. Ahmed,"What Do Non-Governmental Organizations Do?, Forthcoming", **Journal of Economic Perspectives**, (May 2007).

247- (Garibay) Montserrat González, « POLITICAL OPENNESS: AN ASSESSMENT OF DEMOCRACY », Working Paper No. (14 May 2008) , leuven centre for global governance studies, by https://bit.ly/2ZL59Q8, in: 10/08/2019 , at: 00:30.

248- (G. Lagos) Taso, **Global Citizenship – Towards a Definition**, by https://bit.ly/2W79EU9, in 23/10/2019, at 12 :14.

249- (Haas) Claus, **What Is Citizenship?- an introduction to the concept and alternative models of citizenship**, by https://bit.ly/2pMHpOl, in 22/10/2019, at 23:33.

250- (Heater) Derek, Citizenship : The civic ideal in world history, politics and education, (london, 1990).

251- ——————, **what is citizenship ?,** (cambridge, 1999).

252- (jackson) Robert, **international perspectives on citizenship, education and religious diversity,** (london, 2003).

253- (Javad) Bahmani, The Role of Civil Society in Development, **Journal of Civil & Legal Sciences**, V5, N6, (2016).

254- (Jaysawal) Neelmani, **Civil Society, Democratic Space, and Social Work**, (December 2013).

255- (Jensen) Lea Graugaard, **Civil Society: A Powerful Concept A critical discourse analysis of the relationship between DFAT and NGOs in Laos**, (Aalborg University, 31 May 2016).

256- (Jones) Emma, (Gaventa) John, Concepts of citizenship: a revew, Institute of development stadies, (England, 2002).

257- (Katz) Hagai, **Civil Society Theory: Gramsci**, by https://bit.ly/2W2WGa7, in 15/09/2019, at 20: 25.

258- (Keane) John, **Global Civil Society**, (Cambridge University Press, New York, 2003).

259- (King Ezeh), "How do you explain political openness?", website: Qoura, by: https://bit.ly/2OJD0b1, in: 10/08/2019 , at: 00:50.

260- (Kingsley) Chigozie W. Udegbunam, **Concept and Nature of Civil Society**, in P-J Ezeh (ed) Social sciences in peace and conflict studies, vol. 1, (2014).

261- (Leif) Kramp, and other, **Politics, Civil Society and Participation. Media and communications in a transforming environment**, edition lumière, (Bremen 2016).

262- (Liverani) Andrea, **Civil Society in Algeria The political functions of associational life**, (New York, 2008).

263- (Medel- Añonuevo) Carolyn, Gordon Mitchell, **Citizenship, Democracy and Lifelong Learning**, (UNESCO Institute for Education, 2003).

264- NCDO, **Global Citizenship**,(Amsterdam : NCDO).

265- OECD, **Civil Society : the multitude of associations around which society voluntarily organises itself**, (Paris, 2012).

266- School Technology Branch Alberta Education, **Digital Citizenship Policy Development Guide**, by https://bit.ly/2WcCKle, in 08/09/2019, at 15:10.

267- (Taylor-Meehan) Susan, (Wood) Jacqueline, and (Lavergne) Réal, **CIVIL SOCIETY AND AID EFFECTIVENESS CASE BOOK**, (AUGUST 2008).

268- (Willetts) Peter, "What is a Non- Governmental Organization ? " , **Advance Reading for Participants of the Human Rights NGO Capacity- Builing Programme**, in: 19/08/2019, at: 19M30, by https://bit.ly/2ZfXmIY.

269- UNESCO, **Citizenship Education for the 21st Century**, (1998).

270- (Zerouati) Rachid, Bouchaibi Mohamed, "Genealogy of Algerian civil society: Critical historical study of the constitution of the concept of Algerian civil society", **Journal of Social Sciences and Humanities**, V8, N15, (10 Octobre 2010).

ب. بالفرنسية

271- (B enabbou) Fatiha, Les textes régissant la société civile, le Parlement, et leur interaction, **Revue Algérienne des Sciences Juridiques, Politiques et Economiques**, V49, N3, (15 Octobre 2012).

272- (Cassin) René, **La citoyenneté Être (un) citoyen aujourd'hui**, Les rapports du Conseil d'État (ancienne collection Études et Documents du Conseil d'État).

273- (Cvetek) Nina, **QU'EST-CE QUE LA SOCIETE CIVILE ?**, (Antananarivo, octobre 2009).

274- (Emily) von Sydow, La société civile et la démocratie L'accès direct du citoyen à l'UE, Comité économique et social européen, (2013).

275- (Essaid) TAIB, "Société civile et transition démocratique en Algérie", **Revue Algérienne des Politiques Publiques**, N03, (feverier 2014).

276- (Fontanel) Jacques, **Les Organisations non gouvernementales**, (London: office des publications Universitaires press ,2005).

277- R. HAMADOUCHE, " Réfléxions autour du concept de société civile : essai d'analyse", **مجلة الحكمة للدراسات الإجتماعية**, V1, N1, (Janvier 2013).

278- (Sarr) Saliou, L'EDUCATION A LA CITOYENNETE : LE ROLE DE L'ECOLE, par : https://bit.ly/2oUD3Fa , 22/10/2019, 16 :34.

قائمة الملاحق

ملحق رقم (01)

استمارة استبيان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

استبيــان

تحية واحترام وتقدير ...

يقوم الباحث بإعداد دراسة ميدانية حول: "**دور المجتمع المدني الجزائري في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي – دراسة حالة الكشافة الإسلامية الجزائرية**" من أجل استكمال متطلبات أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية.

ملاحظة: يرجى منكم سادتي الأفاضل الإجابة على الأسئلة بوضع الإشارة (×) في الخانة المناسبة، علما بأن المعلومات التي سيتم جمعها ستستعمل فقط لأغراض البحث العلمي.

شكرا لتعاونكم وحسن استجابتكم

الباحث **المشرف:**

لطفي دهينة **أ.د. عبد العظيم بن صغير**

الهاتف: 00213555825286 أو 00213782226612.

الإيميل: lotfi.dehina@univ-constantine3.dz

الموسم الجامعي: 2020/2019

المحور الأول : المعلومات العامة

1 -الجنس :

ذكر ..... ☐

أنثى ..... ☐

2 -العمر :

أقل من 30 سنة ..... ☐

من 30 إلى 40 سنة ..... ☐

من 41 إلى 50 ..... ☐

أكثر من 50 سنة ..... ☐

3 -المؤهل العلمي:

ثانوي ..... ☐

جامعي ..... ☐

دراسات عليا ..... ☐

غير ذلك، يرجى التحديد .....

4 -الوظيفة الكشفية :

عضو قيادة عامة (عضوية في المجلس بالصفة) ..... ☐

محافظ ولائي (عضوية في المجلس بالصفة)..... ☐

عضو مجلس وطني (عضوية في المجلس بالانتخاب)..... ☐

5 -الخبرة في الكشافة :

أقل من 5 سنوات ..... ☐

من 5 سنوات إلى من 10 ... ☐

من 11 سنوات إلى 15 ..... ☐

من سنة 16 إلى 20 ..... ☐

أكثر من 20 سنة ..... ☐

المحور الثاني : أسئلة حول واقع منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية

الرقم		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
االبعد الأول: البنية الداخلية للمنظمة						
01	هل تعتقد أن الكشافة الإسلامية الجزائرية متحررة من تأثير الانتماءات السياسية؟					
02	هل تعتقد أن بنية الكشافة تتميز بالقوة اللازمة للتأثير في المجتمع (من حيث الهياكل واستقرارها)؟					
03	هل تعتقد أن انتشار الكشافة متوازن في كافة أنحاء التراب الوطني (لا يتركز في المدن الكبرى فقط)؟					
04	هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في المجتمع؟					
05	هل تعتقد أن الكشافة تقدم قيادة مجتمعية فاعلة وقادرة على التأثير في صناع القرار؟					
06	هل تعتقد أن تزايد عدد الجمعيات الموازية التي تشتغل في نفس المجال يؤثر سلبا على أداء الكشافة؟					
07	هل تعتقد أن نشاط الكشافة يكون في مناسبات فقط ويمكن وصفه بأنه موسمي وليس دائم؟					
08	هل تعتقد أن الكشافة تشهد حالات من الفساد بين إطاراتها وهو ما جعلها تفقد ثقة المجتمع والدولة (فساد مالي، أخلاقي ... إلخ)؟					
09	هل تعتقد أن تمثيل الشباب داخل أطر الكشافة كافٍ ومقبول؟					
10	هل تعتقد أن تمثيل النساء داخل أطر الكشافة كافٍ ومقبول؟					
11	هل تعتقد أن تمثيل النخب العلمية داخل أطر الكشافة كافٍ ومقبول؟					
البعد الثاني: تأثيرات البيئة الخارجية						
12	هل تعتقد أن الكشافة كانت تتمتع بالاستقلالية في فترة الأحادية الحزبية؟					

13	هل تعتقد أن استقلالية الكشافة زادت بعد الانفتاح السياسي؟					
14	هل تعتقد أن الكشافة كانت تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي في فترة الأحادية الحزبية؟					
15	هل تعتقد أن الكشافة تلعب دور التعبئة الجماهيرية لسياسات النظام السياسي بعد الانفتاح السياسي؟					
16	هل تعتقد أن إجراءات تأسيس الجمعيات صارت أكثر سهولة وتيسيرا في القانون الجزائري بعد الانفتاح السياسي؟					
17	هل تعتقد أن الرقابة الإدارية التي تمارسها الدولة على منظمات المجتمع المدني الجزائري تؤثر سلبا على أداء الكشافة؟					
18	هل تعتقد أن الكشافة تحصل على التمويل الكافي لممارسة نشاطاتها؟					
19	هل تعتقد أن الكشافة تعمل بمعزل عن الضغوط السياسية (من طرف السلطة)؟					
20	هل تعتقد أن الكشافة تملك علاقات تعاون مع منظمات المجتمع المدني الأخرى التي تقاسمها الأهداف؟					

المحور الثالث: أسئلة حول مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة الموطنة

الرقم		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
البعد الأول: تنمية القيم						
1	هل تعتقد أن الطفل يكتسب القيم والمعايير الاجتماعية من خلال الانضمام إلى الجماعة الكشفية؟					
2	هل تعتقد أن نظام المجموعات الصغيرة يساهم في إرساء ثقافة الديمقراطية لدى الأفراد؟					

3	هل تعتقد أن الممارسة الكشفية تساهم في ترسيخ قيمة التطوع لدى أفرادها؟					
4	هل تعتقد أن نظام المجموعات الصغيرة يساهم في زرع القيم الحميدة في نفوس الأفراد؟					
5	هل تعتقد أن انخراط الفرد في الكشافة يساهم في زرع قيم الانتماء والولاء للوطن لديه؟					
6	هل تعتقد أن نظام الشارات الكشفي يساهم في تعزيز ثقافة الجزاء نتيجة الاجتهاد والمكافأة نتيجة الاستحقاق؟					
البعد الثاني: تنمية المعارف والمهارات						
7	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في تزويد الأفراد بالمعلومات الكافية عن تاريخ وطنهم ورموزه المختلفة؟					
8	هل تعتقد أن الأنشطة الكشفية تساهم في تطوير مهارات الأفراد ليكونوا مواطنين نافعين لمجتمعاتهم؟					
9	هل تعتقد أن المناهج الكشفية تهتم بتطوير معارف الأفراد ليكونوا مواطنين صالحين ؟					
10	هل تعتقد أن نظام الشارات الكشفي يساهم في تطوير مهارات الفرد الشخصية التي تمكنه من المساهمة في تحقيق النفع لمجتمعه؟					
11	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في رفع الوعي الوطني لدى الأفراد من خلال المعلومات التي يتلقونها والنشاطات التي يقومون بها؟					
البعد الثالث: تنمية المشاركة والفعالية						
12	هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تعويد الأفراد على المشاركة الفاعلة في المجتمع؟					
13	هل تعتقد أن أداء الكشاف للوعد الكشفي يزيد في التزامه بواجباته المختلفة اتجاه وطنه؟					
14	هل تعتقد أن الممارسة الكشفية تنمي لدى الفرد الممارسة الديمقراطية؟					
15	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في التنشئة السياسية للفرد وإقباله على المشاركة في الشأن العام؟					
16	هل تعتقد أن انتماء الفرد للكشافة يساهم في نقله من الحالة الفردية إلى حالة المواطنة					

	التي تتغلب فيها الأهداف الجماعية على الأهداف الشخصية؟					
17	هل تعتقد أن تطبيق بنود قانون الكشاف كفيل بتكوين مواطن صالح نافع لمجتمعه؟					
18	هل تعتقد أن أسلوب التعلم بالممارسة الكشفي يساهم في تكوين مواطن يملك المؤهلات والاستعداد اللازم للمساهمة في بناء وطنه؟					
19	هل تعتقد أن أسلوب حياة الخلاء يساهم في تكوين مواطن يعتمد على نفسه وقادر على تحمل المسؤولية مستقبلا؟					
20	هل تعتقد أن الكشافة تساهم في تحقيق الأمن المجتمعي من خلال الاتفاقيات التي أبرمتها مع مختلف الشركاء الاجتماعيين؟					

شكرا على تعاونكم

ملحق رقم (02)

القانون الأساسي للكشافة الإسلامية الجزائرية

القانون الأساسي

الباب الأول

الفصل الأول : أحكام عامة

التسمية ، التعريف ، المبادئ ، الأهداف ، المقر.

المادة الأولى :

تسمى الجمعية الكشافة الإسلامية الجزائرية (ك .إ .ج) جمعية وطنية تخضع لقانون الجمعيات رقم 62- 06المؤرخ في 12/01/2012 تربوية إنسانية اجتماعية شبانية تطوعية مستقلة ذات طابع المنفعة العمومية بموجب المرسوم الرئا سي رقم : 267-03المؤرخ في 19 مايو سنة 2003 والمرسوم التنفيذي رقم297- 05المؤرخ في 07 يوليو سنة 2005 معتمدة بتاريخ : 07.11.1989 تحت رقم :م .ت .م 76/0091. وقد تأسست بتا ريخ : 05/06/1936 تحت رقم : 2450 طبقا للاعتماد الممنوح لها في عهد إدارة الاستعمار الفرنسي.

*عضو بالمنظمة الكشفية العالمية والعربية والإتحاد الكشفي للمغرب العربي وهي ممثل الجزائر الوحيد.

* عضو ملاحظ بالمجلس الاقتصادي الاجتماعي لدى منظمة الأمم المتحدة .

المادة الثانية :

تهدف الجمعية أساسا إلى :

الهدف الرئيسي : تهدف الكشافة الإسلامية الجزائر ية إلى المساهمة في تنمية قدرات الأطفال والفتية والشباب ووحيا وفكريا وبدنيا واجتماعيا ليكونوا مواطنين مسؤولين في وطنهم وصالحين لمجتمعهم .

الأهداف الفرعية :

01) المساهمة في تنمية المجتمع وخدمة المنفعة العمومية في كل الأحوال والظروف .

02) غرس المبادئ الإسلامية والقيم الوطنية ومفهوم الفتوة وروح المسؤولية والتربية من أجل السلام في نفوس الفتية والشباب .

03) تدعيم روابط الأخوة والتعاون مع الجمعيات والهيئات الوطنية والدولية ذات المبادئ والأهداف المشتركة

04) المساهمة في الحياة التربوية والاجتماعية والعلمية والثقافية والرياضية .

المادة الثالثة :

يكون مقر الجمعية بولاية العاصمة و لا يمكن نقله إلا بقرار من المؤتمر.

المادة الرابعة :

مدة الكشافة الإسلامية الجزائرية غير محددة .

المادة الخامسة:

تتمتع الجمعية بالشخصية المعنوية والأهلية القانونية وهي تمارس نشاطها على مستوى كامل التراب الوطني .

المادة السادسة:

تعتمد الكشافة الإسلامية الجزائرية على المبادئ الأساسية التالية :

01) الواجب نحو الله ثم الوطن .

02) الواجب نحو الآخرين .

03) الواجب نحو الذات .

المادة السابعة:

تعتمد الكشافة الإسلامية الجزائرية في برامجها على :

01) المبادئ الإسلامية .

02) المبادئ والقيم الوطنية وبيان أول نوفمبر1954.

03) الطريقة و المناهج التربوية الكشفية .

04) الفلسفة التربوية للحركة الكشفية

المادة الثامنة:

تعتمد الكشافة الإسلامية الجزائرية على الطريقة التربوية الكشفية المبنية على:

01) الوعد والقانون .

02) نظام الطلائع (المجموعات الصغيرة) .

03) نظام الشارات (الكفاية والهواية) .

04) حياة الخلاء .

05) التعلم بالممارسة .

06) دعم الراشدين .

07) الإطار الرمزي .

08) المشاركة المجتمعية.

المادة التاسعة:

شعار الجمعية (كن مستعدا) .

المادة العاشرة:

شارة الجمعية ملك حصري للكشافة الإسلامية الجزائرية وتتكون من :

01) زهرة الياسمين : باللون الأبيض تمثل أوراقها الخمس أركان الإسلام واللون الأبيض يرمز للصفاء .

02) الهلال: يرمز إلى العالم الإسلامي واللون الأخضر يرمز إلى الأمل مكتوب عليه باللون الأصفر شعار :كن مستعدا.

03) اللافتة البيضاء مكتوب عليها باللون الأحمر (الجزائر).

04) الكل في إطار أحمر يرمز لدم الشهداء .

يحدد النظام الداخلي شكل ومقاييس الشارة .

الفصل الثاني: شروط العضوية - الحقوق والواجبات

المادة الحادية عشر: شروط العضوية

زيادة على الشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول به يجب أن تتوفر في العضو:

01) أن لا يقل سن العضو عن ستة سنوات كما يمكن للأفواج الكشفية أن تؤسس نواد للبراعم من 04 إلى 05 سنوات وفق التشريع المعمول به .

02) لجميع الفتية و الشباب حق الانتساب للكشافة الإسلامية الجزائرية و الاستفادة من برامجها دون تمييز.

03) تصريح الأولياء بالنسبة لغير الراشدين .

04) تضع الجمعية نظاما لحماية الفتية و الفتيات من كافة أشكال الأذى

05). أداء الوعد .

06) تسديد حقوق التأمين سنويا

07) تسديد الاشتراكات سنويا .

08) الالتزام بالقانون الأساسي والنظام الداخلي والعمل بهما.

المادة الثانية عشر:

تفقد صفه العضوية للأسباب التالية:

الاستقالة.

الإفلاس.

عدم دفع الاشتراك لمدة سنتين .

الوفاة .

حل الجمعية .

المادة الثالثة عشر: الحقوق

كل أعضاء الجمعية متساوون في الحقوق و الواجبات ، كل حسب مسؤولياته .

المادة الرابعة عشر:

لكل قائد أو قائدة حق التصويت والترشيح لمختلف الهيئات والمسؤوليات حسب الشروط التي يحددها النظام الداخلي .

المادة الخامسة عشر: الواجبات

01) الالتزام والعمل بالقانون الأساسي والنظام الداخلي وبرنامج عمل الجمعية وتحقيق أهدافها.

02) تسديد الاشتراكات بانتظام .

03) تلبية دعوات هيئات الجمعية والمداومة على حضور الاجتماعات.

09) احترام أطر وأساليب العمل في ممارسة حق إبداء الرأي والنقد البناء داخل الهيئات النظامية للجمعية .

05) تنفيذ قرارات الهيئات المسؤولة داخل الجمعية .

الباب الثاني – الفصل الأول : الأقسام

المادة السادسة عشر:

تتكون الكشافة الإسلامية الجزائرية من الأقسام التالية :

01) قسم الأشبال .

02) قسم الكشاف .

03) قسم الكشاف المتقدم .

04) قسم الجوالة .

05) قسم الزهرات .

06) قسم المرشدات .

07) قسم المرشدات المتقدمات .

08) قسم الجوالات .

09) قسم الرواد .

10) قسم الكشافة البحرية .

11) قسم الكشافة الجوية .

كيفية تنظيم هذه الأقسام يحددها النظام الداخلي .

الفصل الثاني – الهيئات

المادة السابعة عشر :

تعتمد هياكل الكشافة الإسلامية الجزائرية على الهيئات التالية :

01) المؤتمر.

02) المجلس الوطني .

03) القيادة العامة .

04) المجالس الولائية .

03) المحافظات الولانية .

06) مجالس المقاطعات .

07) مكاتب المقاطعات .

08) مجالس الأفواج .

09) مكاتب الأفواج .

المادة الثامنة عشر : المؤتمر

المؤتمر الوطني هو أعلى هيئة في الكشافة الإسلامية الجزائرية .

المادة التاسعة عشر :

يشارك في المؤتمر الأعضاء القياديون على كافة المستويات والأعضاء المنتخبون من القاعدة .

يحدد المجلس الوطني كيفية انتخابهم وترشحهم .

المادة العشرون:

ينعقد المؤتمر الوطني في دورة عادية كل أربع سنوات .

يضطلع المؤتمر بالصلاحيات التالية :

01) ينتخب مكتب تسيير المؤتمر.

02) يصادق على النظام الداخلي للمؤتمر وجدول أعماله .

03) يناقش القانون الأساسي ويصادق عليه .

04) يناقش التقرير الأدبي للعهدة ويصادق عليه .

05) يناقش التقرير المالي للعهدة ويصادق عليه .

06) يرسم إستراتيجية الجمعية .

07) يصدر لوائح وتوصيات وتوجهات عامة .

08) ينتخب المجلس الوطني .

09) يزكي القائد العام المنتخب من طرف المجلس الوطني في المؤتمر.

في حالة عدم تزكية المؤتمر للقائد العام المنتخب يجتمع المجلس الوطني مرة أخرى وينتخب قائد عام آخر.

المادة الواحد و العشرون : المجلس الوطني

المجلس الوطني هو أعلى هيئة بين مؤتمرين ينتخب في المؤتمر لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد ويتشكل من:

* أعضاء القيادة العامة .

* المحافظون الولائيون بحكم المنصب .

* عضو عن كل ولاية ينتخبه مندوبو الولاية خلال المؤتمر الوطني .

* عضوان عن ولاية الجزائر يتم انتخابهم في المؤتمر الوطني من بين مندوبي الولاية .

* أعضاء القيادة العامة التي سبقت المؤتمر.

* عشرة إطارات كشفية من ذوي الكفاءات يعينهم القائد العام .

* عشرة من الرواد يعينون باقتراح من القيادة العامة .

* عشرة قائدات تعين باقتراح من القيادة العامة .

المادة الثانية والعشرون :

يجتمع المجلس الوطني في دورة عادية مرة كل سنة وفي دورات استثنائية أو طارئة كلما دعت الضرورة إلى ذلك بدعوة من القائد العام أو بطلب من ثلثي 2/3 أعضائه أو بطلب من القيادة العامة ، وترسل الدعوات للأعضاء أسبوع قبل موعد الانعقاد من طرف القيادة العامة .

المادة الثالثة و العشرون :

يضطلع المجلس الوطني بالصلاحيات التالية :

01) يتولى ضبط كيفية انتخاب وعدد المندوبين للمؤتمر.

02) يضبط النظام الداخلي للجمعية .

03) يسهر على حسن تطبيق قرارات المؤتمر و توصياته .

04) يصادق على خطة العمل السنوية .

05) يقيم سنويا عمل القيادة العامة .

06) ينتخب المجلس الوطني لجنتي الانضباط و المراقبة المالية ، يحدد النظام الداخلي تركيباتها و صلاحيتها .

07) يصادق على لجان وأوراق تحضير المؤتمر .

08) يصادق على القرارات التي تعرض عليه بعد مناقشتها

09) ينتخب القائد العام لعهدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحد.

لا يحق لأعضاء القيادة العامة التصويت على التقارير الأدبية و المالية و مشاريع اللوائح و الأوراق التي تقدم من طرفها للمجلس الوطني للمصادقة.

المادة الرابعة و العشرون :

يتولى المجلس الوطني دعوة المؤتمر لعقد دورته العادية كل أربع سنوات وفي دورة استثنائية أو طارئة إذا دعت الضرورة إلى ذلك بطلب من ثلثي 2/3 أعضائه أو بطلب من القيادة العامة .يحدد النظام الداخلي آجال الدعوة للمؤتمر الاستثنائي وعدد المشاركين فيه وكيفية انتخابهم أو تعيينهم .

المادة الخامسة و العشرون : القيادة العامة

القيادة العامة هي الهيئة التنفيذية الوطنية ،وهو أعلى هيئة بين دورتين للمجلس الوطني و هي مسؤولة أمامه

المادة السادسة و العشرون :

يعرض القائد العام قائمة أعضاء القيادة العامة الذين يختارهم من بين المؤتمرين على المجلس الوطني للتزكية لعهدة أربع سنوات على أن يكون ثلث أعضائها على الأقل سنهم أقل من 35 سنة.

المادة السابعة و العشرون:

تتشكل القيادة العامة من تسعة عشر عضوا وفق المهام التالية :

01) القائد العام .

02) نائب القائد العام .

03) نائب القائد العام .

04) المسؤول الوطني للإدارة والتنظيم .

03) المسؤول الوطني للعلاقات الدولية .

06) المسؤول الوطني للمالية والوسائل العامة

07) المسؤول الوطني لخدمة وتنمية المجتمع .

08) المسؤول الوطني للإعلام والاتصال

09) المسؤول الوطني للتأهيل القيادي والتنمية البشرية .

) المسؤول الوطني للتخطيط ومتابعة الإستراتيجية .

11) المسؤول الوطني لقسم الرواد .

12) المسؤول الوطني لقسم الأشبال .

13) المسؤول الوطني لقسم الكشاف .

14) المسؤول الوطني لقسم الكشاف المتقدم .

15) المسؤول الوطني لقسم الجوالة .

16) المسؤولة الوطنية لقسم الزهرات .

17) المسؤولة الوطنية لقسم المرشدات .

18) المسؤولة الوطنية لقسم المرشدات المتقدمات .

19) المسؤولة الوطنية لقسم الجوالات .

المادة الثامنة و العشرون :

في حالة ثبوت شغور منصب القائد العام بسبب الاستقالة أو الإقالة أو الوفاة يتولى نائب القائد العام الأكبر سنا منصب القائد العام بالنيابة إلى غاية انعقاد المجلس الوطني في أجل أقصاه 60 يوما لاتخاذ ما يراه مناسبا.

المادة التاسعة و العشرون :

في حالة ثبوت شغور منصب عضو من القيادة العامة يكلف القائد العام من يستخلفه بالنيابة إلى غاية انعقاد دورة المجلس الوطني .

المادة الثلاثون:

لا يحق للقائد العام وأعضاء القيادة العامة الجمع يين عضوية القيادة العامة ورئاسة جمعيات أو أي تنظيم آخر

المادة الواحدة والثلاثون :

تجتمع القيادة العامة مرة كل شهر في اجتماع عادي بدعوة من القائد العام أو بطلب من 2/3 من أعضاء القيادة العامة أو في اجتماع استثنائي أو طارئ عند الضرورة بدعوة من القائد العام أو بطلب من 2/3أعضاء القيادة العامة.

المادة الثانية و الثلاثون:

لا تصح اجتماعات القيادة العامة إلا بحضور 2/3 ثلثي أعضائها. وتتخذ قراراتها بالأغلبية (50%)خمسون بالمائة زائد واحد (50% +1) وذا تساوت الأصوات يعتبر صوت القائد العام صوتا مرجحا.

المادة الثالثة و الثلاثون:

تضطلع القيادة العامة بالصلاحيات التالية:

» تتول دعوة المجلس الوطني.

» تجسد سلطة المجلس الوطني بين دورتين .

» تسهر على تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر والمجلس الوطني

» ترسم السياسات العامة لجميع الأقسام والقطاعات التابعة للجمعية

» تتولى تنسيق وتنشيط وتوجيه ومراقبة هياكل الجمعية

» تقدم تقريرا عاما سنويا عن نشاطها للمجلس الوطني .

» تقدم تقريرا ماليا سنويا للمجلس الوطني .

» تقترح مشروع تعديل النظام الداخلي على المجلس الوطني .

» تصدر لوائح تنظيمية داخلية مختلفة .

» تتابع وتراقب نشاط اللجان الوطنية والهيئات التابعة لها .

» تمثل الجمعية لدى السلطات والهيئات والمنظمات الوطنية والدولية .

» تسعى لتحقيق الوسائل المالية والمادية التي تمكن الجمعية من بلوغ أهدافها .

» تتولى تسيير الشؤون المالية .

» تتولى اعتماد الأفواج الكشفية والمقاطعات والمحافظات الولائية .

» تجمد مهام المحافظين الولائيين ونشاط المحافظات الولائية مؤقتا بسبب خطأ جسيم وتحيلهم على لجنة الانضباط الوطنية .

» توقف الأفواج الكشفية وتسحب اعتمادها .

» تعمل على تطبيق القرارات التأديبية .

» تتداول في كل القضايا المتعلقة بالأنشطة الوطنية والمشاركات الدولية والشؤون النظامية والمالية

» تدرس وتناقش مشاريع الشراكة والاتفاقيات وتصادق عليها .

» تعمل على التعريف بمبادئ الكشافة الإسلامية الجزائرية لدى الرأي العام وعلى نشرها وتوسيع دائرة ممارستها.

» تحافظ على الالتزام بمبادئ وأهداف وقوانين الجمعية على جميع المستويات .

المادة الرابعة و الثلاثون:

يساعد القيادة العامة في أداء مهامها لجان فنية وطنية استشارية متخصصة يحدد النظام الداخلي تركيباتها وصلاحياتها.

المادة الخامسة والثلاثون :

يتم اقتراح أعضاء اللجان الفنية الوطنية الاستشارية المتخصصة من طرف القيادة العامة ويصادق عليهم المجلس الوطني وفق شروط يحددها النظام الداخلي.

المادة السادسة و الثلاثون : المجلس الولائي.

المجلس الولائي هو هيئة المداولة على مستوى الولاية و يتكون من :

* أعضاء المحافظة الولائية.
* رؤساء مكاتب المقاطعات و نوابهم .
* قادة الأفواج .
* قائد منتخب من كل فوج معتمد و مؤمن .
* ممثلين عن قسم الرواد .
* ممثلات عن قسم المرشدات .
* المحافظ الولائي السابق و نائبه .
* عضو المجلس الوطني الحالي .

المادة السابعة و الثلاثون :

يضطلع المجلس الولائي بالمهام التالية :

» انتخاب المحافظ الولائي لمدة أربعة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
» انتخاب أو تزكية أعضاء المحافظة الولائية وهي مسؤولة أمامه .
» المصادقة على برنامج العمل السنوي .
» دراسة التقرير المالي سنويا .
» تقييم النشاطات الولائية والحالة النظامية .
» الحفاظ على مبادئ الكشافة الإسلامية الجزائرية .

المادة الثامنة و الثلاثون : المحافظة الولائية

المحافظة الولائية هي الهيئة التنفيذية الولائية تنتخب في المجلس الولائى لمدة أربع سنوات أو تزكى باقتراح من المحافظ الولائى بثلثي 2/3أعضاء المجلس وتتشكل من 09إل 15 عضوا يحدد النظام الداخلي تركيبتها وصلاحياته.

المادة التاسعة و الثلاثون :

ينتخب المجلس الولائي من بين المترشحين للمنصب لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة .

المادة الأربعون : مجلس المقاطعة .

مجلس المقاطعة هو هيئة استشارية وبتكون من مكاتب الأفواج .

المادة الواحد و الأربعون : مكتب المقاطعة .

مكتب المقاطعة هو الهيئة التنسيقية بين الأفواج و المحافظة الولائية على مستوى البلدية و يتكون من خمسة الى سبعة أعضاء ينتخبهم مجلس المقاطعة لمدة أربع سنوات .

المادة الثانية و الأربعون : الفوج

الفوج الكشفي هو الهيئة القاعدية الأساسية و الإطار النظامي الذي يضم مجموعة الوحدات على مستوى الحي أو القرية أو الدشرة أو المؤسسة.

المادة الثالثة و الأربعون :

يتم إنشاء الفوج الكشفي وفق الإجراءات و الأحكام التي يحددها النظام الداخلي .

المادة الرابعة و الأربعون :

يتكون مجلس الفوج من جميع القادة و القائدات و مساعديهم .

المادة الخامسة و الأربعون :

ينتخب مجلس الفوج قائد الفوج من بين أعضائه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة

المادة السادسة و الأربعون :

يسير الفوج الكشفي مكتب يتكون من خمسة إلى أحد عشر عضوا يتم انتخابهم وفق أحكام النظام الداخلي .

المادة السابعة و الأربعون :

يحدد النظام الداخلي شروط وتركيبة وصلاحيات وكيفية تعيين جميع الهيئات المذكورة في المواد

المادة الثامنة و الأربعون :

تخضع جميع هيئات الكشافة الإسلامية الجزائرية إلى مبدأ العمل الجماعي حيث تتخذ القرارات بالأغلبية خمسون بالمائة زائد واحد (.50%+1).

المادة التاسعة و الأربعون :

تخضع الهيئات القاعدية لتعليمات و توجيهات الهيئات القيادية و تعمل على تنفيذها .

المادة الخمسون :

لا تكون مداولات هيئات الجمعية التالية صحيحة إلا إذا توفر فيها النصاب القانوني وهو حضور 2/3 ثلثي الأعضاء

1) المؤتمر.

2) المجلس الوطني .

3) القيادة العامة .

4) المجلس الولائي .

5) المحافظة الولائية .

6) مجلس المقاطعة .

7) مكتب المقاطعة.

8) مجلس الفوج.

9) مكتب الفوج .

في حالة عدم توفر النصاب يتم توجيه دعوة ثانية للمعنيين في ظرف أسبوع على الأقل بعد ذلك تجتمع الهيئة مهما كان عدد الحاضرين و تكون قراراتها نافذة .

إلا المؤتمر يتم توجيه دعوة ثانية في أجل أقصاه 15 يوم ، و في حالة عدم توفر النصاب للمرة الثانية توجه الدعوة الثالثة في ظرف شهر ، و عندها ينعقد المؤتمر بعدد الحاضرين و تكون قراراته نافذة .

الباب الثالث

الفصل الأول : الموارد المالية

المادة الواحدة و الخمسون :

تتكون موارد الكشافة الإسلامية الجزائرية من :

01) اشتراكات الأعضاء .

02) إعانة الدولة والولاية والبلدية .

03) الهبات والوصايا النقدية والعينية المختلفة .

04) مداخيل جمع التبرعات .

155 المداخيل المرتبطة بأنشطتها و أملاكها .

الفصل الثاني : النفقات

المادة الثانية و الخمسون :

تلتز م جميع الهيئات من الفوج إلى القيادة العامة باستخدام سجلات المحاسبة وسجلات الجرد وسجلات المداولات مرقمة ومختومة من طرف الهيئات العليا للجمعية .وتثبت استعمال الإعانات والمساعدات المالية والمساهمات الأخرى الممنوحة سنويا لدى السلطات المختصة بعد التصديق عليها من طرف محافظ الحسابات.

المادة الثالثة و الخمسون :

تودع الموارد المالية في حساب وحيد بنكي أو حساب مفتوح لدى مؤسسة مالية عمومية يفتح بناء على طلب من القائد العام وباسم القيادة العامة

تودع الموارد المالية في حساب وحيد بنكي أو حساب مفتوح لدى مؤسسة مالية عمومية يفتح بناء على طلب من المحافظ الولائي وباسم المحافظة الولائية .

تودع الموارد المالية في حساب وحيد بنكي أو حساب مفتوح لدى مؤسسة مالية عمومية يفتح بناء على طلب من قائد الفوج وباسم الفوج.

المادة الرابعة و الخمسون :

تلتزم الجمعية بعدم تحصيل أموال صادرة عن تنظيمات ومنظمات غير حكومية أجنبية ماعدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسسة قانونا على أن يكون هذا التمويل محل موافقة مسبقة من السلطة المختصة .

المادة الخامسة و الخمسون :

تمارس القياد العامة حق المراقبة المالية على كافة الهيئات وتمارس المحافظات الولائية حق المراقبة المالية على الأفواج.

المادة السادسة و الخمسون :

تعين الجمعية محافظ حسابات يتولى اعتماد حسابات الجمعية في القيد المزدوج ، يشمل الموارد والنفقات .

المادة السابعة و الخمسون :

تضع هياكل الجمعية حساباتها وملفات جرد أملاكها المترتبة عن المساعدات والإعانات العمومية التي تمنحهما الدولة والجماعات المحلية تحت تصرف هيئات الرقابة طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما .

الباب الرابع : حل النزاعات

المادة الثامنة و الخمسون :

يحدد النظام الداخلي إجراءات الانضباط والمخالفات والعقوبات .

المادة التاسعة و الخمسون :

يخضع الأعضاء في كل المستويات لأحكام الانضباط التي ينص عليها النظام الداخلي ولائحة الانضباط .

المادة الستون :

إن الغاية من الأحكام الخاصة بالانضباط هي الحفاظ على مبادئ وأسس الكشافة الإسلامية الجزائرية من الانحراف وضمان سلامة التربية التي تهدف إلى تكوين الفرد الصالح لوطنه .

المادة الواحدة و الستون :

كل عمل يسيء إلى سمعة الكشافة الإسلامية الجزائرية و يهدد وحدتها يستوجب العقاب وفق الترتيبات المحددة في النظام الداخلي وفي لائحة الانضباط .

المادة الثانية و الستون :

يصدر المجلس الوطني لائحة الانضباط و توضح تصنيف الأخطاء و العقوبات و تشكيل لجان الانضباط و إجراءاتها.

المادة الثالثة و الستون :

تخضع النزاعات بين أعضاء الجمعية ، مهما كانت طبيعتها، لتطبيق القانون الأساسي، وعند الاقتضاء، للجهات القضائية الخاضعة للقانون العام . في حالة نزاع قضائي يعين محضر قضائي لجرد أملاكها بسعي من الطرف الذي يهمه الأمر .

الباب الخامس : أحكام ختامية

المادة الرابعة والستون :

تستعمل الكشافة الإسلامية الجزائرية جميع الوسائل التي يسمح بها القانون ولا تتنافى مع مبادئها في تحقيق أهدافها.

المادة الخامسة و الستون :

لا يمكن تعديل مواد القانون الأساسي إلا من طرف المؤتمر باقتراح من المجلس الوطني وبحضور(2/3) المؤتمرين على الأقل وبعد مصادقة الأغلبية (50% +1)خمسون بالمائة زائد واحد .

المادة السادسة و الستون :

القائد العام يمثل الجمعية أمام السلطات التنفيذية والقضائية ويمكنه أن يفوض عنه .

المادة السابعة و الستون :

يقرر الحل الإرادي للجمعية من طرف المؤتمر بعد إشعار السلطات العمومية المختصة . وباقتراح من المجلس الوطني بحضور 2/3 المؤتمرين وبمصادقة 3/4 من الأعضاء الحاضرين ويتم تحويل الأملاك العقارية والمنقولة بقرار من المؤتمر حسب التشريع المعمول به

المادة الثامنة و الستون :

يبين النظام الداخلي بصورة عامة زيادة على الأحكام الواضحة المنصوص عليها أعلاه ، كل مسألة ترى الجمعية ضرورة تسويتها في هذا الإطار.

حرر في: 2019/06/14 **بـ:** الجزائر العاصمة

القائد العام	**مسؤول الوطني للإدارة و التنظيم**
عبد الرحمان حمزاوي	**عمار قويقح**

فهرس الجـداول

رقم الجدول	العنـــــــــــوان	الصفحة
الجدول رقم 01	يوضح معاملات الارتباط بين درجات عبارات المحور الثاني مع الدرجة الكلية للمحور	224
الجدول رقم 02	يوضح معاملات الارتباط بين درجات عبارات المحور الثالث مع الدرجة الكلية للمحور	225
الجدول رقم 03	توزيع أفراد العينة حسب البيانات الشخصية	229
الجدول رقم 04	تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول من المحور الثاني المتعلق بالبنية الداخلية للمنظمة	233
الجدول رقم 05	تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثاني من المحور الثاني المتعلق بتأثيرات البيئة الخارجية على المنظمة	240
الجدول رقم 06	تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الأول من المحور الثالث المتعلق بتنمية القيم	246
الجدول رقم 07	تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثاني من المحور الثالث المتعلق بتنمية المعارف والمهارات	250
الجدول رقم 08	تحليل البيانات المتعلقة بإجابات المبحوثين على البعد الثالث من المحور الثالث المتعلق بتنمية المشاركة والفعالية	254

فهرس الأشكال

رقم الشكل	العنـــــــــــوان	الصفحة
الشكل رقم 01	الهيكل التنظيمي للكشافة الإسلامية الجزائرية	205
الشكل رقم 02	توزيع أفراد العينة من حيث الجنس	230
الشكل رقم 03	توزيع أفراد العينة من حيث العمر	230
الشكل رقم 04	توزيع أفراد العينة من حيث المستوى التعليمي	231
الشكل رقم 05	توزيع أفراد العينة من حيث الوظيفة الكشفية	231
الشكل رقم 06	توزيع أفراد العينة من حيث سنوات الخبرة في الكشافة	232

فهرس الدراسة

العنوان	الصفحة
مقدمـــة	**01**
الفصل الأول: الإطار النظري والتحديد المفاهيمي للمجتمع المدني	**11**
المبحث الأول: المجتمع المدني مقاربة مفاهيمية	**13**
المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني	**13**
المطلب الثاني: علاقة مفهوم المجتمع المدني ببعض المفاهيم الأخرى	**18**
المطلب الثالث: خصائص المجتمع المدني وأركانه	**24**
المبحث الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني	**30**
المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي القديم	**30**
المطلب الثاني: مفهوم المجتمع المدني في المدرسة الكلاسيكية الغربية	**32**
المطلب الثالث: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث	**36**
المطلب الرابع: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي والإسلامي	**42**
المبحث الثالث: وظائف المجتمع المدني	**46**
المطلب الأول: في مجال التنمية السياسية	**46**
المطلب الثاني: في مجال التنمية الاجتماعية	**52**
المطلب الثالث: في مجالات أخرى	**57**
المبحث الرابع: المعوقات التي تواجه المجتمع المدني وإجراءات تفعيل أدائه	**59**
المطلب الأول: المعوقات التي تواجه المجتمع المدني	**60**
المطلب الثاني: إجراءات تفعيل أداء المجتمع المدني	**66**
خلاصة الفصل الأول	**70**
الفصل الثاني: المواطنة: مقاربة معرفية مفاهيمية	**72**
المبحث الأول: في مفهوم المواطنة ومضامينها	**74**
المطلب الأول: في مفهوم المواطنة	**74**
المطلب الثاني: علاقة مفهوم المواطنة ببعض المفاهيم الأخرى	**80**

المطلب الثالث: قيم المواطنة أسس ممارستها	**86**
المطلب الرابع: حقوق المواطنة وواجباتها	**92**
المطلب الخامس: أبعاد المواطنة ومستوياتها	**96**
المبحث الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المواطنة	**100**
المطلب الأول: المواطنة في الحضارات الشرقية القديمة	**100**
المطلب الثاني: المواطنة في الفكر الغربي	**102**
المطلب الثالث: المواطنة المعاصرة وإعادة النظر في المفهوم	**114**
المطلب الرابع: المواطنة في الفكر العربي والإسلامي	**123**
المبحث الثالث: الفواعل التي تساهم في تنمية ثقافة المواطنة	**131**
المطلب الأول: الأسرة	**131**
المطلب الثاني: المدرسة والجامعة	**134**
المطلب الثالث: الإعلام	**136**
المطلب الرابع: المؤسسات الثقافية والرياضية والدينية	**137**
المطلب الخامس: المجتمع المدني	**138**
خلاصة الفصل الثاني	**139**
الفصل الثالث: دور المجتمع المدني في تنمية ثقافة المواطنة في الجزائر	**141**
المبحث الأول: تطور المجتمع المدني في الجزائر	**143**
المطلب الأول: المجتمع المدني في الجزائر في فترة الاستعمار	**143**
المطلب الثاني: المجتمع المدني في الجزائر في ظل الأحادية الحزبية	**145**
المطلب الثالث: المجتمع المدني في الجزائر في ظل الانفتاح السياسي	**148**
المبحث الثاني: واقع المجتمع المدني الجزائر في ظل الانفتاح السياسي	**154**
المطلب الأول: الانفتاح السياسي في الجزائر	**154**
المطلب الثاني: سياق تشكل المجتمع المدني الجزائري	**157**
المطلب الثالث: أزمة المجتمع المدني في الجزائر في ظل الانفتاح السياسي	**159**

المطلب الرابع: تقييم تجربة المجتمع المدني الجزائري	**164**
المبحث الثالث: مكونات المجتمع المدني الجزائري وتنظيماته	**166**
المطلب الأول: المنظمات الحقوقية	**167**
المطلب الثاني: المنظمات الفئوية	**168**
المطلب الثالث: الجمعيات الخدمية	**173**
المطلب الرابع: النقابات العمالية	**174**
المطلب الخامس: الزوايا والطرق الصوفية	**177**
المبحث الرابع: مساهمة المجتمع المدني الجزائري في تعزيز ثقافة المواطنة	**179**
المطلب الأول: سمات الفرد المواطن	**179**
المطلب الثاني: ميكانيزمات مساهمة المجتمع المدني في تعزيز ثقافة المواطنة	**182**
المطلب الثالث: المجتمع المدني وتحديات تعزيز ثقافة المواطنة	**194**
خلاصة الفصل الثالث	**197**
الفصل الرابع: واقع مساهمة الكشافة الإسلامية الجزائرية في تنمية ثقافة المواطنة في ظل الانفتاح السياسي	**199**
المبحث الأول: التعريف بمنظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية	**200**
المطلب الأول: لمحة تاريخية عن المنظمة	**200**
المطلب الثاني: التعريف بالمنظمة	**203**
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للمنظمة	**204**
المطلب الرابع: عناصر الطريقة الكشفية	**209**
المبحث الثاني: الإجراءات المنهجية للدراسة	**218**
المطلب الأول: منهج الدراسة ومقترباتها	**219**
المطلب الثاني: أدوات جمع المعلومات	**220**
المطلب الثالث: المعالجة الإحصائية المستخدمة	**226**
المبحث الثالث: تحليل محاور الدراسة واختبار الفرضيات	**228**

المطلب الأول: تحليل محاور الدراسة	**228**
المطلب الثاني: اختبار فرضيات الدراسة	**260**
خلاصة الفصل الرابع	**264**
الخاتمـــة	**266**
ملخص الدراسة	**274**
Abstract	**276**
قائمة المراجع	**278**
قائمة الملاحق	**301**
فهرس الجداول	**322**
فهرس الأشكال	**324**
فهرس الدراسة	**326**